

خُطْبُ أُسْرِيَّة

٢٤ خطبة أسرية من إعداد اللجنة العلمية بمجموعة زاد



خُطْبُ

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللّٰجِنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ مَرَادٍ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

ج) الجمعية الخيرية للمساعدة على الزواج والرعاية الأسرية (وثام)، ١٤٣٦

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الجمعية الخيرية للمساعدة على الزواج والرعاية الأسرية (وثام)

خطب أسرية. / الجمعية الخيرية للمساعدة على الزواج والرعاية

الأسرية (وثام). - الدمام، ١٤٣٦ هـ

٣٤٢ ص؛ ٢٤ سم

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠١-٦٩٦١-٠

١- الخطبة.

٢- الزواج (فقه إسلامي).

٣- العلاقات الأسرية.

أ- العنوان

ديوي: ١١، ٢٥٤/١٤٣٥

رقم الإيداع: ١٤٣٦/١١١٤

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠١-٦٩٦١-٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد
إن الأسرة أساس الأمة، واللينة الأولى في بناء المجتمع، بنجاحها تقاس السعادة،
وبفشلها وسيرها في مزالق الضياع ومهاوي الردى يقاس الإخفاق والتقهقر.
ولقد رغب دين الإسلام في بناء الأسرة المسلمة، وإقامة صرحها، وتكوين قواعدها،
وإشادة أركانها، والحفاظ على صفاء جوها ووارف ظلها، حتى لا تشوبه غوائل الشر
والبغضاء، وبوائق الشقاق، والشقاء، والخلاف والعناء والشحناء، فكان أن عُني
الإسلام أول ما عُني في تكوين الأسرة، بأن شرع الزواج وحث عليه، ورغب في اختيار
الزوجة الصالحة ذات الدين والخلق والمنبت الحسن؛ لكونها دعامة الأسرة المؤمنة.
وحث على إنكاح من تتحقق فيه الكفاءة في دينه وخلقه وأماته، وما ذاك إلا لتنشأ الأسرة
في كنف حياة رغيدة، وظل أسرة صالحة سعيدة، يقول الله عز وجل: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ
أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ
لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾.

إن الأسرة الصالحة نعمة من نعم الله على عباده، يجد فيها الإنسان راحة باله، وطمأنينة
نفسه وأنس قلبه، وهدوء فكره وسكينة ضميره.

يجد فيها السكن والراحة والمودة والرحمة في خضم مشاغل الحياة وأعبائها، قال عز
وجل: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾.

وإن التذكير بمكانة الأسرة في الإسلام وأهمية العناية بها يعد من الأمور الملحة، لما تمثله
الأسرة من منزلة سامية في هذا الدين، ولما تتمتع به من ثقل ومسئوليات، ولما للعناية بها
من أثر في صلاح المجتمعات، ولما للتفريط فيها من عواقب وخيمة على الفرد والمجتمع
إذا أهملت أصبحت عرضة للسهام المسمومة والأعاصير المدمرة.

كما تبدو أهمية التذكير بشأنها في كل الأوقات، لا سيما والمجتمعات تعيش في عصر
أصبحت فيه الأسرة المسلمة هدفاً لكيد أعداء الإسلام، وغاية لهجومهم الشرس؛
لأنهم يدركون أنه إذا فسدت الأسر تحقق لهم ما يصبون إليه من القضاء على قلب الأمة
النابض، ومحورية الأجيال، وبالتالي القضاء على الأمة بأسرها.

ولكن مهما تالت الطعنات وتتأبعت الهجمات على النظام الأسري في الإسلام؛ فسيبقى - بإذن الله - نظاماً بالغ الدقة والإحكام، جديراً بالعناية والاهتمام، فلم يعرف العالم بأسره نظاماً للأسر أسعد ولا أكل ولا أفضل ولا أعدل من نظام الإسلام، وهو باق مع بقاء هذا الدين محفوظ بحفظه.

وليس من مسالك البناء والعناية والصيانة لمكانة الأسرة أن يتذاكر الناس دورها وأثرها دون تعزيز قيم الأسرة المسلمة، وممارسة بنائها من خلال بيئة أسرية صالحة تطبيق ما تعلق بالأسرة من تشريعات وأحكام مرتبطة بأطوار تكون الأسرة، والارتقاء بعلاقة أطرافها، فيجب أن يتصاحب التنظير مع التطبيق في التربية الأسرية.

ومن الأسس الداعمة لبناء متكامل لمفهوم الأسرة في الإسلام نشر الوعي من خلال المنابر العلمية ومراكز التواصل الاجتماعي، ومن ذلك خطب الجمعة التي تعد من مصادر البلاغ والتوجيه في الواقع، ومن الجميل أن يكون الخطيب من أدوات تنفيذ استراتيجية بناء المجتمع ومنه الأسرة، وقد أحسن الإخوة في جمعية وثام للرعاية الأسرية بالمنطقة الشرقية واللجنة العلمية بمجموعة زاد بإعداد سفر جامع للخطب الأسرية والذي أشرف عليه فضيلة الشيخ الموفق محمد بن صالح المنجد، والذي بلا شك يعد هذا الجهد من الأعمال المسددة؛ لما يترتب عليه من نشر أحكام باب من أبواب الشريعة والذي يبرز مكانة الأسرة في الإسلام، كما أن في نشر هذا السفر تقريب لمصدر علمي ينتفع منه الخطباء في العالم الإسلامي.

فأسأل الله لكل من شارك في هذا الإصدار أن يوفقه وأن يجعله مباركا أينما كان، وأن يستعملنا جميعا في طاعته وأن يبارك لنا في القول والعلم والعمل.

كتبه

د. صالح بن عبد الله بن حميد
إمام وخطيب المسجد الحرام

أَهْلُ الزَّوْجَيْنِ وَدَوْرُهُمَا فِي حَلِّ الْمَشَاكِلِ الزَّوْجِيَّةِ

- ❁ الأَقْرَابُ أَوَّلَى مَنْ يَسْعَى فِي الصِّلَحِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ.
- ❁ عَدَمُ التَّفَاهُمِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ وَرَاءَ عَدَدٍ كَبِيرٍ مِنْ حَالَاتِ الطَّلَاقِ.
- ❁ دَوْرُ الْأَقْرَابِ فِي السَّعْيِ فِي حَلِّ الْمَشْكَلاتِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ مُرَادٍ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجَدِ

أَهْلُ الزَّوْجَيْنِ وَدَوْرُهُمَا فِي حَلِّ الْمَشَاكِلِ الزَّوْجِيَّةِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١] . . .

أما بعد^(١):

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ^(٢).

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يعلمها أصحابه، وكان السلف يفتتحون بها خطبهم في دروسهم وكتبهم، ولألباني فيها رسالة لطيفة، جمع فيها طرق حديثها، وألفاظها، وذكر فيها فوائد تتناسب مع موضوعها، وقد طبعت على نفقة جمعية التمدن الإسلامي بدمشق، ثم طبعها المكتب الإسلامي طبعة ثانية جميلة مزينة ومنقحة. أخرجها أبو داود: (٤٦٠٧) والنسائي: (١٥٧٨) والحاكم (١٨٣) وأحمد: (٣٧٢٠ و ٤١١٥).

(٢) أخرجه مسلم: (٨٦٧).

عباد الله:

أوصيكم ونفسي بتقوى الله **عَزَّوَجَلَّ**، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [الشُّعَرَاءُ: ١٣١].

أيها المسلمون:

إن من الواجب على أقارب الزوجين السعي في الإصلاح بينهما، وتقريب وجهات النظر بينهما، ومن الخطأ سكوت الأقارب عن المشكلة بين الزوجين، وقتاً طويلاً حتى تتفاقم وتتسع، ولا يوجد من ينبري لحلها.

فالواجب على الأقارب المبادرة والسرعة في حل المشاكل بين الأزواج، والسعي في الإصلاح بينهم، ولا يجوز ترك الزوجين وحدهما يتصارعان، دون مساعدة ونصيحة وإرشاد.

فإن الزوجين، قد لا يستطيعان تدارك الخلاف بينهما، ومعالجته بقدراتهما المحدودة، خاصة الأزواج الصغار منهم، فإن سعي الصالحين من الأقارب، والمعارف يعد من أعظم وسائل بقاء الحياة الزوجية واستمرارها، خاصة إذا علم أن الخلافات الزوجية أمر واقع، لا يكاد ينفك عنها زوجان، حتى بيت النبوة، فقد كان يحصل فيه من الخلاف على سبيل المثال بين الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وعائشة، ما يستدعي أبا بكر للتدخل بينهما للإصلاح.

فالصلح بين المتخاصمين - خاصة الزوجين - من أعظم الثواب الذي يناله الإنسان في حياته الدنيا، وقد ذكر الله تعالى ذلك، بقوله: ﴿وَلِنْ طَائِفَتَيْنِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاتَّقِلُوا فَاَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِئَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَاَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩].

وقال الله عز وجل: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النِّسَاء: ٣٤].

عباد الله:

إن الصلح بين الأزواج رغم الثواب العظيم الذي يحصل عليه المصلح أو المصلحة أصبح من العادات المهجورة بين الناس، فكثيراً ما نرى الخلافات تدب بين الزوجين دون تدخل أحد من أهله، أو من أهلها للتقريب بينهما، وأصبح الكثير منا منكفئاً على ذاته، لا يهتم شأن المسلمين، وهذا خطأ فادح يقع فيه الكثيرون، فقد قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى»^(١).

عباد الله:

إن الأقارب أولى من يسعى في الصلح:

- لأن الأقارب أعرف بيواطن الأمور، وأدرى بأحوال الزوجين.
- وأطيب للإصلاح.
- ونفوس الزوجين أسكن إليهما، فيبرزان لهما، ما في ضمائرهما من الحب والبغض وإرادة الفرقة أو الصحبة.

(١) أخرجه البخاري: (٦٠١١) ومسلم: (٢٥٨٦).

ولنا في رسول الله أسوة حسنة، فقد كان يسعى للصلح بين الأقارب، وحل الخلافات بينهم، ومما جاء في تعامله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في حل المشكلات الزوجية:

ما أخرجه البخاري: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بَيْتَ فَاطِمَةَ، فَلَمْ يَجِدْ عَلَيْهَا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ؟» قَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَعَاظَنِي فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لِإِنْسَانٍ: «انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟» فَجَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، وَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَمْسَحُهُ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «قُمْ أَبَا تُرَابٍ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ»^(١).

قال ابن بطال: وفي الحديث: الرفق بالأصهار وإطافهم، وترك معاتبتهم على ما يكون منهم لأهلهم؛ لأن النبي **عَلَيْهِ السَّلَام** لم يعاتب علياً على مغاضبته لأهله، بل قال له: «قم» وعرض له بالانصراف إلى أهله^(٢).

وانظر إلى قول النبي **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام** لفاطمة: «أين ابن عمك؟» ولم يقل: أين زوجك؟ لأنه أراد أن يذكرها بصلة الرحم، والعلاقة بينه وبينها.

فالنبي **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام** تدخل، لكن تدخل بحكمة، ولم يقل: ما سبب المشكلة؟ وما هي التفاصيل؟ وماذا حدث منك؟ وماذا حدث منها؟ لأن القضية الآن إعادة الزوج إلى بيته، فذهب يسترضيه برفق: «قم أبا تراب، قم أبا تراب» وعادت المياه إلى مجاريها.

(١) أخرجه البخاري: (٤٤١) ومسلم: (٢٤٠٩).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال: (٩/ ٥٨).

واستعطف النبي ﷺ فاطمة بقوله: «أين ابن عمك؟» بذكر القرابة، وتوجه إلى علي ليسترضيه، ولم يقل: نادوه، ومسح التراب بيده عن ظهره، ملاطفة له، وموانسة، وداعبه بتلك الكنية الحبيبة إلى نفسه، ولم يعاتبه على مغاضبته لابنته، مع رفيع منزلتها عنده، ومعلوم منزلة فاطمة بنت محمد ﷺ عند أبيها، وهذا فيه الرفق بالأصهار، وتسكين غضب الأصهار، وترك معاتبة الأصهار؛ إبقاء لمودتهم؛ لأن العتاب إنما يخشى منه إذا اشتد الحقد.

وفي هذا أن أهل الفضل قد يقع بينهم وبين أزواجهم ما طبع عليه البشر من الغضب، وقد يدعوا ذلك إلى الخروج من البيت، وربما خشي علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يؤدي فاطمة بشيء، فأثر الخروج والابتعاد مؤقتاً، حتى تسكن فورة الغضب.

ومما يدل على دور الأقارب في السعي في حل المشكلات بين الزوجين، ما جاء في صحيح مسلم: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَ النَّاسَ جُلُوسًا بِأَيْهِ لَمْ يُؤْذَنْ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ، قَالَ: فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَدَخَلَ ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ، فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لَهُ فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ جَالِسًا حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ وَاجِمًا سَاكِنًا، قَالَ: فَقَالَ لَأَقُولَنَّ شَيْئًا أَضْحِكُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتُ بِنْتَ خَارِجَةَ سَأَلْتَنِي النَّفَقَةَ، فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَّأْتُ عَنْقَهَا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى يَسْأَلُنِي النَّفَقَةَ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجَأُ عَنْقَهَا، فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجَأُ عَنْقَهَا، كِلَاهُمَا يَقُولُ: تَسْأَلُنِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ؟ فَقُلْنَا: وَاللَّهِ لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ، ثُمَّ اعْتَزَلْنَهُنَّ شَهْرًا أَوْ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ مَرَلْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلٌّ لِرَؤُوفِكَ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرٌ عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٩].

قَالَ: فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ أَمْرًا، أَحِبُّ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ، حَتَّى تَسْتَشِيرِيَ أَبَوَيْكَ» قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَتَلَا عَلَيْهَا الْآيَةَ، قَالَتْ: أَفِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْتَشِيرُ أَبَوَيَّ؟ بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخَيِّرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتُ، قَالَ: «لَا تَسْأَلُنِي امْرَأَةً مِنْهُنَّ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعْتَبًا وَلَا مُتَعَتًّا، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُبْسِرًا»^(١).

ففي هذه القصة غضب أبو بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا على بناتهم، وقاما بتصحيح أخطائهن، ومنه يتبين دور الأب والأهل في الإصلاح، فبدل تكبير المشاكل ومناصرة البنت ظالمة أو مظلومة، على الأب أن يقوم بالسعي في الإصلاح، والتربية والتوجيه.

فانظر إلى أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هنا، يسعى في الإصلاح بين النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأزواجه، بل يحاول أن يضاحك الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ من أجل إدخال السرور إلى قلبه، ورفع الكدورة بالمزاح.

قال النووي في شرح مسلم: «في الحديث استحباب مثل هذا، وأن الإنسان إذا رأى صاحبه مهمومًا حزينًا، يستحب له أن يحدثه بما يضحكه، أو يشغله، ويطيب نفسه»^(٢).

وعن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسر الرجل من أصحابه إذا رآه مغمومًا بالمداعبة^(٣). وفي الحديث: فضيلة لأبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٤). وفيه: تأديب الرجل ولده، وإن كبر، فاستقل^(٥).

(١) أخرجه مسلم: (١٤٧٨).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٠ / ٨١).

(٣) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٥ / ٢١٢٢).

(٤) شرح النووي على مسلم (١٠ / ٨١).

(٥) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٥ / ٢١٢٣).

وهكذا لما كان الرسول ﷺ يشكو عائشة أحياناً لأبي بكر، كان يتناولها بالعقوبة أمامه، وهكذا حال السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كانوا لا يقفون مع بناتهم مندفعين، بما تستدعيه العواطف ضد الأزواج؛ بل يقفون مع الأزواج، ماداموا صالحين، رغبة في الإصلاح، واستمرار العشرة.

وهذا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضاً يتدخل في الإصلاح بين ابنته وزوجها، ويحذر ابنته من مغبة إغصاب زوجها: يقول رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: أَيُّ حَفْصَةَ أَتَغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ، قَالَتْ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: قَدْ خَبِتِ وَخَسِرَتْ، أَفَتَأْمِنِينَ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِعُصَبِ رَسُولِهِ ﷺ، فَتَهْلِكِي لَا تَسْتَكْثِرِينَ النَّبِيَّ ﷺ، وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ، وَلَا تَهْجُرِيهِ وَسَلِّبِي مَا بَدَا لَكَ، وَلَا يَغْرُوكَ أَنْ كَانَتْ جَارُوكَ أَوْضَأَ مِنْكَ، وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ عَائِشَةَ»^(١).

اللهم إنا نسألك أن تصلح أحوالنا، وأن تتوب علينا، وأن تصلح ذات بيننا، وأن تصلح شؤوننا، إنك أنت السميع العليم.

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم.

أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، ولسائر المسلمين من كل ذنب.

فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله الذي نزل على عبده الفرقان ليكون للعالمين نذيراً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ إنه كان بعباده خبيراً بصيراً، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله، أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

عباد الله:

إن عدم التفاهم بين الزوجين في الحياة الاجتماعية المعاصرة وراء عدد كبير من حالات الطلاق، فلا بد والحالة هذه من السعي الجاد في حل أزمت البيوت، وتداركها بالتفاهم قبل الانهيار، وضياع فرص الإصلاح.

فمن الضروري أن تستوعب الفتاة وأهلها أهمية وقداسة الحياة الزوجية، فيسعوا جادين للأخذ بأسباب بقائها واستمرارها، بحيث يستقر في أذهانهم أن استمرار الحياة الزوجية، ولو مع شيء من الضيم، ونقصان الحق: أفضل وأعظم من الغربة بعد النكاح، وألا يلجئوا إلى الفراق إلا بعد اليأس من الإصلاح، والتوفيق بين الزوجين.

فعلى الأقارب دور كبير في حل المشاكل الزوجية، ويتمثل دورهم بالآتي:

١. بالعتة والزجر والنهي عن التماذي في الخلاف، وإعلامهم أن الحياة الزوجية تتطلب الألفة والمودة، وأن التماذي في الخلاف سيؤدي بهم إلى الطلاق في النهاية.

٢. عليهم نصيح البنت، أو الابن، بحل المشكلة مع زوجها، أو مع زوجته.
٣. إيفهام الزوجين ألا يخرجاً أسرار بيتهما لأحد.
٤. إزالة الحاجز النفسي بين قلب كل من الزوج وزوجته، والذي أوجده حب الهوى والاتصاف بالنفس، وإهمال كل منهما للآخر، بسبب كثرة مشاكل الأولاد، وتربيتهم ورعايتهم، والهموم والغموم التي تحيط بالأسرة، ومرور الأعوام، وفتور العاطفة.
٥. على الأب أن يعرف أن مسؤوليته لا تنتهي بزواج ابنته، وأن دوره يستمر للتدخل في أوقات الخلاف مع زوجها بالحكمة والموعظة الحسنة، وتذكير الطرفين بحق كل منهما في الآخر، فقال الله عز وجل: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].
٦. لا مانع من مدح الطرف الآخر بأشياء قد لا تكون فيه بقصد التقريب بينهما، أو الكذب من أجل الإصلاح، فإنه ليس محرماً، فقد قال صلى الله عليه وسلم: «لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْرًا، وَيُنْجِي خَيْرًا» قال ابن شهاب: ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذباً إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها^(١).
٧. إذا احتاج الصلح لشيء من بذل المال يُبذل.
٨. ينبغي اختيار الوقت المناسب، ومعرفة سبب الخلاف.
٩. القيام بإقناع الطرفين، والتقريب بين وجهات النظر.

(١) أخرجه مسلم: (٢٦٠٥).

١٠. الوصية بالصبر: فقد كان بعض السلف دائم الوصية بالصبر، كما فعل أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع ابنته أسماء، حيث كانت تحت الزبير بن العوام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فالزبير من هو في جهاده وبذله وتضحيته وعمله للإسلام، لكن كان شديد الغيرة، وكانت زوجته مكلفة بأشياء كثيرة حتى الفرس والعلف والسقيا واستخراج الماء وحمل النوى من بستان الزبير، فشكت أسماء بنت أبي بكر إلى أبيها، فقال: يا بنية اصبري، فإن المرأة إذا كان لها زوج صالح، ثم مات عنها، فلم تزوج بعده، جمع بينهما في الجنة^(١).

١١. تذكير الطرفين بنعمة الزواج، والأيام الجميلة التي قضياها في حب ومودة، قبل أن ينزغ الشيطان بينهما.

١٢. حمل كل طرف على التنازل عن مطالبه من أجل الطرف الآخر، وبذل النفيس لإسعاده، بكل مشاعر الإيثار والود والتراحم، والاحتساب عند الله عَزَّ وَجَلَّ.

فهذه بعض الأدوار التي يمكن أن يقوم بها الأقارب في المساهمة في حل المشكلات الأسرية، خاصة التي تقع بين الزوجين، فإذا فعلوا ذلك حصل الوئام - بإذن الله -، وزالت المشاكل، وإذا بهذا المصلح بكلمة طيبة، ونصيحة غالية، ومال مبذول، يعيد المياه إلى مجاريها، ويصلح الله بين المتخاصمين.

(١) أخرجه ابن عساکر: (١٩٣) وقال الألباني: «ورجاله ثقات إلا أن فيه إرسالاً؛ لأن عكرمة لم يدرك أبا بكر إلا أن يكون تلقاه عن أسماء بنت أبي بكر» [سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ٢٧٦)].

عباد الله:

ثم اعلوها - رحمكم الله - أن الله تعالى أمركم بأمرٍ بدأ فيه بنفسه، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الاحزاب: ٥٦].

اللهم صل وسلم وزد وبارك على عبدك ورسولك محمد، وعلى آله وأزواجه وذريته وصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

اللهم أعز الإسلام والمسلمين، وأذل الشرك والمشركين...

الإِحْسَانُ إِلَى أَهْلِ الرَّفْجِ وَالرَّوَجَةِ

- ✽ إكرام الأصهار وتبجيلهم من أخلاق النبي، والدليل على ذلك.
- ✽ الإحسان إلى الأصهار من حسن الخلق الذي يثقل الموازين.
- ✽ آداب صلة الأصهار.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةٍ نَرَادُ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

الإِحْسَانُ إِلَى أَهْلِ الزَّوْجِ وَالزَّوْجَةِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١] . . .

أما بعد^(١):

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ^(٢).

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يعلمها أصحابه، وكان السلف يفتتحون بها خطبهم في دروسهم وكتبهم وأنكحتهم، وللألباني فيها رسالة لطيفة، جمع فيها طرق حديثها، وألفاظها، وذكر فيها فوائد تتناسب مع موضوعها، وقد طبعت على نفقة جمعية التمدن الإسلامي بدمشق، ثم طبعها المكتب الإسلامي طبعة ثانية جميلة مزينة ومنقحة. أخرجها أبو داود: (٤٦٠٧) والنسائي: (١٥٧٨) والحاكم (١٨٣) وأحمد: (٣٧٢٠ و ٤١١٥).

(٢) أخرجه مسلم: (٨٦٧).

عباد الله:

أوصيكم ونفسي بتقوى الله عَزَّوَجَلَّ، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [الشُّعَرَاءُ: ١٣١].

أيها المسلمون:

إن من حق الزوجة على زوجها، ومن حق الزوج على زوجته إحسان كل منهما إلى أهل الآخر، وعدم إيذائهم، فإن ذلك من حسن العشرة والبر، ومحاسن الأخلاق.

فإكرام الأصهار، وتجيلهم وتوقيرهم من الأمور التي ندب الشرع إليها، وهي دليل على المروءة، وحسن الخلق، وسبب قوي لإدامة العشرة بين الزوجين، وتوطيد للعلاقة بين أَسْرَتَيْهما، وقد نص بعض العلماء على أن الصهر خلطة تشبه القرابة.

فالمرأة ينبغي لها الاعتناء بأهل زوجها، والإحسان إليهم، وكذلك الرجل ينبغي له أن يكرم أهل زوجته، ويحسن إليهم؛ لأن ذلك فضلاً عن كونه توطيداً للعلاقة بين الأسرتين فهو عامل مهم في زيادة المحبة والألفة بين الزوجين، وله أثر طيب، تحمد عقباه على الذرية.

عباد الله:

ومما يدل على إكرام الأصهار، وتجيلهم ما أثر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أخلاق حميدة، تجاه أصهاره:

- من ذلك أنه لما تزوج الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جويرية بنت الحارث رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَتَسَامَعَ

النَّاسَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَزَوَّجَ جُوزِيَّةً، فَأَرْسَلُوا مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ السَّيِّئِ، فَأَعْتَقُوهُمْ، وَقَالُوا: أَصْهَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...، فَمَارَيْنَا امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا، أُعْتِقَ فِي سَبَبِهَا مِائَةُ أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ^(١).

- ومنها: كذلك وصيته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالإحسان إلى أهل مصر، فعَنْ أَبِي بَصْرَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكُمْ سَتَقْتَحُونَ مِصْرَ، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَعَى فِيهَا الْقِرَاطُ، فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا» أَوْ قَالَ: «ذِمَّةٌ وَصِهْرًا»^(٢).

والصهر كما في القاموس: أهل بيت المرأة، ومن العرب من يجعل الأحماء والأختان جميعاً أصهاراً. قال الأزهري: الصهر يشتمل على قرابات النساء، ذوي المحارم، وذوات الأرحام، ومن كان من قبل الزوج من ذوي قرابة المحارم فهم أصهار المرأة أيضاً.

وقال ابن السكيت: كل من كان من قبل الزوج من أبيه وأخيه وعمه فالأحماء، ومن كان من قبل المرأة فالأختان، ويجمع الصنفين: الأصهار^(٣).

وقد جعل الله الأصهار قسماً للرحم، فقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ [الفرقان: ٥٤] فجعل الله الصلة بين الناس إما بالنسب، وهي القرابة، وإما بالمصاهرة، ولا شك أن الأصهار لهم حق ليس لأحد سواهم ممن ليس بصهر.

والأصهار هم أقارب الزوج، وأقارب الزوجة، والناس يسمون الأصهار أرحاماً، وهذه تسمية لا أصل لها، لا لغة، ولا شرعاً^(٤).

(١) أخرجه أبو داود: (٣٩٣١) وأحمد: (٢٥٨٣٣) وحسنه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (١٨٥ / ٦).

(٢) أخرجه مسلم: (٢٥٤٣).

(٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (١ / ٣٤٩).

(٤) فتاوى نور على الدرب للعثيمين (٢٤ / ٢).

قال النووي: الذمة هي الحرمة والحق، وهي هنا بمعنى الدمام، وأما الرحم، فلكونها جراًم إسماعيل منهم، وأما الصهر، فلكون مارية أم إبراهيم منهم^(١).

- وجاء في الصحيحين عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: «مَا غَرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْثُرُ ذِكْرُهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يَقْطَعُهَا أَغْضَاءً، ثُمَّ يَبْعُثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةُ، فَيَقُولُ: إِنَّهَا كَانَتْ وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ»^(٢).

هكذا كان يفعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لقد كان يأمر بذيبح الشاة، ويقول: «أرسلوا منها إلى صديقات خديجة» ليس إكرام الأهل المباشرين فقط، بل تعداه إلى صديقات الزوجة.

فكان يكرم صديقاتها، ويهدي إليهن الهدايا من أجلها، فكثيراً ما كان يذبح الشاة، ويقسمها أقساماً، فيهدي إلى كل واحدة من صديقاتها قسماً منها، وفاءً لخديجة، وذلك من شدة محبته لها، ومحافظة على ودها، والعيش على ذكراها^(٣).

قال النووي: «وفي هذا الحديث ونحوه دلالة لحسن العهد، وحفظ الود، ورعاية حرمة الصاحب والمعاشر حياً وميتاً، وإكرام معارف ذلك الصاحب»^(٤).

هذه هي أخلاق النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وهذا مدخل رقيق جداً، ومفتاح لا يعرفه كثير من الأزواج، مفتاح يستطيع أن يفتح به الرجل قلب امرأته، بل سيري منها بعد ذلك مبالغة كريمة

(١) شرح النووي على مسلم (١٦ / ٩٧).

(٢) أخرجه البخاري: (٣٨١٨) ومسلم: (٢٤٣٥).

(٣) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (٤ / ٢٨٥).

(٤) شرح النووي على مسلم (١٥ / ٢٠٢).

في إكرامها لأهلها، إذا اجتهد هو في أن يكرم أهلها، وهذا حق للزوجة على الزوج أن يبالغ في إكرام أهلها، وليجدد النية فله بذلك أجر - إن شاء الله - .

وكان ابن عمر إذا قدم مكة نزل على أصهاره، فيأتيه طعامه من عند دار خالد بن أسيد، فيأكل من طعامهم ثلاثة أيام، ثم يقول: احبسوا عنا صدقتكم، ويقول لنافع: أنفق من عندك الآن^(١).

عباد الله:

ألا وإن مما ينبغي من الآداب، صلة والدي الزوجة، والأدب معهما، وإذا جلس مع والد زوجته، أجله وأكرمه، فإذا لقيه تبسم في وجهه، حافظاً لعهد، فالغالب أن والد الزوجة ينزل منزلة الوالد؛ إما لكبر السن أو لعظم الحق، وهو جد لأبنائه وبناته فعليه يحله ويكرمه ويقدره وينزله منزلته.

فإذا ما اجتمع معه في مجلس فن حقه عليه أن يحفظ العورة، ولذلك ثبت في الحديث الصحيح عن علي رضي الله عنه أنه قال: «كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَأَمَرْتُ رَجُلًا أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ، فَسَأَلَ، فَقَالَ: «تَوَضَّأْ، وَاغْسِلْ ذُكْرَكَ»^(٢).

فهذا علي رضي الله عنه يقول: استحييت أن آتي إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن أواجهه، وأقول: إني مصابٌ بكذا وكذا، مع أنه مضطر، ومع أنه في دين وعبادة، ولكن الكريم كريم، كريم في أدبه وودده، وحفظه لماء وجهه.

(١) شرح الزرقاني على الموطأ (٤ / ٤٨٠).

(٢) أخرجه البخاري: (١٩٦) ومسلم: (٣٠٣).

فينبغي على الزوج أن يحفظ حق رحمه، فلقد ضيع بعض الناس في هذا الزمان الحياء، فأصبح المجلس يجمعه بوالد زوجته، فلا يستحي، ولا ينكف عن ذكر أمورٍ ينجل من ذكرها أمامه، وهذا لا شك أنه إساءة، يقول بعض العلماء: «أجمع العقلاء على أن هذا من باب الإساءة والإهانة لوالد الزوجة، أن يذكر الزوج عنده ما يستحي من ذكره» فهذه آداب ومكارم وأخلاق ينبغي حفظها والعناية بها^(١).

يقول النووي معلقاً على هذا الحديث: «وفيه استحباب حسن العشرة مع الأصهار، وأن الزوج يستحب له أن لا يذكر بجماع النساء والاستمتاع بهن بحضرة أبيها وأخيها وابنها وغيرهم من أقاربها»^(٢).

عباد الله:

إن هذه المعاملة الحسنة لأقارب الزوج، وأقارب الزوجة، هي من باب الإحسان والمعروف.

وقد سئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللهُ: هل لأم الزوج حق على الزوجة؟

فأجاب: «لا، أم الزوج ليس لها حق واجب على الزوجة بالنسبة للخدمة؛ لكن لها حق من المعروف والإحسان، وهذا مما يجلب مودة الزوج لزوجته، أن تراعي أمه في مصالحها، وتخدمها في الأمر اليسير، وأن تزورها من حين لآخر، وأن تستشيرها في بعض الأمور، وأما وجوب الخدمة: فلا تجب؛ لأن المعاشرة بالمعروف تكون بين الزوج والزوجة»^(٣).

(١) فقه الأسرة (٢ / ٤).

(٢) شرح النووي على مسلم (٣ / ٢١٤).

(٣) لقاءات الباب المفتوح (٦٨ - السؤال ١٤).

وقال علماء اللجنة الدائمة: ليس في الشرع ما يدل على إلزام الزوجة أن تساعد أم الزوج إلا في حدود المعروف، وقدرة الطاقة؛ إحساناً لعشرة زوجها، وبراً بما يجب عليه به^(١).

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم.

ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم.

أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، ولسائر المسلمين من كل ذنب.

فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله الذي تزل على عبده الفرقان ليكون للعالمين نذيراً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ إنه كان بعباده خبيراً بصيراً، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله، أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

عباد الله:

إن من محاسن أخلاق الزوجة، وطيب عشرتها لزوجها، إحسانها إلى أهلها، وتجاوزها عن زلاتهم، وإعانتها على بر والديه وصلة رحمه؛ وذلك مما يزيد من محبة زوجها واحترامه لها.

ومن محاسن أخلاق الزوج، وطيب عشرته لزوجته، إحسانه إلى أهلها، وتجاوزها عن

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (١٩ / ٢٦٤، ٢٦٥) بتصرف.

زلاتهم، وإعانتها على بر والديها وصلة رحمها؛ وذلك مما يزيد من محبة زوجته واحترامها له.

وكل هذا من حسن الخلق الذي يثقل الموازين يوم القيامة، قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِنَّ مِنْ أَحْسَنِكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا»^(١).

ففي هذا الحديث الحث على حسن الخلق، وبيان فضيلة صاحبه، وهو صفة أنبياء الله تعالى، وأوليائه، وحقيقة حسن الخلق، بذل المعروف، وكف الأذى، وطلاقة الوجه، ومخالطة الناس بالجميل والبشر.

وقال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أيضاً: «مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيءَ»^(٢).

وفي هذا الحديث الحث على حسن الخلق، وأنه من أثقل ما يكون في الميزان يوم القيامة، وهذا من باب الترغيب فيه، فعلى المسلم أن يحسن خلقه مع الله **عَزَّ وَجَلَّ** أولاً، ثم مع رسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، ومع الناس عموماً، وأولى الناس بذلك قرابته وأصهاره.

عباد الله:

إن على الزوج أن يتقي الله في حقوق والدي الزوجة من الصلة والبر، فلا يقطعهم من زيارة، وإذا زارهم زارهم كريماً محباً مشتاقاً، يُظهر المودة والمحبة، ويجعل من هذه الزيارة تأكيداً لما بينه وبين هذه الرحم من صلة؛ فإذا نظر الله إلى ذلك رضي عنه، وجعل له الخير في حياته،

(١) أخرجه الترمذي: (٢٠١٨) وصححه الألباني في صحيح الترمذي: (١٦٤٢).

(٢) أخرجه أبو داود: (٤٧٩٩) والترمذي: (٢٠٠٢) وأحمد: (٢٦٩٨٤) وصححه في صحيح الترمذي: (١٦٢٨).

فنعمت عين الزوجة، وهي ترى أهلها في كرامةٍ من بعلمها، الأمر الذي ينعكس بالآثار الحميدة في معاملتها لأهله^(١).

ألا وإن مما يجب أن تراعيه أيها الزوج تجاه أقارب زوجتك:

١. معرفة حقهم، والإحسان إليهم، وإكرامهم، وتجيلهم، وعدم الإساءة إليهم.
 ٢. الثناء عليهم بالخير، وترك ذمهم، والسخرية منهم.
 ٣. اظهر البشاشة لهم عند زيارتهم لك في منزلك.
 ٤. قدم المدح والثناء لزوجتك أمام أهلها، فلن تنسى زوجتك لك هذا المدح، ما بقيت على قيد الحياة.
 ٥. لا تذكر لها عيوب أهلها.
 ٦. قدم لهم الهدايا في المناسبات، ومن دون تكلف.
 ٧. مشاركة أهل الزوجة في أفراحهم وأتراحهم.
 ٨. تقديم النصيح والتوجيه لهم.
 ٩. اقبل توجيهاتهم ونصحهم لك.
- ألا وإن مما يجب أن تراعيه الزوجة تجاه أقارب زوجها:

(١) فقه الأسرة (٢ / ٤) بتصرف.

١. احترام أقارب الزوج، ومعاملتهم بالإحسان والمعروف.
٢. السؤال عن أحوالهم.
٣. حث الزوج على طاعة أمه وإكرامها، وتقديم الهدايا لها، وتذكيره بحقوقها عليه.
٤. إظهار السرور والسعادة أثناء زيارتهم.
٥. الاعتناء بالديه، ورعايتهم إذا كانوا كبار السن.
٦. العفو والصفح عما بدر منهم.
٧. اظهري لزوجك أن انتماءك له، مرتبط باتمائك لأسرته؛ وذلك بذكر حسناتهم، وحسن معاملتهم لك، واهتمامك بكل شؤونهم.

عباد الله:

هذا وصلُّوا -رحمكم الله- على خير البرية، وأزكى البشرية، محمد بن عبد الله، صاحب الحوض والشفاعة؛ فقد أمركم الله بأمرٍ بدأ فيه بنفسه، وثنى بملائكته المسبحة بقدسه، وأيّه بكم أيها المؤمنون، فقال ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

اللهم صلِّ وسلِّم وزدِّ وباركْ على عبدك ورسولك محمدٍ صاحب الوجه الأنور، والجبين الأزهر، وارض اللهم عن خلفائه الأربعة -أي بكر وعمر وعثمان وعلي-، وعن سائر صحابة نبيك محمدٍ ﷺ وعن التابعين، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، وعنا معهم بعفوك وجودك وكرمك يا أرحم الراحمين.

اللهم أعز الإسلام والمسلمين، واخذل الشرك والمشركين.

اللهم انصر دينك، وكتابك، وسنة نبيك، وعبادك المؤمنين.

اللهم فترجهم المهمومين من المسلمين، ونفّس كرب المكروبين، واقض الدين عن المدينين،
واشف مرضانا ومرضى المسلمين.

ربنا آتنا في الدنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً، وقنا عذاب النار.

سبحان ربنا رب العزة عما يصفون، وسلامٌ على المرسلين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الأسرة بين المفهوم الإسلامي والفكري

- ✽ المرأة بين إهانة الجاهلية . . . وإكرام الإسلام.
- ✽ حماية الإسلام للأسرة التي هي عماد صيانة الأبناء.
- ✽ التفكك الأسري في النظام الغربي

إعداد وتأليف اللجنة العلمية بمجموعة مراد
باشراف الشيخ محمد صالح المنجد

الأسرة بين المفهوم الإسلامي والغربي

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الاحزاب: ٧٠-٧١] . . .

أما بعد:

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَالَةٌ.

عباد الله:

أوصيكم ونفسي بتقوى الله عزَّ وجلَّ، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

أيها المسلمون:

منذ أن سطعت شمس الإسلام على دنيا الحياة، وجهت التعاليم الإسلامية الأسرة إلى ما فيه سعادتها دنيا وأخرى، وابتدأت بإصلاح حال المرأة، فأعطتها حقوقها التي أهدرتها الجاهلية، فلم تكن للمرأة مكانة تذكر قبل الإسلام بل كانت مهملة لا ينظر إليها إلا لتدير عمل منزلي أولدوام النسل البشري، بل كانت عند بعض الطوائف في مرتبة الخادم، بل إن البعض نظر إليها كالسلعة تباع وتشترى، وما كانت بعض الطوائف تورث المرأة إلا إذا لم يكن لأبيها ذرية من البنين، وكانوا قبل الإسلام وعند الرومان يعتبرون المرأة متاعا يملكه الرجل، وسلعة له الحق في التصرف فيها كما يريد، ويملك من أمرها كل شيء حتى حق الحياة.

وكانت بعض قبائل العرب تعتبر ميلاد البنت، جلبا للحن والحزى والعار، وكان ولي المرأة في الجاهلية يأخذ مهرها، ولا يعطيها منه شيئا.

وما إن جاء الإسلام، وأشرقت تعاليمه العادلة السمحة، على يدي نبي الرحمة محمد **صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إلا وجاء بكتاب مبين هو الفصل ليس بالهزل.

فأتى على هذه العادات الباطلة، والضلالات الجاهلة من القواعد، وهدم التقاليد الظالمة، فنعى على أولئك الذين يحزنون بميلاد المرأة، أو يحاولون وأدها وقتلها وهي حية، ونهاهم عن ذلك، قال سبحانه: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ٥٨ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ٥٩ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ٦٠ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ٦١﴾ [النحل: ٥٨ - ٥٩]، وقال: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ٨﴾ **يَا أَيُّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ** ﴿[التكوير: ٨ - ٩].

فالإسلام أكرم المرأة أمًا، فعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله «مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: أُمُّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أُمُّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أُمُّكَ، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ أَبُوك»^(١).

عباد الله: ولقد أكرم الإسلام المرأة وهي بنت، فعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضَمَّ أَصَابِعَهُ»^(٢).

وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ابْتَلَى بِشَيْءٍ مِنَ الْبَنَاتِ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ»^(٣).

وأكرمها زوجة: فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(٤).

وأوجب على الرجل النفقة والسكنى لها ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْفِ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا﴾ ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٧].

﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِمَّا فِي بَيْتِكُمْ مِّن مَّكَانٍ مِّن بَيْتِكُمْ﴾ [الطلاق: ٦].

وأعطى الإسلام المرأة حقها من الميراث وغيره، وجعل لها حقا كالرجل في شؤون كثيرة، قال عليه الصلاة والسلام: «النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ»^(٥).

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧١)، مسلم (٢٥٤٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٣١).

(٣) أخرجه الترمذي (١٩١٣)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٨٩٥)، وابن ماجه (١٩٧٧).

(٥) أخرجه الترمذي (١١٣)، وأبو داود (٢٣٦) صححه الألباني.

وأوصى الإسلام بالزوجة، وأعطى المرأة حرية اختيار الزوج وجعل عليها جزءاً كبيراً من المسؤولية في تربية الأبناء.

أيها المسلمون: جعل الإسلام على الأب والأم مسؤولية عظيمة في تربية أبنائهم: فعن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(١).

وحرص الإسلام على غرس مبدأ التقدير والاحترام للآباء والأمهات والقيام برعايتهم وطاعة أمرهم إلى الممات: قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيحًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

وجاء النهي عن قطيعة الرحم التشديد في ذلك ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢].

وحث على الزواج طلباً للعفة «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»^(٢).

وحى الإسلام الأسرة في عرضها وعفتها وطهارتها ونسبها فشجع على الزواج ومنع من الاختلاط بين الرجال والنساء.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٠٩)، مسلم (١٨٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٦٥)، مسلم (١٤٠٠).

وجعل لكل فرد من أفراد الأسرة دوراً مهماً فالآباء والأمهات الرعاية والتربية الإسلامية، والأبناء السمع والطاعة وحفظ حقوق الآباء والأمهات على أساس المحبة والتعظيم، وأكبر شاهد على هذا التماسك الأسري الذي شهد به حتى الأعداء.

وجعل من أهم القواعد التي يعتمد عليها بناء الأسرة: القوامة التي أوكلها الله عز وجل للرجل بقوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النِّسَاءُ: ٣٤].

عباد الله: ويصف الإسلام بداية الأسرة بالميثاق الغليظ، فقول سبحانه: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْتَبَدَا زَوْجَ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ أَحَدَهُنَّ قَنَاطَرًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا تَأْخُذُوا مِنْهُ بِهَتَنًا وَإِثْمًا مُبِينًا ۖ﴾ [٢] وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٦﴾ [النِّسَاءُ: ٢٠ - ٢١].

وعندما تستحيل العشرة داخل الأسرة المسلمة، فلم يترك الإسلام أمر الطلاق، وما يترتب عليه من انفصال بين الزوجين، بدون أن يضع لها ما يكفل حقوق الطرفين، يقول تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجْلَهُنَّ فَلَا﴾ [٣] ﴿يَنْكِحَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَضَوْا بَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۚ ذَلِكَمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

ويقول: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْبُرُوقِ﴾ [٤] ﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢٤١].

إخوة الإسلام: الأسرة هي البذرة الأولى التي يتكون منها المجتمع لتحقيق الغاية من خلق الإنسان ومن استخلافه في هذه الأرض، الأسرة هي الصورة الطبيعية للحياة المستقيمة

التي تلي رغائب الإنسان وتفي بحاجاته وهي الوضع الفطري الذي ارتضاه الله لحياة الناس منذ فجر الخليقة.

بناء الأسرة يحصل توجيه الغريزة وتنظيمها، فالله عَزَّجَلَّ حين خلق الإنسان خلقه مزوداً بميول وغرائز جعلها فيه فطرية طبيعية قال تعالى: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النُّسكَوَالْبَيْنِ وَالْقَنْطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفَنَسَةِ﴾ [التغاب: ١٤].

بالأسرة يحصل الإنجاب ويكثر النسل، وبها تحصل المشاركة في أعباء الحياة فبناء الأسرة يتحقق الاستقرار والسكن والمشاركة في أعباء الحياة بين الزوج والزوجة ويتحقق المتاع الشرعي قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»^(١).

عباد الله: هذا هو دين الله، هذا هو شرع الله وأمره ﴿قُلْ يَفْضَلُ اللَّهُ وَرَحْمَتُهُ فِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

فماذا عند الغرب من دين؟

وماذا عندهم من نظام للأسرة؟

عباد الله: إن نظام الأسرة في النظام الغربي قائم على التحرر الكامل والمطلق من كل الالتزامات، فالزوج والزوجة يعيشان بمنطق الشراكة، فيقتسمان حياتهما، الرجل يدفع الإيجار، والمرأة تدفع فواتير الكهرباء والهاتف، ويتم تقسيم الحياة تقسيماً دقيقاً، وكثيراً ما تتخذ المرأة لها خليلاً غير عشيرها.

ثم إن نظام الأسرة في الغرب يقضي بأن الرجل ليس مكلفاً بإعالة زوجته اقتصادياً، فيجب عليها كالرجل الخروج للعمل، وقد أدى خروجها إلى جلوس الرجال في البيت، فعدد الرجال المجبرين على البقاء في المنزل لرعاية الأطفال في بريطانيا قد ارتفع بعد عام ١٩٩٩م إلى ٤١٪، وذلك نتيجة عمل المرأة خارج المنزل^(١).

أمة الإسلام: في الغرب صار هناك اعتقاد راسخ أن الرجل والمرأة متساويان في كل شيء ومن ذلك تحمل مسؤولية رعاية الأولاد وخدمات البيت، وصارت فرص المرأة في العمل أكثر حيث ارتفعت نسبة النساء العاملات عام ٢٠٠٠ إلى ٦٠٪ من النساء، ولم يعد الزوج المنعم المتفضل على الزوجة؛ لأن الزوجة ربما تحقق دخلاً أكبر منه أحياناً، وصارا شريكين في جميع القرارات^(٢).

هناك تطورت العلاقة بين الأبناء وآبائهم من الحب مع الخوف من الأبوين، إلى المساواة الكاملة بين الآباء والأمهات والأبناء، وانشغل الأبوان عن الأولاد وحاولوا تعويضهم باللعب والماديات، وصار خروج الأولاد بعد سن الثامنة عشرة هو الأصل، ليبدأ العمل والتعليم إن أراد، وعودته للأبوين ليعيش معهم تعني أنه في وضع غير طبيعي ولا مستساغ^(٣).

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَنَّوْنَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى

لَهُمْ﴾ [محمد: ١٢].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني الله وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم،

(١) مجلة المستقبل، عدد (١٣٩)، نقلاً من كتاب المرأة الغربية.

(٢) الحياة الزوجية في الغرب مشكلات واقعية وحلول عملية، للدكتور: صلاح الدين سلطان، ص: ١١.

(٣) المصدر السابق، ص: ١٢.

أقول ما تسمعون، وأستغفر الله لي ولكم ولجميع المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله الذي له ملك السماوات والأرض، ومن فيهما وما بينهما. عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال، خلق كل شيء بحكمة ولحكمة، وخلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها، وجعل بينكم مودة ورحمة.

وأصلي وأسلم على خير خلقه محمد الرسول النبي الأمي الذي عبد الله حق عبادته ونفذ أحكام شريعته، صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه ومن اقتفى أثره من بعده إلى يوم الدين.

وبعد:

أيها المسلمون: المرأة في الغرب تتعرض للعنف والظلم والاضطهاد، ولم تستطع القوانين لديهم توفير حماية أمنية لها، ومما يؤكد على ذلك أن: ٣٣٪ من النساء الأمريكيات تعرضن للضرب.

وفي كل يوم تقتل ثلاث نساء في المتوسط، وفي سنة ٢٠٠١ قتل ١٢٤٧ امرأة على أيدي الزوج أو الصديق، و ٧٠٪ من المقتولين بشكل عام نساء^(١).

نشرت مجلة التايمز بتاريخ ١٩٩٥/٢/٦م إحصائية تفصيلية مروعة عن انتشار الجريمة في أمريكا، ومنها أنه في كل ٢١ دقيقة تقع جريمة قتل، منها ١٠٪ يقع من داخل الأسرة^(٢).

(١) الحياة الزوجية في الغرب مشكلات واقعية وحلول عملية، ص: ٢٠.

(٢) المرأة الغربية، لعبد الملك لتاج (٣٨).

عباد الله: هناك عزوف عن الزواج في أمريكا وصلت إلى ٨٥٪، وازدادت نسبة الطلاق لأكثر من ٥٠٪.

و٤١٪ في بريطانيا من الأولاد يولدون خارج الزواج.

وارتفع العنف ضد الأطفال حيث أن ٢٧٪ من الذين يقتلون أطفال تحت سن العاشرة.

وازدادت نسبة الإدمان على المخدرات حتى في العمر تحت ١٨ سنة، ف ٤٧٪ تعاطوا الكحول في الشهر الأخير من الثانوية العامة سنة ٢٠٠٣ في أمريكا.

هناك اتجاه متصاعد في كل الدول الكبرى لعيش كبار السن وحدهم، فمثلا ٧٠٪ من النساء في بريطانيا فوق سن الـ ٨٥ عاما يعشن وحدهن، وهو معدل أعلى من نظيره عند الرجال.

واختل شكل وبناء الأسرة حيث زادت نسب الأسر بدون أولاد، كما زادت صور العلاقات المثلية أو المختلطة دون ارتباط بين الأفراد^(١).

إخوة الإسلام: هذه حضارتهم، وهذه ثقافتهم، أما الأسرة المسلمة فلها طابعها الخاص الذي تتميز به عن غيرها، ولها سلوكها المستقيم وخلقها القويم الذي ينبئ عن تماسكها بدينها وتطبيقاً لأوامره وسيرها على هداها، ولها شخصيتها المستقلة التي تعيش بها واضحة القصد، ثابتة الخطى، تفعل ما يستقيم من أمور دينها، فلا تتعدى حدود الله، ولكنها تستقي من هدى ربها أمانها واستقامتها واستقرارها.

(١) الحياة الزوجية في الغرب مشكلات واقعية وحلول عملية، ص: ٥٦.

في ظلال الأسرة المسلمة، تنمو أخلاق عالية، ويعيش كل من الزوجين مع الآخر بحبه بالقيم النبيلة الفاضلة التي تصون دينه وشرفه وكرامته.

أمة الإسلام: الأسرة هي الأمة الصغيرة، فمكان المجتمع إلا مجموعة من الأسر، وما كانت الأمة إلا مجموعة من المجتمعات، فحافظوا عليها، واتقوا الله في أسركم وأولادكم وأهلكم، وغاروا على حرمة الله؛ يسلم لكم دينكم وعرضكم، ويبارك لكم في أهلكم وذرياتكم، ثم صلوا وسلموا على الرحمة المهداة، والنعمة المسداة، نبيكم محمد رسول الله، فقد أمركم بذلك ربكم عز في علاه، فقال عز من قائل: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الاحزاب: ٥٦].

والحمد لله رب العالمين

الإصلاحُ بينَ الزوجينِ

✽ النكاح هو الميثاق الغليظ

✽ علاج القرآن لنشوز أحد الزوجين

✽ الصلح خير من الفراق

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللّٰجِنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ مُرَادٍ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

الإصلاح بين الزوجين

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا،
وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له،
وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله صلى الله عليه وسلم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً
وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ
وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الاحزاب: ٧٠-٧١] . . .

أما بعد^(١):

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم، وَشَرُّ الْأُمُورِ
مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَالَّةٌ^(٢).

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه، وكان السلف يفتتحون بها خطبهم في دروسهم وكتبهم وأنكبتهم، وللألباني فيها رسالة لطيفة، جمع فيها طرق حديثها، وألفاظها، وذكر فيها فوائد تتناسب مع موضوعها، وقد طبعت على نفقة جمعية التمدن الإسلامي بدمشق، ثم طبعها المكتب الإسلامي طبعة ثانية جميلة مزينة ومنقحة. أخرجها أبو داود: (٤٦٠٧) والنسائي: (١٥٧٨) والحاكم (١٨٣) وأحمد: (٣٧٢٠) و(٤١١٥).

(٢) أخرجه مسلم: (٨٦٧).

عباد الله:

أوصيكم ونفسي بتقوى الله **عَزَّوَجَلَّ**، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النِّسَاءُ: ١٣١].

أيها المسلمون:

إن الله تعالى وصف عقد النكاح بالميثاق الغليظ، فقال: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النِّسَاءُ: ٢١]. وسماه عقدة، فقال:

﴿وَلَا﴾ ﴿النِّكَاحَ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

ومقتضى وصفه بالميثاق الغليظ: أنه يلزم منه الإلزام والاستدامة، والنصح والوفاء، وترك الكذب والظلم والخديعة؛ ولذا فالأصل في النكاح الاستدامة والسكن والاستقرار، وعلى هذا فيجب على الزوجين أن يقاوماكل ما يهدد ذلك.

ورغب الشارع في الإبقاء على عقدة النكاح، وأمر الزوج بالمعاشرة بالمعروف، ولو مع كراهته لزوجته، قال تعالى: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النِّسَاءُ: ١٩].

والآية تأخذ الأبصار إلى النظر في المآلات، إلى الخير الكثير الذي ينضوي تحت العيب الحاضر المشاهد، وتأخذ بالبصائر إلى استدكار الحسنات، حين تقع العين على السيئات والعيوب؛ حتى يكون النظر بإنصاف ووازن وموازنة بين حسنات الزوجة وسيئاتها.

عباد الله:

ومع هذه العلاقة المتينة بين الزوجين، إلا أنه كثيراً ما يقع النزاع، وسوء التفاهم بين الزوجين، لا سيما في السنة الأولى، وما بعدها عقب الزواج، وهذا أمر طبيعي، فإنه لا تخلو الحياة الزوجية من مشكلات، حتى بيت النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، لم تخل منها!

وطريق إزالة الخلاف يكون بتقريب وجهات النظر، والإصلاح بين الزوجين، من قبل أنفسهما، أو غيرهما، بالحكمة والحق والعدل، دون إلحاق جور بأحدهما، أو ميل له، فإن العدل أساس سلامة الحل، ودوام العشرة الزوجية، دون نزاع، أو خصام يذكر.

وقد أنزل الله تعالى في القرآن الكريم ما يرشد إلى الصلح والعدل في معاملة النساء، فقال سبحانه: ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يَصْلِحَا بينهما صلحاً والصلح خيرٌ وأحضرت الأنفس الشحَّ وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً﴾ [النساء: ٣٤].

أي: إذا خافت المرأة نشوز زوجها، أي: ترفعه عنها، وعدم رغبته فيها، وإعراضه عنها، فالأحسن في هذه الحالة أن يصلحا بينهما صلحاً، بأن تسمح المرأة عن بعض حقوقها اللازمة لزوجها على وجه تبقى مع زوجها، إما أن ترضى بأقل من الواجب لها من النفقة، أو الكسوة أو المسكن، أو القسم بأن تسقط حقها منه، أو تهب يومها وليتها لزوجها أو لضرتها، فإذا اتفقا على هذه الحالة فلا جناح ولا بأس عليهما فيها، لا عليها ولا على الزوج، فيجوز حينئذ لزوجها البقاء معها على هذه الحال، وهي خير من الفرقة، ولهذا قال: ﴿وَالصَّلَاحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ٣٤].

ويؤخذ من عموم هذا اللفظ، والمعنى أن الصلح بين من بينهما حق أو منازعة في جميع الأشياء أنه خير من استقصاء كل منهما على كل حقه؛ لما فيها من الإصلاح، وبقاء الألفة، والاتصاف بصفة السماح.

فالصلح جائز في جميع الأشياء، إلا إذا أحل حراماً، أو حرم حلالاً، فإنه لا يكون صلحاً، وإنما يكون جوراً^(١).

وقال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُوقِئَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النِّسَاء: ٣٥].

فهذه الآية تبين أن الإصلاح بين الزوجين أمر واجب، لا يجوز تجاوزه، فإذا كان الإصلاح بين الناس مطلوباً شرعاً، فإن الإصلاح بين الزوجين أكثر طلباً.

وظاهر الأمر في قوله: ﴿فَأَبْعَثُوا﴾ أنه للوجوب؛ لأنه من باب رفع المظالم، ورفع المظالم من الأمور الواجبة على الحكام.

وقد دلت الآية على شدة الترغيب في هذا الصلح، بمؤكدات ثلاثة: وهي المصدر المؤكد، في قوله: ﴿صُلِّحًا﴾ والإظهار في مقام الإضمار، في قوله: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ والإخبار عنه بالمصدر، أو بالصفة المشبهة، فإنها تدل على فعل سجيّة^(٢).

وأمر الله بالحكمين: لأنه في الغالب قد لا يستطيع الزوجان تدارك الخلاف بينهما، ومعالجته بقدراتهما المحدودة، خاصة الأزواج الصغار منهم، فإن سعي الصالحين من

(١) تفسير السعدي - تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٠٦).

(٢) التحرير والتنوير (٥ / ٢١٧).

الأقارب، والمعارف يعد من أعظم وسائل بقاء الحياة الزوجية واستمرارها، خاصة إذا علم أن الخلافات الزوجية أمر واقع، لا يكاد ينفك عنها زوجان، حتى بيت النبوة، فقد كان يحصل فيه من الخلاف بين الرسول **صلى الله عليه وسلم** وزوجاته ما يستدعي التدخل بينهما للإصلاح.

وظاهر وصف الحكمين بأن يكون أحدهما من أهل الزوج، والثاني من أهل الزوجة، أن ذلك شرط على سبيل الوجوب، إلا أن كثيراً من العلماء حمله على الاستحباب، وقالوا: إذا بعث القاضي بحكمين من الأجانب جاز ذلك؛ لأن فائدة بعث الحكمين استطلاع حقيقة الحال بين الزوجين؛ وهذا أمر يستطيعه الأقارب وغير الأقارب.

إلا أنه يستحب الأقارب فيه؛ لأنهم أعرف بأحوال الزوجين، وأشد طلباً للإصلاح، وأبعد عن الظنة والريبة، وأقرب إلى أن تسكن إليهم النفس.

هكذا المنهج الإسلامي لا يدعو إلى الاستسلام لبوادر النشوز والكراهية، ولا إلى المسارعة بفصم عقدة النكاح، وتحطيم مؤسسة الأسرة على رؤوس من فيها من الكبار والصغار، الذين لا ذنب لهم، ولا يد، ولا حيلة، فؤسسة الأسرة عزيزة على الإسلام، بقدر خطورتها في بناء المجتمع، وفي إمداده بالبنات الجديدة، اللازمة لنموه ورفقه وامتداده.

إنه يلجأ إلى هذه الوسيلة الأخيرة عند خوف الشقاق، فيبادر قبل وقوع الشقاق فعلاً، يُبعث حكم من أهلها لترتضيته، وحكم من أهله يرتضيه، يجتمعان في هدوء، بعيدين عن الانفعالات النفسية، والرواسب الشعورية، والملابسات المعيشية، التي كدرت صفو العلاقات بين الزوجين، طليقين من هذه المؤثرات التي تفسد جوا الحياة، وتعتقد الأمور، وتبدو -لقربها

من نفسي الزوجين - كبيرة، تغطي على كل العوامل الطيبة الأخرى في حياتهما، حريصين على سمعة الأُسرتين الأصليتين، مشفقين على الأطفال الصغار، بريئين من الرغبة في غلبة أحدهما على الآخر - كما قد يكون الحال مع الزوجين في هذه الظروف -، راغبين في خير الزوجين وأطفالهما ومؤسستهما المهددة بالدمار.

وفي الوقت ذاته هما مؤتمنان على أسرار الزوجين؛ لأنهما من أهلها: لا خوف من تشهيرهما بهذه الأسرار؛ إذ لا مصلحة لهما في التشهير بها، بل مصلحتهما في دفنها ومداراتها! يجتمع الحكمان لمحاولة الإصلاح، فإن كان في نفسي الزوجين رغبة حقيقية في الإصلاح، وكان الغضب فقط هو الذي يحجب هذه الرغبة، فإنه بمساعدة الرغبة القوية في نفس الحكيم، يقدر الله الصلاح بينهما والتوفيق: ﴿إِنْ﴾ ﴿يُوفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النِّسَاءُ : ٣٥] فهما يريدان الإصلاح، والله يستجيب لهما ويوفق^(١).

وقد أمر الله سبحانه وتعالى عباده في آية أخرى بالإصلاح بين الناس، فقال تعالى: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النِّسَاءُ : ١١٤].

وهذه الآية وإن كانت تتحدث عن الإصلاح بين الناس عموماً، إلا أنه تزداد عظمة هذا الصلح إذا كان في إصلاح الأسرة التي هي اللبنة المسلمة الأولى؛ ولذلك يجب على المسلم أن ينهض للإصلاح بين الناس بعامة، وبين الزوجين خاصة لما في الإصلاح من ألفة ومحبة ووفاق.

(١) في ظلال القرآن (٢ / ٦٥٦).

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم.

ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم.

أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، ولسائر المسلمين من كل ذنب.

فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله رب العالمين؛ والعاقبة للمتقين؛ ولا عدوان إلا على الظالمين؛ وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

عباد الله:

إن الأسرة بنيان المجتمع، والحفاظ عليها من أهم مقاصد الدين الحنيف، وقد بين الله تعالى الأحكام الشرعية التي تسير عليها حال استقرارها، وحال اضطرابها، فشرع الله تعالى من طرق الإصلاح بين الزوجين قبل الإقدام على الطلاق، ما يكفل حفظ الأسرة من الانفكاك، وحمايتها من غوائله، وقدم الصلح على الفراق، فقال عز وجل: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ٣٥] وقال سبحانه: ﴿وَإِنْ تَصَلَحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٣٥].

فقوله تعالى: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ٣٥] لفظ عام مطلق، يقتضي أن الصلح الحقيقي الذي تسكن إليه النفوس، ويزول به الخلاف خيرٌ على الإطلاق، ويندرج تحت هذا العموم أن الصلح بين الزوجين خير من الفرقة، أو خير من النشوز والإعراض.

عباد الله:

ولقد كان النبي ﷺ يسعى للإصلاح، وكثيراً ما جاءه الأزواج والزوجات يشكون ويشتكين، فيتدخل ﷺ بالحكمة الطيبة، وكان يذكر النساء بمكانة الزوج، كما جاء عن الحُصَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَمَّةَ لَهُ أُمَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ، فَفَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟» قَالَتْ: مَا أُلُوهُ، إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ، قَالَ: «فَانْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكَ وَتَارُكَ»^(١).

أي: هو سبب لدخولك الجنة برضاه عنك، وسبب لدخولك النار بسخطه عليك، فأحسني عشرته، ولا تخالفي أمره فيما ليس بمعصية^(٢).

ومما يدل على فضل الإصلاح بين الزوجين ما جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «إِنَّا كُنَّا وَسُوءَ ذَاتِ الْبَيْنِ، فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ»^(٣).

وهو يعني بذات البين: العداوة والبغضاء التي تخلق الدين، فإذا كان فساد ذات البين بين الناس بعمامة يخلق الدين، فكيف بفساد ذات البين بين الزوجين في الأسرة الواحدة؟!

وهكذا مضى السلف رَحِمَهُمُ اللَّهُ والصحابة في التدخل لأجل حل المشكلات الزوجية، ومن ذلك ما جاء عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَخَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ

(١) أخرجه أحمد: (١٨٥٢٤) وصححه إسناده الألباني في (آداب الزفاف) (١/ ٢١٣).

(٢) فيض القدير (٣/ ٦٠).

(٣) أخرجه الترمذي: (٢٥٠٨) وحسنه الألباني في المشكاة: (٥٠٤١).

أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ، قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، قَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ، فَصَلِّ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: «إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ» فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَدَقَ سَلْمَانُ»^(١).

وفي الحديث: ثبوت حق المرأة على الزوج في حسن العشرة.

وفيه: النصح للسلم، وتبنيه من أغفل^(٢).

عباد الله:

هذا وصلُّوا -رحمكم الله- على خير البرية، وأزكى البشرية، محمد بن عبد الله، صاحب الحوض والشفاعة؛ فقد أمركم الله بأمرٍ بدأ فيه بنفسه، وثبَّى بملائكته المسيحة بقدسه، وأيَّه بكم أيها المؤمنون، فقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الاحزاب: ٥٦].

اللهم صَلِّ وَسَلِّمْ وَزِدْ وَبَارِكْ على عبدك ورسولك محمدٍ صاحب الوجه الأنور، والجبين الأزهر، وارض اللهم عن خلفائه الأربعة -أبي بكر وعمر وعثمان وعلي-، وعن سائر صحابة نبيك محمدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعن التابعين، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، وعنا معهم بعفوك وجودك وكرمك يا أرحم الراحمين.

اللهم أعز الإسلام والمسلمين، واخذل الشرك والمشركين.

(١) أخرجه البخاري: (١٩٦٨).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٤ / ٢١٢).

اللهم انصر دينك، وتكلمك، وسنة نبيك، وعبادك المؤمنين.

اللهم فَرِّجْ هَمَّ المَهمومين من المسلمين، ونَفْسَ كُرب المَكروبين، واقضِ الدَّيْنَ عن المَدِينين،
واشفِ مرضانا ومرضَى المسلمين.

ربنا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

سُبْحَانَ رَبِّنَا رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الترغيبُ في النكاحِ والبحثِ عليه

✽ النكاح سنة من سنن الأنبياء.

✽ النكاح من سنن الله تعالى الكونية في جميع الموجودات.

✽ الترغيب النبوي في النكاح.

✽ آثار ومنافع النكاح.

إعدادُ وتأليفُ اللجنة العلمية بمجموعة مراد
بإشراف الشيخ محمد صالح المنجد

خُطْبَةٌ فِي التَّرْغِيبِ فِي النِّكَاحِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ

إِنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ^(١)، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا،
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً
وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٥﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ
وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١] . . .

أما بعد^(٢):

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ
مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَالَّةٌ^(٣).

(١) يقول الألباني: سمعتُ غير ما واحد من الخطباء يزيد هنا قوله: «ونستهديه» ونحن في الوقت الذي نشكرهم على إحيائهم لهذه الخطبة في خطبهم ودروسهم نرى لزوماً علينا أن نذكرهم بأن هذه الزيادة لا أصل لها في شيء من طرق هذه الخطبة (خطبة الحاجة) التي كنتُ جمعتها في رسالة خاصة معروفة، و﴿الدُّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ انظر: [سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥ / ١)].

(٢) هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمها أصحابه، وكان السلف يفتحون بها خطبهم في دروسهم وكتبهم وأنكحتهم، وللألباني فيها رسالة لطيفة، جمع فيها طرق حديثها، وألفاظها، وذكر فيها فوائد تتناسب مع موضوعها، وقد طبعت على نفقة جمعية التمدن الإسلامي بدمشق، ثم طبعتها المكتب الإسلامي طبعة ثانية جميلة مزينة ومنقحة. أخرجها أبو داود: (٤٦٠٧) والنسائي: (١٥٧٨) والحاكم (١٨٣) وأحمد: (٣٧٢٠) و(٤١١٥).

(٣) أخرجه مسلم: (٨٦٧).

عباد الله:

أوصيكم ونفسي بتقوى الله عَزَّوَجَلَّ، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ١٣٨].

أيها المسلمون:

إن النكاح آية من آيات الله، وسنة من سنن الأنبياء والمرسلين، فقد كان لهم أزواج وذرية، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨].

فهذه الآية تدل على الترغيب في النكاح، والحض عليه، وتنهى عن التبتل، وهو ترك النكاح، فهو من سنة المرسلين، كما نصت عليه هذه الآية، والسنة واردة بمعناها، حيث قال صلى الله عليه وسلم: «تَزَوَّجُوا...، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ»^(١).

وكما أمتن الله على عباده بالأزواج، أمتن عليهم كذلك بالذرية، فقال: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨] فالذرية نعمة، وطلب الولد مشروع، وقد ترجم البخاري على هذا باب «طلب الولد» وترجم أيضاً: «باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة» وساق حديث أنس بن مالك، قال: قالت أم سليم: يا رسول الله، خادمتك أنس ادع الله له، فقال: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ»^(٢).

والأخبار في هذا المعنى كثيرة تحت على طلب الولد، وتندب إليه، لما يرجوه الإنسان من

(١) أخرجه أبو داود: (٢٠٥٠) والنسائي: (٣٢٢٧) وابن ماجه: (١٨٥٩) وصححه الألباني في مشكاة المصابيح (٢/ ٩٢٩) (٣٠٩١).

(٢) أخرجه البخاري: (٦٣٨٠).

نفعه في حياته، وبعد موته، قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ» وذكر منها: «وَوَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»^(١).

فالله تعالى جعل الأنبياء بشرًا، يأكلون الطعام، ويمشون في الأسواق، ويأتون الزوجات، ويقضون ما أحل الله من شهوات الدنيا، ويولد لهم، وجعل لهم النساء والبنين، وما جعلهم الله ملائكة، لا يأكلون، ولا يشربون، ولا ينجسون.

وكان ذلك كمالاً في حقهم، ولم يكن ذلك قادحاً في صحة رسالتهم، ولا تلك العلاقات كانت شاغلة لهم؛ لأن من اشتغل بالله فكثرة العيال، وتراكم الأشغال لا تؤثر في حاله، ولا يضره ذلك^(٢).

وفي هذه الآية ردٌّ على من عاب على الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كثرة النساء، وقالوا: لو كان مرسلًا حقًا لكان مشغولاً بالزهد، وترك الدنيا والنساء، ولشغلته النبوة عن تزوج النساء، والتماس الولد، فردَّ الله مقالتهن، ويُنَّ أن محمدًا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ليس ببدع في ذلك، بل هو كمن تقدم من الرسل^(٣). فقد كان سليمان بن داود **عَلَيْهِ السَّلَام** مائة امرأة، كما جاء في البخاري^(٤).

فالميل إلى النساء مركوز في طبع الذكور، وفي الأنس بهن انتعاش للروح، فتناوله محمود إذا وقع على الوجه المبرأ من الإيقاع في فساد، وما هو إلا مثل تناول الطعام وشرب الماء^(٥).

(١) أخرجه مسلم: (٣٦٥١).

(٢) انظر: لطائف الإشارات - تفسير القشيري (٢ / ٢٣٤) بتصرف.

(٣) انظر: تفسير القرطبي (٩ / ٣٢٧).

(٤) أخرجه البخاري: (٢٨١٩).

(٥) انظر: التحرير والتنوير (٢٩ / ٤٠٧).

وقد كان لأكثر الرسل أزواج، ولأكثرهم ذرية، مثل نوح وإبراهيم ولوط وموسى وداود وسليمان وغير هؤلاء عَلَيْهِمُ السَّلَامُ^(١). ولم يستثن من ذلك إلا القليل؛ فمن الأنبياء الذين لم يتزوجوا النساء المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال عياض رَحِمَهُ اللَّهُ: «عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ تبتل من النساء»^(٢).

وقد بين القرآن أيضاً أن يحيى بن زكريا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لا يتزوج النساء، فقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [التَّحْوِيلُ: ٣٩] والحضور: هو الذي لا يأتي النساء مع القدرة عليهن، ولا يقال: هو الذي لا يأتي النساء مع العجز عنهن؛ لأن مدح الإنسان بما يكون عيباً غير جائز^(٣).

وقال القاضي عياض: «إن عدم القدرة على النكاح نقص، وإنما الفضل في كونها موجودة، ثم قعها: إما بمجاهدة كعيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، أو بكفاية من الله عَزَّوَجَلَّ كيحيى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثم هي في حق من أقدر عليها، وقام بالواجب فيها، ولم تشغله عن ربه درجة علياء، وهي درجة نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»^(٤).

وقد أحسن العلامة الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ حين قال: «التحقيق في معنى قوله: «حصوراً» أنه الذي حصر نفسه عن النساء مع القدرة على إتيانهن تبتلاً منه، وانقطاعاً لعبادة الله، وكان ذلك جائزاً في شرعه، وأما سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهي التزوج، وعدم التبتل»^(٥).

(١) التحرير والتنوير (١٣ / ١٦٢).

(٢) الشفا (١ / ٨٨).

(٣) تفسير الرازي (١١ / ٣١٢).

(٤) الشفا (١ / ٨٨).

(٥) أضواء البيان (٣ / ٤٤٦).

فليس وصف يحيى عَلَيْهِ السَّلَامُ بقوله: ﴿وَحَصُورًا﴾ [التَّغْوِيَّةُ : ٣٩] مقصوداً منه أنه فضيلة، ولكنه أعلم أباه زكريا عَلَيْهِ السَّلَامُ بأنه لا يكون له نسل؛ ليعلم أن الله أجاب دعوته، فوهب له يحيى عَلَيْهِ السَّلَامُ كرامة له، ثم قدر أنه لا يكون له نسل إنفاذاً لتقديره فجعل امرأته عاقراً^(١).

ومما يدل على فضل النكاح أن الله تعالى مدح أوليائه بسؤال ذلك في الدعاء، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [الفرقان: ٧٤].

وفي سورة القصص يحكي الله عَزَّجَلَّ لنا أن نبيه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بقي ثمان سنين، أو عشر سنين يعمل لأجل أن يحصل مهر النكاح، فقال تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي أَرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَيَّ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حِجَّتِي فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [القصص: ٢٧].

ومما يدل على الترغيب في النكاح أيضاً أن الله تعالى أمتن على عباده به، وجعله آية من آياته، حيث قال: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النسأة : ٨].

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٤]. وقال - جل شأنه - في مقام الامتنان على عباده بالنكاح: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنًا وَحَفْدَةً﴾ [النحل: ٧٢] إلى غير ذلك من الآيات التي تلفت النظر إلى هذه النعمة.

ويعتبر النكاح من سنن الله تعالى الكونية في جميع الموجودات، قال تعالى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات: ٤٩] وقال تعالى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٣٦] فهو ليس خاصاً ببني آدم، ولكنه عام في الخلق.

أيها المسلمون:

إن النكاح من نعم الله على عباده؛ إذ يحصل به مصالح دينية، ودينية، فردية، واجتماعية، فهو من الأمور المطلوبة شرعاً، وقد أمر الله به في كتابه، فقال: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَى وَثَلَّثَ وَرُبِعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣].

وقال سبحانه: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

والأمر في قوله: ﴿وَأَنْكِحُوا﴾، وقوله: ﴿فَانكِحُوا﴾ في الآيتين، أقل أحواله أنه أمر ندب واستحباب، فيستحب لمن تأقت نفسه إلى النكاح، ووجد أهبة النكاح أن يتزوج، وإن لم يجد أهبة النكاح يكسر شهوته بالصوم.

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية الكريمة: هذا الأمر بالتزويج، وقد ذهب طائفة من العلماء إلى وجوبه على كل من قدر عليه، واحتجوا بظاهر قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ» أخرجاه من حديث ابن مسعود^(١) (٢).

(١) أخرجه البخاري: (٥٠٦٥) ومسلم: (١٤٠٠).

(٢) تفسير ابن كثير ت سلامة (٦/ ٥١).

ولعل القول الصواب: أن الأمر بالإنكاح يختلف بحسب الأحوال والأشخاص، فتتطبق عليه الأحكام الخمسة.

ثم وعد الله تعالى بإغناء الفقراء المتزوجين طلباً لرضا الله عنهم، واعتصاماً من معاصيه، قال ابن مسعود: «التمسوا الغنى في النكاح» وقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «عجبي ممن لا يطلب الغنى بالنكاح، وقد قال تعالى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾» [النور: ٣٢] ^(١).

وقد جاء في السنة ما يرغب في الزواج، فقد روى الشيخان وأصحاب السنن وأحمد عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كُتِبَ للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شباباً لا نجد شيئاً، فقال لنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ» ^(٢).

وسيد الخلق تزوج وزوج بناته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، ولما بلغه خبر الثلاثة الذين جاؤوا يسألون عن عبادته، فقال أحدهم: وأنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً غضب، وأنكر ذلك، وقال: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا خَشَاءُ لِلَّهِ، وَأَتَقَامُ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفِطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي» ^(٣).

وعن سعد بن أبي وقاص قال: رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عُمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ التَّبْتَلِ، وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لَا خَتَمَيْنَا ^(٤). ومعنى: «رد» أي: لم يأذن ومنع ونهى، و«التبتل» هو الانقطاع عن

(١) انظر: تفسير ابن عطية (٤ / ١٨٠).

(٢) أخرجه البخاري: (٥٠٦٣) ومسلم: (١٤٠١).

(٣) أخرجه البخاري: (٥٠٦٣) ومسلم: (١٤٠١).

(٤) أخرجه البخاري: (٥٠٧٤) ومسلم: (١٤٠٢).

النساء، وترك الأزواج، وقوله: «لاختصينا» من الخصاء، وهو قطع الخصيتين اللتين بهما قوام النسل، أو تعطيلهما عن عملهما.

وفي الحديث: «أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ الْمُرْسَلِينَ الْحَيَاءُ، وَالتَّعَطُّرُ، وَالسَّوَاكُ، وَالنِّكَاحُ»^(١) من سننهم أي: فعلاً وقولاً، يعني: التي فعلوها، وحثوا عليها، وفيه تغليب؛ لأن بعضهم كعيسى ما ظهر منه الفعل في بعض الخصال وهو النكاح، قاله القاري في المرقاة^(٢). وقال المناوي في شرح الجامع الصغير: المراد أن الأربع من سنن غالب الرسل، فنوح لم يختتن، وعيسى لم يتزوج^(٣). انتهى.

وقد كان السلف الصالح - رضوان الله عليهم - يتزوجون على القبضة من الطعام وعلى تعليم القرآن، أخرج البخاري بسنده عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: إِنِّي وَهَبْتُ مِنْ نَفْسِي، فَقَامَتْ طَوِيلًا، فَقَالَ رَجُلٌ: زَوَّجْنَاهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ، قَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصَدِّقُهَا؟» قَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي، فَقَالَ: «إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِيَّاهُ جَلَسَتْ لَا إِزَارَ لَكَ، فَالْتَمِسْ شَيْئًا» فَقَالَ: مَا أَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ: «الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ» فَلَمْ يَجِدْ، فَقَالَ: «أَمْعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ سُورَةٌ كَذَا، وَسُورَةٌ كَذَا، لِسُورٍ سَمَاهَا، فَقَالَ: «قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ»^(٤).

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم.

أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، ولسائر المسلمين من كل ذنب.

فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

(١) أخرجه الترمذي: (١٠٨٠) وأحمد: (٢٣٠٦٩) وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح (١/ ١٢٢) (٣٨٢).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١/ ٣٩٨).

(٣) التيسير بشرح الجامع الصغير (١/ ١٣٨).

(٤) أخرجه البخاري: (٥١٣٥).

الخطبة الثانية

الحمد لله رب العالمين؛ والعاقبة للمتقين؛ ولا عدوان إلا على الظالمين؛ وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

عباد الله:

إن الله سبحانه ما حرم على الناس نوعاً من المتاع في الدنيا إلا جعل له نظيراً من الحلال الطيب، ليكون ذلك معيناً لهم، ومقوياً لعزائمهم على ترك ما حرمه عليهم، فقد حرم الربا وأحل البيع، وحرم الميتة وأحل المذكي، وحرم الخنزير وأحل النعم، كما أنه حرم الزنا، وأحل النكاح، فبعد ما زجر الله عن الزنا ودواعيه القريبة والبعيدة من النظر، وإبداء الزينة، ودخول البيوت بغير استئذان، رغب في النكاح، وأمر بالإعانة عليه، فالنكاح من خير ما يحقق العفة، ويعصم المرء عن الزنا، ويعد به عن آثامه.

أيها المسلمون:

إن الغريزة الجنسية مطبوعة في دم الإنسان، والله تعالى هو الذي خلقها بأمره وعليه وحكمته وابتلائه لخلقها، وجعلها وسيلة لبقاء الجنس البشري، وهو سبحانه أعلم بما يصلحها

﴿لَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملوك: ١٤]

والإسلام لم يتجاهل هذه الغريزة، ولم يقتلها بالرهباية، ولا أطغاهها بالإباحية، بل جعل لها شاطئاً آمناً، تسبح إلى بحره، وتنظف في مائه، وتحيا ببقائه، إنه الزواج، أنبل صفة عرفتها

الإنسانية لتكوين الأسرة، وتربية الأولاد، ونشر الألفة والرحمة، وسكينة النفس في جوٍّ طهور، مع ضبط المشاعر وترشيدها نحو مكانها الصحيح المنتج بدلاً من ضياعها وتيهيها في العبث والفساد، والمسلم مأمورٌ ببلوغ هذا المدى حتى يتحصن بالحلال ﴿وَلْيَسْتَغْفِرِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٣]^(١).

وما كان النكاح من سنن المرسلين إلا لمنفعته وآثاره المباركة، سواء في الدنيا، أو في الآخرة، فله منافع دينية، ومنافع دنيوية ومنها:

- إحصان الفرج، وتكثير النسل، وبناء الأسرة التي هي اللبنة الأولى في المجتمع.
- تحصيل لأفضل وخير متاع الدنيا، وهي المرأة الصالحة.
- وهو سبب لعون الله عَزَّوَجَلَّ وتوفيقه.
- والزواج سبب لزيادة عدد الأمة، وتكثير سواد المسلمين.
- وله أثر صحي وبدني، وأثر نفسي.
- ومن أهم مقاصد النكاح وفوائده تحصين النفس، وحمايتها من الوقوع في الفاحشة.
- وفي الزواج يتيسر للرجل والمرأة أنواع من العبادة والقرب، لا تتيسر لغيره من حسن العشرة، والصحبة بالمعروف، وقضاء حق العيال، والرحمة بهم، والانشغال بمصالحهم، كل ذلك قرينة إلى الله عَزَّوَجَلَّ، يحصل عليه الزوجان، ولا يحصل عليه الأيم، بل ومع أنه عبادة وقرينة فإنه تحصل فيه راحة النفس ولذتها، وقضاء رغبته، بل إن اللقاء بينهما وتحصيل الشهوة أمر يثابان ويؤجران عليه.

(١) من خطبة بعنوان: (العفة والعفاف) للشيخ: صالح بن محمد آل طالب، موقع المنبر بتصرف.

- وفيه إتباع السنة وطلب الولد الصالح، والمعونة على الطاعة، والمحافظة عن المعصية، ويحصل به ترابط الأسرة والعائلات والقبائل، وتوطيد أواصر المحبة.
- ويحصل به إشباع دافع الأمومة والأبوة لكل الزوجين، والشعور بالنوع، فالزواج يحقق إشباعاً اجتماعياً يورث توازناً في الشخصية، فالإنسان لا يستطيع أن يعيش في عزلة عن الآخرين.
- وبه يحفظ المجتمع من الشرور، وتحلل الأخلاق، وانتشار الرذائل.
- وبه يتم المحافظة على بقاء النوع الإنساني على وجه سليم.
- وتدريب الذات على تحمل المسؤولية، والقيام بشؤون الطرف الآخر، وشؤون الأولاد والرحم.

عباد الله:

ثم اعلوا - رحمكم الله - أن الله تعالى أمركم بأمرٍ بدأ فيه بنفسه، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

اللهم صل وسلم وزد وبارك على عبدك ورسولك محمد، وعلى آله وأزواجه وذريته وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

اللهم أعز الإسلام والمسلمين، وأذل الشرك والمشركين...

الجَفَافُ العَاطِفِي مَعَ المَرْأَةِ

❁ ظلم المرأة في الجاهلية... وتكريم الاسلام لها.

❁ الجفاف العاطفي مع الزوجات اليوم.

❁ علاج الجفاف العاطفي من داخل بيت النبوة.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ نَرَادِ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

الْحِجَافُ الْعَاطِفِيُّ مَعَ الْمَرْأَةِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره وتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة، وجاهد في الله حتى أتاه اليقين من ربه، فصلوات ربي وسلامه عليه، وعلى آله وصحبه ومن سلك سييلهم إلى يوم الدين.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١] . . .

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أيها المسلمون: كانت المرأة قبل الإسلام تعاني من التعسف والظلم، فكان الشأن كله

للذكور فقط، وكانت المرأة أوالبنت مظلومة مهانة، فلو مات الرجل وخلف زوجة فيحق لولده من غيرها أن يتزوجها وأن يتحكم بها، أو أن يمنعها من الزواج، وكان الذكور هم الذين يرثون وأما النساء فلا نصيب لهن.

وكانت النظرة إلى المرأة نظرة عار وخزي، ويصور القرآن الكريم حال الفرد الجاهلي إن بشر بالأُنثى، فيقول سبحانه: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيَسْكَبُ عَلَىٰ هُوٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [النحل: ٥٨ - ٥٩].

ولقد جاء الإسلام وكرم المرأة تكريماً يشمل كل مراحل الحياة التي تمر بها منذ ولادتها وحتى الموت، وبلغ تكريم الإسلام للمرأة مكانة عالية، لم تبلغها أمة ماضية، إذ إن تكريم الإسلام للإنسان تشترك فيه المرأة والرجل على حد سواء، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴿١﴾﴾ [الإسراء: ٧٠]، وقال سبحانه: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴿٢﴾ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴿٣﴾﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وقال سبحانه: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴿٧٨﴾﴾ [التوبة: ٧٨]، وقال تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتِي ﴿١٩٥﴾﴾ [الأنعام: ١٩٥]، وقال جل ثناؤه: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [النحل: ٩٧]، وقال عز من قائل: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾﴾ [النسآة: ١٢٤].

عباد الله: من المؤسف أن نرى ونسمع بأناس لا يتجاوز الاهتمام عندهم بالمرأة إلا فيما يتعلق بحشمتها ولباسها الظاهر فقط، أما عواطفها وروحها وعقلها فقد تُرك، فلا يتعاملون

مع المرأة على أنها إنسان ومخلوق مكرم، بل إن هناك صورة سيئة ومفهوما خاطئا عند بعض الرجال، فيقولون إن المرأة يجب الحذر منها، ويجب على الرجل أن يشد عليها الوطأة من أول ليلة يدخل بها، ولم يتواصى الشباب بمثل هذه الوصية، ويحدث ما لا يحمد عقباه، فن الخطأ أن نقول:

رَأَيْتُ الْهَمَّ فِي الدُّنْيَا كَثِيرًا وَأَكْثَرُهُ يَكُونُ مِنَ النِّسَاءِ
فَلَا تُؤْمِنُ لِأَنْثَى قَطُّ يَوْمًا وَلَوْ قَالَتْ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ

إخوة الإسلام: تشكو بعض النساء من سوء معاملة زوجها وقبح أخلاقه معها، وقد يصل الأمر في بعض الأحيان إلى ضربها وحبسها وقد يمتنئ البعض موتها كما قال أحدهم:

لَقَدْ كُنْتُ مُحْتَاجًا إِلَى مَوْتِ زَوْجَتِي وَلَكِنْ قَرِيزُ السُّوءِ بَافٍ مَعْمَرٍ
فِي أَلْبَتِهَا صَارَتْ إِلَى الْقَبْرِ عَاجِلًا وَعَذِبَهَا فِيهِ نَكِيرٌ وَمَكْرٌ

أما سمع هؤلاء إلى قول نبي الرحمة **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرْتُهُ، وَإِنْ تَرَكْتُهُ لَمْ يَرَلْ أَعْوَجَ فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ»^(١).

وهذا أمر من النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** للمؤمنين بعدم إهدار حقوق النساء والتلطف بهن فيما يقعن منهن نتيجة نقصان عقلمهن.

قال الحافظ ابن حجر: «وفي الحديث الندب إلى المداواة لاستماله النفوس وتألف القلوب، وفيه سياسة النساء بأخذ العفومنهن والصبر على عوجهن وأن من رام تقويمهن فاته الاتضاع

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣١)، مسلم (١٤٦٨).

بهن مع أنه لا غنى للإنسان عن امرأة يسكن إليها ويستعين بها على معاشه فكَأَنَّهُ قَالَ الاستمتاع بها لا يتم إلا بالصبر عليها^(١).

أخي المسلم: حسبك أن رسول الله ﷺ يحث على حسن التعامل مع الزوجة في أكبر تجمع للمسلمين وذلك في حجة الوداع حيث يقول: «فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ فَإِنْ فَعَلَنَّ ذَلِكَ فاضربوهن ضربًا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف»^(٢).

وبين ﷺ أن خيار الناس خيارهم لنسائه، قال عليه الصلاة والسلام: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ خُلُقًا»^(٣).

وأوضح لنا المولى تبارك وتعالى أصول المعاشرة الزوجية، فقال سبحانه: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

قال ابن كثير: «أي طيبوا أقوالكم لهن وحسنوا أفعالكم وهياتكم بحسب قدرتكم كما تحب ذلك منها فافعل أنت بها مثله كما قال تعالى:

﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]^(٤).

فالمرأة يعجبها من زوجها ما يعجبه منها، وقد فهم ذلك ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من قوله تعالى:

(١) فتح الباري (٩/ ٢٥٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٢١٨).

(٣) أخرجه الترمذي (١١٦٢) وقال الألباني: "حسن صحيح" انظر: صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ١٩٤) رقم (١٩٢٣).

(٤) تفسير ابن كثير (٢/ ٢٤٢).

﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨] فقال: «إني لأتزين لامرأتي كما تتزين لي»^(١).

عباد الله: تعد سيرة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** خير مثال يحتذى به لمن أراد أن يتخلص من جفافه العاطفي مع أهله، انظر إلى النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وهو المنشغل بأمور الدعوة والجهاد، لا يمنعه ذلك عن أن يسمر مع نساؤه ويستمتع منهن، فهذه عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** تحدث رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** بحديث أم زرع وهو يستمتع لحديثها حتى انتهت منه.

تقول **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: إن إحدى عشرة امرأة تعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً.

فوصفت لرسول الله الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كل واحدة زوجها، فكانت أحسنهن وصفاً لزوجها وأكدرهن تعداداً للنعمه عليها زوجة أبي زرع.

قالت عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، فقال لي رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «كُنْتُ لِكَأَيِّ زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ»^(٢).

فانظر رعاك الله إلى حسن عشرته **عَلَيْهِ السَّلَام** وتعام إنصاته لها وتطبيب خاطره لها، قال العلماء: هو تطبيب لنفسها وإيضاح لحسن عشرته إياها^(٣).

فأين الأحاديث الحسان منك أيها الرجل لزوجتك، أين كلمة الشكر والثناء عند الطبخ والغسل والكنس؟

إن من فن التعامل مع الزوجة أن تخصص وقتاً للجلوس معها تحدثها وتحدثك وتفضي

(١) تفسير القرطبي (٣/ ١٢٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٩٣)، مسلم (٢٤٤٨).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (٨/ ٢٢١).

إليك بما في نفسها، بدل أن تكبت ذلك الحديث الذي في النفس.

معشر المسلمين: من روائع السنة العملية في حب الزوجة والعطف عليها ما جاء عند البخاري ومسلم عن أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فِي الثَّقَلِ وَالْجَشَةِ غَلَامُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسُوقُ بِهِنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يَا أَجَشُ رُؤَيْدَكَ سَوِّقْكَ بِالْقَوَارِيرِ»^(١).

قال العلماء: سمي النساء قوارير لضعف عزائهن تشبيها بقارورة الزجاج لضعفها وإسراع الانكسار إليها^(٢).

وذكر بعض العلماء من معاني الحديث «أن المراد به الرفق في السير لأن الإبل إذا سمعت الحذاء أسرع في المشي واستلذته فأزعجت الراكب وأتعبته فنهاه عن ذلك لأن النساء يضعفن عند شدة الحركة ويخاف ضررهن وسقوطهن»^(٣).

بل كان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يصرح بحب نسائه رضوان الله عليهن، ويظهر ذلك الحب ولا يخفيه، ولا يجد غضاضة في ذلك، فمن ذلك تصريحه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بحب عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فهذا عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يسأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةُ، قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ، قَالَ: أَبُوهَا، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: عُمَرُ، فَعَدَّ رِجَالاً فَسَكَتُ خَافَةً أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٦٢٠٢)، مسلم (٢٣٢٣).

(٢) شرح النووي على مسلم (٨١ / ١٥).

(٣) شرح النووي على مسلم (٨١ / ١٥).

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٥٨)، مسلم (٢٣٨٤).

وكان **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يملأ بيوت زوجاته أنسا، بمجالسته لنسائه، تقول عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدُّنُونِ مِنْ إِحْدَاهُنَّ»^(١). أي فيقبل ويباشر من غير جماع^(٢).

وعن عروة عن عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: أَنَّ النَّبِيَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَبَّلَ بَعْضَ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هِيَ إِلَّا أَنْتِ؟ قَالَ: فَضَحِكْتُ^(٣).

إخوة الإسلام: من أروع صور الحب والحنان والملاطفة في بيت النبوة ما حكته عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: «كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أَنَا وَلَهُ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ، فَيَشْرَبُ وَتَتَرَقَّى الْعَرَقُ -وهو العظم الذي بقي عليه بقية من لحم- وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أَنَا وَلَهُ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِيَّ»^(٤).

وتقول: «كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَسْتَاكُ، فَيُعْطِينِي السِّوَاكَ لِأَغْسِلَهُ فَأَبْدَأُ بِهِ فَأَسْتَاكُ، ثُمَّ أَغْسِلُهُ وَأَدْفَعُهُ إِلَيْهِ»^(٥).

وفي الليل كن يجتمعن **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ** فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ فَيَأْتِيَهُنَّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَيَحَادِثُهُنَّ وَيُوَاسِسُهُنَّ، يقول أنس بن مالك **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «كَانَ لِلنَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** تِسْعُ نِسْوَةٍ فَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْمَرْأَةِ الْأُولَى إِلَّا فِي تِسْعٍ فَكُنَّ يَجْتَمِعْنَ كُلُّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتٍ آتِيَهَا...»^(٦).

(١) أخرجه البخاري (٥٢١٦).

(٢) فتح الباري (٣٧٩/٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٨٦)، وقال الألباني: صحيح. انظر صحيح سنن الترمذي (٨٦).

(٤) أخرجه مسلم (٣٠٠).

(٥) أخرجه أبو داود (٥٢) وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود.

(٦) أخرجه مسلم (١٤٦٢).

وكان **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** صبوراً على نسائه متحملاً ما صدر من منهن من خلل وتقصير، فعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلَى النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ عَالِيًا، فَلَمَّا دَخَلَ تَنَاوَلَهَا لِيَلْطِمَهَا، وَقَالَ: أَلَا أَرَاكَ تَرْفَعِينَ صَوْتِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَجَعَلَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَحْجِرُهُ، وَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُغْضَبًا، فَقَالَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** حِينَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ: كَيْفَ رَأَيْتَنِي أَتَقَذُّتُكَ مِنَ الرَّجُلِ؟ قَالَ فَكُتَّ أَبُو بَكْرٍ أَيَّامًا ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَوَجَدَهُمَا قَدْ اصْطَلَحَا، فَقَالَ لَهُمَا أَدْخِلَانِي فِي سِلْبِكُمَا كَمَا أَدْخَلْتَانِي فِي حَرْبِكُمَا فَقَالَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَدْ فَعَلْنَا قَدْ فَعَلْنَا»^(١).

عباد الله: لقد أشبع النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الرغبة العاطفية لنسائه حتى في اللعب والمرح، وكان يراعي حالهن والسن التي كان عليها بعضهن: فعن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَكَانَ لِي صَوَاحِبُ يَلْعَبْنَ مَعِيَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعْنَ مِنْهُ فَيُسَرِّهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِيَ»^(٢).

وعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** «وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحُرَابِهِمْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ لِكَيْ أَنْظُرَ إِلَى لَعِبِهِمْ، ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ، فَاقْدِرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ حَرِيصَةً عَلَى الْهَوَى»^(٣).

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٩٩)، أحمد (١٧٩٢٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٧٩)، مسلم (٢٤٤٠).

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٥)، مسلم (٨٩٢)، واللفظ له.

ففي هذا الحديث بيان ما كان عليه رسول الله ﷺ من الرأفة والرحمة وحسن الخلق والمعاشرة بالمعروف مع الأهل والأزواج وغيرهم^(١).

معشر المسلمين: من صور الملاطفة إطعام الطعام فقد أخرج البخاري ومسلم من حديث سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ قال: «وَأَتَىكَ مَهْمًا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ حَتَّى اللَّقْمَةُ الَّتِي تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ»^(٢).

فماذا يكلفك أيها الأخ المبارك مثل هذا التعامل؟

عباد الله: ليس الزواج مجرد متعة وإنجاب للأولاد والبنات، وإطعامهم وإلباسهم فحسب، ولكن الزواج حقوق شرعية وحسن تعاون بين الزوجين، وحب ومودة.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم:

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُفَكِّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

(١) شرح النووي على مسلم (٣/ ٢٨٨).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٩١).

الخطبة الثانية

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، نحمده
جل جلاله، ونشني عليه الخير كله بما هو أهله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد
أن نبينا وإمامنا محمداً عبد الله ورسوله، فصلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وصحبه والتابعين
ياحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

أيها المسلمون: انظروا إلى حياة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مع أهله، وكيف كان يمازح أهله، عَنْ
عَائِشَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قَالَتْ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلِ
اللَّحْمَ وَلَمْ أَبْذُنْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «تَقَدَّمُوا فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ لِي: تَعَالَيْ حَتَّى أَسَابِقَكَ فَسَابَقْتُهُ
فَسَبَقْتُهُ، فَسَكَتَ عَنِّي حَتَّى إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَدَنْتُ وَنَسِيتُ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ،
فَقَالَ لِلنَّاسِ: تَقَدَّمُوا فَتَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ: تَعَالَيْ حَتَّى أَسَابِقَكَ فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقَنِي فَجَعَلَ يَضْحَكُ وَهُوَ
يَقُولُ هَذِهِ بَيْتُكَ»^(١).

عباد الله: لقد كثرت التوجيهات القرآنية والنبوية لكلا الزوجين بالعشرة الحسنة، وبطريقة
علاج ما يحصل من نشوز زوجة بوعظ أو هجر أو ضرب غير مبرح، أو نشوز زوج بأن يحكم بين
الزوجين حكم من أهله وحكم من أهلها، وبالوصية للزوج بالصبر على زوجته وأنه إن رأى منها
يكره فإن فيها من الصفات الكثيرة ما يرضاها منها.

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٧٨)، وأحمد (٢٥٧٤٥)، واللفظ له، وصححه الألباني.

روى مسلم في صحيحه عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ»^(١).

وقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لرجلهم بطلاق امرأته: لم تطلقها؟

قال: لا أحبها.

قال: أوكل البيوت بنيت على الحب، وأين الرعاية والتدبُّم؟^(٢).

أيها المسلمون: من أعظم أسباب الجفاف العاطفي: البعد عن منهج الله تبارك وتعالى، وانغماس العبد في وحل الذنوب والمعاصي والعياذ بالله، فربما استجاب الرجل إلى دعاة الفتنة والسفور، وتابع النظر إلى النساء العاهرات في القنوات والمجلات، وقد زيفتها الألوان والمكياج، ونفخ الشيطان في بعض الرجال فقارن وصوَّرَ زوجته العفيفة الطاهرة بالسافرات العاهرات وأطبق لبصره العنان في تتبعهن.

والله تبارك وتعالى يقول: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى

لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: ٣٠].

ولا شك أن هذا شر مستطير، وسبب أكيد في تدمير كيان الأسرة، وعلاج ذلك ما أخبر به النبي صلى الله عليه وآله وسلم من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى امْرَأَةً فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْتَبَ وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيَّةً لَهَا فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ

(١) أخرجه مسلم (١٤٦٩).

(٢) عيون الأخبار (١٨/٣).

الْمَرْأَةُ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، وَتُدْبَرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ»^(١).

ومعنى الحديث: أنه يستحب لمن رأى امرأة فتحرّكت شهوته أن يأتي امرأته، فليواقعها ليدفع شهوته، وتسكن نفسه، ويجمع قلبه على ما هو بصدد^(٢).

إخوة الإسلام: على الرجل أن يتذكر أن المرأة تحتاج إلى لمسات إنسانية وإلى كلمات الحب والحنان أكثر من حاجتها إلى ماديّات الحياة، فالحياة الزوجية شراكة ولا بد أن تكرم شريكك وتحترمه، وتحس به ليحس بك.

نسأل الله تبارك وتعالى بمنه وكرمه، أن يصلح شباب ونساء المسلمين.

والحمد لله رب العالمين.

(١) رواه مسلم (١٤٠٣).

(٢) شرح النووي على مسلم (٧٥/٥).

الْخُطْبَةُ وَاخْتِيارُ الزَّوْجَةِ

✽ المرأة الصالحة من أسباب السعادة.

✽ معايير اختيار المرأة الصالحة.

✽ مخالفات شرعية أثناء الخطبة

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةٍ مَرَادٍ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

الخطبة واختيار الزوجة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل الله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً

وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ

وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١] . . .

أما بعد:

أيها المسلمون، اتقوا الله حق التقوى، وراقبوه في السر والنجوى، فإن في تقواه السعادة في الدنيا، والفلاح في الآخرة.

عباد الله: السعادة في هذه الحياة مطلب عظيم، ومقصد جليل، يسعى إليها كل حي، ينشدها بكل وسيلة، ويطلبها في كل سبيل، غير أن السعادة والطمأنينة في هذه الحياة لا تحصل إلا بما شرع الله عز وجل لعباده، وما أرشدهم إليه من طاعته ومرضاته، والأخذ بما وضع الحق جل وعلا من سنن، وما شرع من أسباب.

فمن أسباب السعادة في الدنيا - يا عباد الله - المرأة الصالحة، قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء، وأربع من الشقاوة: الجار السوء، والمرأة السوء، والمسكن الضيق، والمركب السوء»^(١).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»^(٢). فحث الدين على اختيار الزوجة الصالحة ذات الخلق الراقي والتعامل الهادي، لا ترفع صوتا ولا تؤذي زوجا.

إخوة الإيمان: وإذا وقع في قلب الرجل أن يُخْطَبَ امرأةً، فليستخر الله قبل أن يُقدم على الخطبة؛ فعن جابر بن عبد الله **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قال: كان رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها، كما يعلمنا السورة من القرآن»^(٣).

أيها الشباب: أكثر ما يأتي الشباب الحيرة والاضطراب في مسألة اختيار الزوجة، وكثير منهم يفقدون لمهارات اختيار ذلك الشريك.

والأمر يستحق الكثير من التأني والتروي؛ لأن الإنسان إذا أراد أن يبذر بذرا اختار له الأرض الصالحة بغية أن يخرج نباته بإذن ربه، والأمر بالنسبة للزوجة أجل وأعظم.

ولذلك دعا الإسلام إلى التدقيق في اختيار الزوجة والنظر إليها والوقوف على أخلاقها ودينها حتى يكمل الانسجام، وتزداد المحبة، وصولا إلى عش الزوجية الهادئ.

(١) صحيح ابن حبان (٣٤٠/٩)، رقم (٤٠٣٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٦٧).

(٣) أخرجه البخاري (٦٠١٩).

وأول ما ينبغي الاهتمام به عند الاختيار:

اختيار ذات دين وخلق، عفيفة محتشمة، ذات أخلاق فاضلة: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤]، ﴿وَأَنكِحُوا الْأَبْنَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ﴾ [النور: ٣٢]، ﴿وَلَا مَؤْمَنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ﴾ [البقرة: ٢٢١]، ﴿الْمُتَّيِّبَاتُ لِلْخَيْرِينَ وَالْخَيْرَاتُ لِلْخَيْرِينَ وَالْطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور: ٢٦].

وقد جاءت الشريعة بالتأكيد على ما يغفل الناس عنه، ويهملونه، فقال النبي ﷺ: «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِّمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ»^(١).

قال القرطبي رحمه الله: «هذه الأربع الخصال هي المرغوبة في نكاح المرأة، وهي التي يقصدها الرجال من النساء، فهو خبر عما في الوجود من ذلك، لا أنه أمرٌ بذلك، وظاهره إباحة النكاح لقصد مجموع هذه الخصال، أو لواحدة منها، لكن قصد الدين أولى وأهم»^(٢).

فالمرأة المتدينة دُرّة ثمينة بين النساء، يتمناها كل رجل، رغبة في خيري الدنيا والآخرة، ولا قيمة لأي اعتبار آخر ليس معه الدين، فالجمال مغنم إذا كان معه دين يحميه، ومغرم إذا كان بمعزل عن الدين، والحسب والنسب بغير دين نقمة لا نعمة، وشرء من لا دين له طغيان وفتنة.

أيها المسلمون: من معايير اختيار الزوجة أن تكون أن تكون ودودًا، ولودًا، فعن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أصبت امرأة ذات حسبي وجمال

(١) أخرجه البخاري (٥٠٩٠)، مسلم (١٤٦٦).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٢١٥/٤).

وَأَيُّهَا لَا تَلِدْ أَفَاتَرَ وَجْهًا؟ قَالَ: لَا، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَهَمَّهَا، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَامِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ»^(١).

الودود «التي تسره إذا نظرت، وتطيعه إذا أمرت، ولا تخالفه في نفسها وماله بما يكره»^(٢).

وَقَالَ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: كُلُّ وُلُودٍ وَدُودٍ، إِذَا غَضِبَتْ أَوْ أُسِيءَ إِلَيْهَا أَوْ غَضِبَ، أَيُّ زَوْجِهَا، قَالَتْ: هَذِهِ يَدِي فِي يَدِكَ لَا أَكْغِلُ بِغَمَضٍ حَتَّى تَرْضَى»^(٣).

ويمكن معرفة المرأة الولود بالنظر في حال أمها وأخواتها، أو أن تكون متزوجة قبل ذلك، فيعلم ذلك من زواجها المتقدم.

فالمرأة الودود التي تحب زوجها، والولود، التي تكثر ولادتها، وقيد بهذين؛ لأن الولود إذا لم تكن ودودا لم يرغب الزوج فيها، والودود إذا لم تكن ولودا لم يحصل المطلوب وهو تكثير الأمة بكثرة التوالد، ويعرف هذان الوصفان في الأبقار من أقاربهن إذ الغالب سراية طباع الأقارب بعضهم إلى بعض^(٤).

معشر المسلمين: من معايير اختيار الزوجة أن تكون بكرا، لتكون المحبة بين الزوجين أقوى، والصلة أوثق، فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قَالَ: «هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ بَنَاتٍ أَوْ تِسْعَ بَنَاتٍ فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً يُتَبَّأُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ:

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٥٠)، النسائي (٣٢٢٧)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه النسائي (٣٢٣١) صححه الألباني.

(٣) المعجم الصغير للطبراني (٨٩/١)، رقم (١١٨).

(٤) عون المعبود (٣٣/٦).

بِكراً أم ثيباً، قلت: بل ثيباً، قال: فهلاً جارية ثلثا عيها وثلثا عيبك وتضاحكها وتضاحكك^(١).
فالمرأة يتعلق قلبها بأول زوج إذ لم تعرف سواه فيكون ودها منصرفاً إليه، قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم: «عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواهاً وأتقن أرحاماً وأرضى باليسير»^(٢).

وقد يختار الثيب لأنها أنسب لحاله: كما فعل جابر بن عبد الله لما تزوج ثيباً، قال
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ، وَتَرَكَ بَنَاتٍ وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَجِئُنَّ بِمِثْلِهِنَّ فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ
عَلَيْهِنَّ وَتُصْلِحُهُنَّ، فَقَالَ النَبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ^(٣).

ففي هذا الحديث دليل على استِحباب نكاح الأبكار إلا لِمَقْتَضِي نِكَاحِ الثَّيِّبِ كَمَا وَقَعَ
لِجَابِرٍ^(٤).

عباد الله: ومن معايير اختيار الزوجة أن يرضي شكلها: فعن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ
خَطَبَ امْرَأَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا»^(٥). أي: أخرى
أن تدوم المودة بينكما^(٦).

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «يُؤْخَذُ مِنْهُ اسْتِحْبَابُ مَرْؤُجِ الْجَمِيلَةِ إِلَّا أَنْ تُعَارِضَ الْجَمِيلَةُ الْغَيْرُ
دِينَةَ وَالْغَيْرُ جَمِيلَةَ الدِّينَةِ، نَعَمْ لَوْ تَسَاوَا فِي الدِّينِ فَالْجَمِيلَةُ أَوْلَى»^(٧).

(١) أخرجه البخاري (٥٣٦٧)، مسلم (٧١٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٨٦١)، وحسنه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري (٥٣٦٧)، مسلم (٧١٥).

(٤) عون المعبود (٣١ / ٦).

(٥) أخرجه الترمذي (١٠٨٧)، النسائي (٣٢٣٥)، ابن ماجه (١٨٦٥)، وصححه الألباني.

(٦) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٩ / ٢٩٦).

(٧) فتح الباري (٩ / ١٣٥).

أخوة الإيمان: من معايير اختيار الزوجة: أن تكون حسيبة، كريمة العنصر، طيبة الأرومة، لأن الغالب فيمن اتصفت بذلك، أن تكون حميدة الطباع، ودودة للزوج، رحيمة بالولد، حريصة على صلاح الأسرة وصيانة شرف البيت، وقد قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ وَأَنْكِحُوا الْأَكْثَاءَ وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ»^(١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءٍ قُرَيْشٍ أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ»^(٢).

ومعنى هذا الحديث الحض على نكاح أهل الصلاح والدين وشرف الآباء؛ لأن ذلك يمنع من ركوب الإثم وتقحم العار^(٣). قال أئمة بن صيفي لبنيه: «يا بني لا يترككم جمال النساء عن صراحة النسب، فإن المناكح الكريمة مَدْرَجَةٌ للشرف»^(٤).

معشر المسلمين: ينبغي على الزوجة أيضاً أن تحسن اختيار زوجها، وتستشير في ذلك من تثق به، فعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَقَالَتْ: إِنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا الْجَهْمِ خَطَبَانِي؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «أَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، ائْكِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ.

قَالَتْ: فَكَرِهْتُهُ، فَقَالَ: ائْكِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَكَحَّحْتُهُ فَعَلَّ اللَّهُ لِي فِيهِ خَيْرًا وَاعْتَبَطْتُ»^(٥).

(١) أخرجه ابن ماجه (١٩٦٨). وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٨٢)، مسلم (٢٥٢٧).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٧٥/٧).

(٤) بهجة المجالس وأنس المجالس (ص: ١٨١).

(٥) أخرجه مسلم (١٤٨٠).

عباد الله:

ونتيجة لسوء اختيار الزوج أو الزوجة فإن الطلاق -غالباً- هو النتيجة المتوقعة لذلك الزواج.

فإحصائيات الطلاق في العالم الإسلامي تشير إلى أن أكثر الطلاق يقع في السنة الأولى من الزواج وقبل الإنجاب بسبب فشل اختيار أحدهما للآخر.

وقد ورد في تلك الإحصائيات أن ٧٧٪ من وقائع الطلاق تقع قبل إنجاب أي ولد، وأن ١٧٪ تقع بعد إنجاب طفل واحد^(١).

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، خير الناس لأهله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، اللهم صل وسلم وبارك على عبدك ونيك محمد

أما بعد: اتقوا الله عباد الله حق التقوى، فتقوى الله طريق الهدى، ومخالفتها سبيل الشقاء.

أيها المسلمون: لقد جاءت الشريعة الإسلامية بالأمر بغض البصر وتحريم النظر إلى المرأة الأجنبية طهارة للنفوس وصيانة لأعراض العباد، واستثنت الشريعة حالات أباحت فيها النظر إلى المرأة الأجنبية للضرورة وللحاجة العظيمة، ومن ذلك نظر الخاطب إلى المخطوبة؛ إذ إنه سينبني على ذلك اتخاذ قرار خطير ذي شأن في حياة كل من المرأة والرجل.

فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا فَإِنَّ فِي عُيُونِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا»^(١).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ»، قَالَ: فَخُطِبْتُ جَارِيَةً فَكُنْتُ أَتَخَبَّأُ لَهَا حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا مَا دَعَانِي إِلَى نِكَاحِهَا وَتَزَوَّجْتُهَا^(٢).

وَعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ امْرَأَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انْظُرْ إِلَيْهَا

(١) أخرجه مسلم (١٤٢٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٠٨٢)، وصححه الألباني.

فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤَدِّمَ بَيْنَكُمْ»^(١).

فللخاطب أن يرى ما يظهر غالباً من المرأة كالوجه واليدين. وهذا النوع من النظر هو من المأذون فيه لمصلحة راجحة وهو دخول الزوج على بصيرة، وأبعد من ندمه ونفرته عن المرأة^(٢).

عباد الله:

يقع بعض أهل الإسلام في مخالفات شرعية أثناء الخطبة، فمن ذلك إعراض الكثير من أولياء الأمور وكذا الفتيات عن رؤية الخطيب مخطوبته، وهذا مخالف لنصوص السنة المطهرة، فتى علم ولي الأمر رغبة الخطيب في النكاح ورغبته في رؤية مخطوبته فلا يشع له أن يمنعه من ذلك.

ومن المخالفات جلوس الخطيب مع مخطوبته والحديث معها والخروج معها، بلا محرم لها وهذا خطأ فاحش بلا شك مخالف لنصوص السنة، قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»^(٣).

ومن المخالفات - يا عباد الله - إلباس المخطوبة دبله الخطوبة، بل إن البعض يعتقد أن لبس الخاتم من أسباب المحبة والمودة بين الزوجين، وأن خلعه يؤثر على العلاقة الزوجية، وهذا يعتبر من الشرك، ويدخل في الاعتقاد الجاهلي.

وهذا الفعل فيه تشبه بغير المسلمين من النصارى وغيرهم وليس هو من عادات

(١) أخرجه الترمذي (١٠٨٧)، النسائي (٣٢٣٥)، ابن ماجه (١٨٦٥)

(٢) روضة المحبين (١/ ١٢٤).

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٣٣)، مسلم (١٣٤١).

المسلمين أبداً، والرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حذرنا من هذا بقوله: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شَبْرًا شَبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُمُزَ صَبَّ تَبِعْتُمُوهُمْ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، قَالَ: فَمَنْ؟»^(١).

إخوة الإسلام: من الأمور الواجب معرفة الحكم فيها عند الخطبة حرمة خطبة الرجل على خطبة أخيه، وقد جاء النهي عن ذلك في أحاديث منها حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَتْرَكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ»^(٢).

وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَتَنَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَذَرَ»^(٣).

فَعَلِمَ من ذلك تحريم خطبة الرجل على خطبة أخيه، فكيف بمن يتكلم في الخاطب الأول بما ليس فيه ليفسد الزواج؟ لا شك أن التحريم أشد وأعظم.

معشر المسلمين: الخطبة إما أن تكون تصريحاً، أو تعريضاً، والتصريح: هو اللفظ الذي لا يحتمل غير النكاح، والتعريض هو اللفظ الذي يحتمل الخطبة وغيرها، فلا يجوز التصريح بخطبة المعتدة، سواء كانت معتدة من طلاق رجعي أو بائن، أو في عدة وفاة.

أما التعريض في شأن المرأة المعتدة من طلاق رجعي فلا يجوز؛ لأنها لا تزال زوجة،

(١) أخرجه البخاري (٧٣٢٠)، مسلم (٢٦٦٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥١٤٢)، مسلم (١٤١٢).

(٣) أخرجه مسلم (١٤١٤).

قال الله تعالى في شأن المطلقة طلاقاً رجعيًا: ﴿وَمَوْلَاهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾ [البقرة: ٢٢٨]. فسمى الزوج المطلق لزوجته طلاقاً رجعيًا بعلا، أي: زوجًا. فكيف يمكن لرجل أن يتقدم لخطبة امرأة وهي لا تزال في عصمة زوجها!

وإن كانت في عدة وفاة، أو مبانة في الحياة، أو فسخ النكاح لأجل عيب في أحد الزوجين أو لسبب آخر، فيجوز التعريض بالخطبة، ولا يجوز التصريح، وقد دل على جواز التعريض قوله تبارك تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَمْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُوٌّ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٣٥].

نسأل الله بمنه وكرمه أن يرشدنا سبيل الرشاد، ويفقهنا في دينه، أنه نعم المولى ونعم النصير.

هذا وصلوا وسلخوا على أشرف نبي وأكرم هاد، واذكروا الله العلي العظيم يذكركم، واشكروه على نعمه يزدكم ولذكر الله أكبر، والله يعلم ما تصنعون.

والحمد لله رب العالمين.

الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ وَجْهٍ

✽ أخلاق النبي مع زوجاته منقطعة النظير.

✽ عدل النبي بين نساءه.

✽ إحصائيات عن عنف المجتمعات الغربية ضد المرأة.

✽ صور من حسن معاشرته النبي لزوجاته.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ مَرَادٍ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوْجًا

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ به من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التغاب: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً

وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسب: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ

وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١] . . .

أما بعد: فإن خير الكلام كلام الله، وأحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

عباد الله: لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقًا وأدبًا، وأكرمهم وأتقاهم وأتقاهم معاملة، قال عنه ربه تبارك وتعالى مادحًا وواصفًا خلقه الكريم صلى الله عليه وسلم: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ

عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

يا من له الأخلاق ما تهوى القلا	منها وما يتعشق الكبراء
مراتك في الخلق العظيم شمائل	يغري بهن ويولع الكرماء

وبأخلاقه الجميلة ومعاملاته الحسنة عاش **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مع زوجاته الطاهرات حياة سعيدة طيبة، تمثل تطبيقاً عملياً لقوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النِّسَاءُ: ١٩]، والمعروف كلمة جامعة لكل فعلٍ وقولٍ وخلقٍ نبيل، فقد كان خير الناس في تعامله مع زوجاته وهو القائل: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(١).

لقد كانت معاملته لزوجاته معاملة منقطعة النظير يرى فيها الناظر إلى سيرته من أول وهلة حسن تلك العشرة وجميل تلك المعاشرة.

تقول أم المؤمنين عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** عن موقف وقع لها **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** لمست فيه الرحمة والعطف: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْيَدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عَقْدِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عَلَى الْيَمَامَةِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيَسُوا عَلَى مَاءٍ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَالنَّاسُ وَلَيَسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَاضْعُ رَأْسِهِ عَلَى حِذْيِ قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَالنَّاسُ، وَلَيَسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عَلَى حِذْيِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ، فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ الْحَضِرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَأَصْبَنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ»^(٢).

(١) أخرجه الترمذي (٣٨٩٥)، ابن ماجه (١٩٧٧)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٨٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٤)، مسلم (٣٦٧).

فانظر إلى هذه الرحمة منه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** حيث أوقف الجيش كله لأن عقدا لزوجته انقطع ولا يريد أن يدخل على قلبها الهم والحزن على فقدانها لعقدها، بل قام بالتماسه بنفسه وقام أصحابه معه، ولم يرح ذلك المكان حتى وجدت زوجته عقدها.

عباد الله: كان **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يدخل على نسائه في بيوتهن ويملاً تلك البيوت أنساً، بما يقوم به من أعمال طيبة، فيسلم عند دخوله ويدعولهن بالخير، بل ويقبل ويباشر فعن ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ، وَجَلَسَ النَّاسُ حَوْلَهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ امْرَأَةً امْرَأَةً، يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ، وَيَدْعُوهُنَّ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ إِحْدَاهُنَّ جَلَسَ عِنْدَهَا»^(١).

وفي المساء كان يدخل عليهن ويؤانسهن ويحدثهن، تقول عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «كان رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إِذَا انْصَرَفَ مِنَ الْعَصْرِ دَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْنُو مِنْ إِحْدَاهُنَّ»^(٢). أي فيقبل ويباشر من غير جماع^(٣).

قال الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «الذي كان يقع في أول النهار سلاماً ودعاءً محضاً، والذي في آخره معه جلوس واستئناس ومحادثة»^(٤).

وفي الليل كن يجتمعن **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ** في بيتٍ واحد فيأتين **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ويحادثهن

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٧٦٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: "فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، قال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون وضعفه أحمد وغيره" (٦٤٤/٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢١٦).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٣٧٩/٩).

(٤) فتح الباري لابن حجر (٣٧٩/٩).

ويؤانسهن ويأكل معهن العشاء في بعض الأحيان، ثم تنصرف كل واحدة إلى منزلها^(١)، يقول أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعُ نِسْوَةٍ فكَانَ إِذَا قَسَمَ يَنْهَنُ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْمَرْأَةِ الْأُولَى إِلَّا فِي تِسْعٍ فُكِّنَ يَجْتَمِعْنَ كُلُّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ أُمِّ يَأْتِيهَا^(٢)». حتى إنه عند زواجه بزوجته الجديدة لم يترك المرور على نسائه والسلام عليهن، فقد تزوج بزينب بنت جحش وخرج إلى حجر نسائه فسلم عليهن جميعا^(٣).

أما عدله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بينهن والمبيت عندهن فكان أشهر من أن يذكر، تقول أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُفْضِلُ بَعْضَنَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْقَسَمِ مِنْ مَكْنَاهِ عِنْدَنَا وَكَانَ قَلَّ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يَطُوفُ عَلَيْنَا جَمِيعًا فَيَدْنُو مِنْ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْ غَيْرِ مَسِيسٍ^(٤) حَتَّى يَبْلُغَ إِلَى أُمِّ أَيْمَى هُوَ يَوْمُهَا فَيَبِيتُ عِنْدَهَا^(٥)». قال الصنعاني: «فيه بيان حسن خلقه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأنه كان خير الناس لأهله^(٦)».

فالعدل منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سجية لا كلفة فيه، كيف وهو الداعي إلى ذلك، وهو الذي حذر من الميل إلى إحدى الزوجات، فقال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ قَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقَّةُ مَا نِلَ^(٧)».

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٥٧٦).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٦٢).

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٩٢).

(٤) "من غير مسيس" أي من غير جماع كما هو موضح في رواية أخرى: "من غير وقاع"، وهو المراد هنا. عون المعبود (٦/ ١٢٢).

(٥) أخرجه أبو داود (٢١٣٥) بلفظه، أحمد (٢٤٢٤٤)، وقال الألباني في صحيح أبي داود: حسن صحيح (٢١٣٥).

(٦) سبل السلام (٣/ ٢٥٨).

(٧) أخرجه أبو داود (٢١٣٣)، والدارمي (٢٢٠٦)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢١٣٣).

ومن تمام عدله وحرصه عليه وعدم تفريطه فيه أنه حتى في مرض موته، كان يُطاف به عليهن، تقول عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: إن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان يسأل في مرضه الذي مات فيه: أين أنا غدا؟ يريد يوم عائشة، قالت: فأذن له أزواجه أن يكون حيث شاء، فكان في بيت عائشة حتى مات عندها^(١)، وفي رواية قالت: **لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُرْمَضَ فِي بَيْتِي فَأَذِنَ لَهُ...»^(٢).

هذا هو هديه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في العدل بين زوجاته، فلم يفضل واحدة منهن على الأخرى بعتية ولا هدية، ولا يسافر بها اختيارا دون قرعة، ولا يبيت عند واحدة أكثر من غيرها، بل كلهن أخذن حقهن وافيًا غير منقوص، فلم تشعر واحدة منهن أنه ظلمها في مثقال ذرة، أو أنه فضل غيرها عليها بأدنى عطية، فتمتعن كلهن بعدله ورحمته وعطفه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

أيها المسلمون: لم ينقل عن نبينا **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** -في يوم من الأيام- أنه ضرب امرأة أو حقرها، أو أهانها، لقد عاشت زوجاته معه عيشة كريمة ملؤها المحبة والوثام، فلا صخب بينهم ولا صياح ولا صراخ ولا عنف، فعن عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قالت: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ضَرَبَ خَادِمًا لَهُ قَطُّ وَلَا امْرَأَةً لَهُ قَطُّ وَلَا ضَرَبَ يَدِهِ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٣).

حياة كريمة عشناها معه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لم يعرفن ولومرة واحدة حتى على واحدة منهن أنه أهانها ولو بكلمة. وكل من كان يحصل منهن الهفوات **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ** تجاهه ولكن هيئات أن يجدن منه غير الصفح والإحسان والعفو والتجاوز.

(١) أخرجه البخاري (٤١٨٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٩٥) بلفظه، مسلم (٤١٨).

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٣٩٢)، وصححه الألباني في مختصر السائل (٢٩٩).

ولك أن تصور مقدار العنف الذي تمارسه المجتمعات الغربية ضد المرأة التي تنادي بحقوقها.

فهذه بعض الإحصائيات مما تعانيه المرأة هناك؛ فثلاً في بريطانيا تستقبل شرطة لندن وحدها مائة ألف مكالمة سنوياً من نساء يضربهن أزواجهن، على مدار السنين الخمس عشرة الماضية^(١)، وأن ٧٩ ٪ من الأمريكيين يضربون زوجاتهم، و ٨٣ ٪ دخلن المستشفى سابقاً مرة واحدة على الأقل للعلاج من أثر الضرب، وإن مائة ألف ألمانية يضربهن الرجال سنوياً، ومليون فرنسية يضربهن الرجال سنوياً^(٢)، فأين حقوق المرأة المرعومة في تلك المجتمعات.

عباد الله:

تمر على الإنسان فترات منها أفراح ومنها أحزان، وهذه سنة الله في الخلق، وزوجات المصطفى ﷺ جرت عليهن هذه السنة، ولكن كان بجانبهن رسول الله ﷺ، يواسي الحزينة، ويعطف على المريضة، فلا يترك أي واحدة منهن وحيدة تعاني مما نزل بها، بل يقف بجانبها، ويسمع شكائتها ويتعرف على مشاكلها ثم يعطيها الدواء الناجع، والبلسم الشافي؛ فهذه عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عندما حاضت في الحج دخل عليها ﷺ وهي تبكي، فقال: «مالك أنفست؟» قالت: نعم، قال: «إن هذا أمر كبه الله على بنات آدم؛ فاقضي ما يقضي الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت»^(٣).

هذه الكلمات الجميلات التي قالها النبي ﷺ لها فيها تسلية لخطرها، وتطيب

(١) كانت هذه الإحصائية عام ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١ م.

(٢) ماذا يريدون من المرأة، عبد السلام البسيوني ص (٦٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٢٨).

لنفسها، وتذكر لها بأنها ليست وحدها يحصل لها هذا الأمر، بل هوشيء كبه الله على بنات آدم، ثم بعد ذلك علمها كيف تعمل حتى تتم نسكها.

وهذه أم المؤمنين صفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كانت معه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سفر، فأبطأت في المسير، فاستقبلها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي تبكي وتقول: «حملتني على بعير بطيء، فجعل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يمسح بيديه عينيها ويسكتها. . .»^(١).

فهذه اللمسات الحانية التي أظفأها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على زوجته من خلال مسحه لدموعها التي انسكبت على خديها وكلماته الدافئة التي أخذ يسكت بها شريكه حياته حتى يخفف عنها من بكاؤها ويهدئ من حزنها يشعرنا بمقدار المواساة التي كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يواسي بها زوجاته رضي الله عنهن.

عباد الله: إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عاش مع زوجاته عيشة ملؤها التواضع، ولين الجانب، فلم يتعال على زوجاته ويرفع عليهن، كما يفعل كثير من الأزواج، وانظروا - يا عباد الله - إلى تلك العشرة الحسنة والمعاملة الكريمة مع زوجاته، سئلت عائشة ما كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصنع في بيته؟

فقلت: «كان يكون في مهنة أهله - تعني خدمة أهله - فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة»، وفي رواية أخرى: «ما كان إلا بشراً من البشر، كان يفلي ثوبه، ويحلب شاته، ويخدم

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٩١١٧)، وحسن إسناده ضياء الدين المقدسي في الأحاديث المختارة (١٠٦/٥).

نفسه»^(١)، «كان يخيظ ثوبه ويخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم»^(٢).

أما اليوم فحدث ولا حرج عن أحوال بعض الأزواج، فهم يتأففون من إعانة زوجاتهم، ولا يريدون أن يكون لهم أدنى مشاركة في أعمال المنزل، بل يعد بعضهم هذا الأمر عيباً، أو نقصاً من رجولته، وهذا كله خلاف ما كان عليه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

أيها المسلمون: من صور تلك المعاملات الحسنة والعشرة الطيبة ما كان يفعله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في عش الزوجية، من مداعبة ومضاحكة حتى يدخل السرور على قلوبهن، تقول عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ أَوْ خَيْبَرَ وَفِي سَهْوَتِهَا^(٣) سِتْرٌ، فَهَبَّتْ رِجْلِي فَكَشَفَتْ نَاحِيَةَ السِّتْرِ عَنْ بَنَاتٍ لِعَائِشَةَ - لُعْبٍ -، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عَائِشَةُ؟» قَالَتْ: بَنَاتِي، وَرَأَى يَنْهَنُّ فَرَسًا لَهُ جَنَاحَانِ مِنْ رِقَاعٍ^(٤)، فَقَالَ: «مَا هَذَا الَّذِي أَرَى وَسَطَهُنَّ؟» قَالَتْ: فَرَسٌ، قَالَ: «وَمَا هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ؟» قَالَتْ: جَنَاحَانِ، قَالَ: «فَرَسٌ لَهُ جَنَاحَانِ!» قَالَتْ: أَمَا سَمِعْتِ أَنْ لِسُلَيْمَانَ خَيْلاً لَهَا أَجْنَحَةٌ، قَالَتْ: فَضَحِكُ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِذَهُ^(٥).

فكم أدخلت تلك الضحكة منه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** من السرور على قلب زوجته، وكم كان لتلك المداعبة من الأثر الحسن على مشاعر زوجته.

بل إنه **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** حث الأزواج على هذا الأمر؛ لأنه يجلب المسرة للقلوب، ويجب الطرفين إلى بعضهما، يقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لجابر بن عبد الله لما تزوج: «هَلَّا جَارِيَةٌ

(١) أخرجه ابن حبان (٥٦٧٥)، أحمد (٢٦٢٣٧)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦٧١).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٩٤٧)، ابن حبان (٥٦٧٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (٩٠٦٨).

(٣) شيء شبيه بالرف والطاق يوضع فيه الشيء.

(٤) جمع رقعة وهي الخرقعة وما يكتب عليه.

(٥) أخرجه أبو داود (٤٩٣٢)، وصححه الألباني في آداب الزفاف ص (٢٠٣).

ثَلَا عِبْهَا وَثَلَا عِبْكَ، أَوْ تَضَاحِكُهَا وَتَضَاحِكُكَ»^(١)، فالملاعبة والمضاحكة بين الزوجين تملأ القلوب مسرة، والبيت أنسًا ومحبة، فتقوى الرابطة الزوجية وتعمق الألفة والمودة.

ومن صور المعاشرة الجميلة ما كان يفعله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** مع عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**، فإنه كان يضع فاه على موضع فيها عند الشرب، ويستاك بالسواك الذي استاكت به، تقول **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أَنَا وَلَهُ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَيُضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي فَيْشْرَبُ، وَأَتَعْرِقُ الْعَرَقَ^(٢) وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ أَنَا وَلَهُ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَيُضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي^(٣).

وتقول: «كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يَسْتَاكُ، فَيُعْطِينِي السِّوَاكَ لِأَغْسِلُهُ، فَأَبْدَأُ بِهِ فَأَسْتَاكُ، ثُمَّ أَغْسِلُهُ، وَأَدْفَعُهُ إِلَيْهِ»^(٤).

قلت ما سمعتم واستغفر الله لي ولكم فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على البشير النذير، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

أيها المؤمنون: لقد كان نبينا **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام** مراعي مشاعر زوجاته، ويعرف تلك المشاعر التي عندهن من رضا أو غضب، فلم يكن من الرجال الذين لا يبالون بمشاعر زوجاتهم، رضين أم سخطن، بل يهتم بمشاعرهن فيسلي من كانت غاضبة، ويفرح مع من كانت مسرورة، فهذا هو يقول لعائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي»، قَالَتْ فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ

(١) أخرجه البخاري (٦٠٢٤) بلفظه، مسلم (٧١٥).

(٢) "أتعرق العرق" هو العظم الذي عليه بقية من لحم.

(٣) أخرجه مسلم (٣٠٠).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٢)، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود بنفس الرقم.

تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا إِذَا كُنْتُ عِنْدِي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ: لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضَبِي قُلْتُ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ»، قَالَتْ قُلْتُ: أَجَلٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ^(١).

ومن ذلك مراعاته لمشاعر أُم المؤمنين صفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عندما دخل عليها وهي تبكي؛ لأن حفصة عيرتها بأبيها؛ لأنها كانت ابنة يهودي، فطيب خاطرها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكلام يشرح الصدر.

يقول أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بَلَغَ صَفِيَّةُ أَنَّ حَفْصَةَ قَالَتْ بِنْتُ يَهُودِيٍّ، فَبَكَتْ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكِ؟» فَقَالَتْ: قَالَتْ لِي حَفْصَةُ إِنِّي بِنْتُ يَهُودِيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكَ لَا بِنْتُ نَبِيٍّ، وَإِنَّ عَمَّكَ لَنَبِيٍّ، وَإِنَّكَ لَتَحْتَ نَبِيٍّ، فَفِيمَ تَفْخَرُ عَلَيْكَ»، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقِي اللَّهَ يَا حَفْصَةُ»^(٢)، قوله: «إِنَّكَ لَا بِنْتُ نَبِيٍّ» أي هارون بن عمران عليه السلام، «وَإِنَّ عَمَّكَ لَنَبِيٍّ» أي موسى بن عمران عليه السلام، «وَإِنَّكَ لَتَحْتَ نَبِيٍّ» أي الآن، «فَفِيمَ تَفْخَرُ عَلَيْكَ» أي في أي شيء تفخر حفصة عليك، ثم قال: «اتَّقِي اللَّهَ» أي مخالفته أو عقابه بترك مثل هذا الكلام الذي هومن عادات الجاهلية^(٣).

وكان من هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يظهر حبه لزوجاته ويصرح بذلك الحب ولا يجد غضاضة في ذلك، وحبه لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أشهر من أن يذكر، ولم يحب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امرأة حبها، حتى إن عمرو بن العاص سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ» قُلْتُ مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ»، فَعَدَّ رِجَالًا، فَسَكَتُ مُحَافَةً

(١) أخرجه البخاري (٤٩٣٠)، مسلم (٢٤٣٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٨٩٤) أحمد (١١٩٨٤)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٠٥٥).

(٣) تحفة الأحوذى للمباركفوري (١٠/٢٦٩).

أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ»^(١).

فكون النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يظهر حبه وعاطفته لعائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** فعنى هذا أنه يلاطفها ويدلها ويعطي الزوجة ما تمنى سماعه من زوجها وحبيبها وهذا مقام عال في التعامل بين الزوجين، ولهذا روى ابن حبان عن عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أن الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال لها: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تُكُونِي زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟» قُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ، قَالَ: «فَأَنْتِ زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(٢) كيف ستكون نفسية عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** ومشاعرها عندما تسمع هذه الكلمات التي تعطيها الأمان والأمان بالحب والمودة بالدنيا والآخرة؟

وكان يقول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «حُبِّبْ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءَ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُوَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»^(٣).

فالزوجة تريد من زوجها أن يشعرها أنه يحبها، ويصرح لها بذلك، ويذكر ذلك بالاستمرار، فلا يكفي أن يقول لها مرة ويتركها فترة طويلة دون أن يكرر ذلك لها.

عباد الله: ومن حسن معاشرته **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لزوجاته تحمله لما يحصل منهن: إما من رفع صوت، أو مراجعة، حتى أنه لتهجره الواحدة منهن إلى الليل وهو متحمل ذلك كله منهن، ولا يعاملهن بالمثل، كل ذلك من حسن عشرته **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فعن النعمان بن بشير قال: «جَاءَ

(١) أخرجه البخاري (٤١٠٠)، مسلم (٢٣٨٤).

(٢) أخرجه ابن حبان (٧٠٩٥)، المستدرك للحاكم (٦٧٢٩)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٢٥٥).

(٣) أخرجه النسائي (٣٩٣٩)، أحمد (١٢٣١٥)، وقال الألباني في صحيح الجامع الصغير: حسن صحيح (٣١٢٤).

أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَمِعَ عَائِشَةَ وَهِيَ رَافِعَةٌ صَوْتَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ، فَقَالَ: يَا ابْنَةُ أُمِّ رُومَانَ، وَتَاوَلَهَا أَتْرَفِعِينَ صَوْتِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَحَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، قَالَ فَلَمَّا خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَهَا يَتَرَضَّاهَا: «أَلَا تَرَيْنِ أَيْ قَدْ حُلْتُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنِكَ»، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَوَجَدَهُ يُصَاحِكُهَا، قَالَ: فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَشْرِكَا نِي فِي سِلْبِكُمَا كَمَا أَشْرَكْتُمَا نِي فِي حَرْبِكُمَا»^(١).

هذه قطوف من سيرته العطرة وحياته الجميلة ومعاشرته الحسنة لزوجاته الطاهرات المطهرات رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أجمعين، فحذاها أخي الزوج وطبقها في بيتك ومع زوجتك ستجد السعادة والراحة.

ما أحوج الأزواج إلى تعلم ما كان عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من معاملة حسنة وعشرة جميلة مع أزواجه، فهو القدوة والأسوة، وأقواله وأفعاله منهج حياة ومصدر سعادة.

ألا وصلوا وسلموا على من أمرتم بالصلاة والسلام عليه ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وأكثروا من الصلاة عليه فإن من صلى عليه واحدة صلى الله عليه بها عشرًا.

اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واعف عنا، اللهم أصلح أحوالنا، وأحوال المسلمين...

والحمد لله رب العالمين.

(١) أخرجه أحمد (١٨٤١٨)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٩٠١).

الْعَدْلُ بَيْنَ الْأَوْلَادِ

- ✽ الأولاد آية من آيات الله.
- ✽ حرص الإسلام على العدل بين الأبناء حتى في المعاملة والعطف.
- ✽ أسباب تفضيل بعض الأبناء على بعض.
- ✽ التفريق بين الأولاد من أعظم أسباب العقوق.
- ✽ التسوية بين الأبناء لا تنافي مراعاة الفروق الجبلية بينهم.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ مَرَادٍ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

الْعَدْلُ بَيْنَ الْأَوْلَادِ

الحمد لله الحكم العدل الجليل، الذي يقول الحق ويهدي السبيل، أحده سبحانه على سوابق فضله الجزيل، وأشهد أن لا إله إلا الله، اتصف بالعدل، وجعله اسمًا من أسمائه الحسنى لنستبين طريق الحق والعدل، وأشهد أن محمدًا رسول الله خير من أقام العدل بين الناس، وطبقه على نفسه وذويه، فأرشدنا إلى خير السبل، وهدانا إلى صراط الله الحميد، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهديه، واتبع سنته إلى يوم الدين.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: ١٨].

أما بعد:

عباد الله: إن من الآيات الجليلة الدالة على عظمة الله تعالى وقدرته أن خلق الناس من نفس واحدة، وخلق منها زوجها، ثم منح الزوجين الأولاد والذرية قال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النسبة: ١].

وهذه المنحة هي نعمة من الله تبارك وتعالى؛ إذ يقول جل في علاه ممتنا على عباده:

﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ﴾ [النحل: ٧٢] .

ويقول: ﴿ أَلَمَّا وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرًا أَمَلًا ﴾ [الكهف: ٤٦] .

وقد حرص أنبياء الله على الذرية، وسألوا ربهم أن يرزقهم الذرية الصالحة، فهذا زكريا يستغيث بمولاه قائلا: ﴿ فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ۖ يَرِثُنِي وَيَرِثْ مِنْ أَلِيَّيَّعُقُوبَ ۖ وَاجْعَلْهُ رَبِّي رَضِيًّا ﴾ [مريم: ٥-٦]، وهذا إبراهيم الخليل ينادي ربه: ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [الصافات: ١٠٠] .

وإن من أعظم ما اقترضه الله علينا تجاه نعمة الذرية يا عباد الله: أن نقوم على أمر تربيتهم وتعاهدهم بما يصلح لهم أمور دنياهم وآخرهم، فهم رجال المستقبل، وفلذات الأكباد.

وقد جاء الشرع الحنيف بالتوجيه على البناء الصحيح للأبناء، والأمر بالتسوية بينهم في الرعاية والعطية وسائر الشؤون، وفق وصية الله لعباده؛ إذ يقول سبحانه: ﴿ يُؤْتِيكُمْ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ كُتُبًا ﴾ [النسبة: ١١] .

إخوة الإيمان: قضية يجهلها البعض، فيقع فيها من غير أن يدرك حكمها، أو أن يتأمل في عاقبتها، إنها تفضيل بعض الأبناء على بعض، فيعمد بعض الآباء والأمهات إلى تخصيص بعض أولادهم بهبات وأعطيات دون الآخرين، بغير مسوغ شرعي.

ولقد حسم الرسول ﷺ هذا الأمر وشدد فيه، فأنكر على من فضل بعض أولاده على بعض، وأمر بالعدل، وسمى التفضيل جورا.

فَعَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَأَلْتُ أُمِّي أَبِي بَعْضَ الْمُوهَبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَوَهَبَهَا لِي، فَقَالَتْ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَ يَدَيَّ، وَأَنَا غُلَامٌ فَأَتَى بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْنِي بَعْضَ الْمُوهَبَةِ لِهَذَا، قَالَ: أَلَيْكَ وَلَدُ سِوَاهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَرَاهُ، قَالَ: لَا تُشْهَدْنِي عَلَى جَوْرِ^(١).

وفي رواية: «أَيُّسْرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبَرِّ سِوَاءَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَلَا إِذَا^(٢).

وفي رواية: «أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ^(٣).

وما ذلك إلا لأن الإخلال بالعدل ينشأ عنه مفسدات عدة من إيغار الصدور وإثارة البغضاء، بل هو مؤد إلى تكريس الأحقاد، وحين ينشأ الشاب في بيئة لا تلتزم بالعدل فسوف يترك ذلك أثره عليه، سواء أكان مفضلاً على غيره، أم فضّل غيره عليه.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ مينا وجوب العدل بين الأبناء: «وهذا أمر تهديد لا إباحة فإن تلك العطية كانت جوراً بنص الحديث، ورسول الله لا يأذن لأحد أن يشهد على صحة الجور، ومن ذا الذي كان يشهد على تلك العطية وقد أبى رسول الله أن يشهد عليها وأخبر أنها لا تصلح وأنها جور وأنها خلاف العدل.

ومن العجب أن يحمل قوله: «وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ» على غير الوجوب، وقد أخبر الأمر به أن

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥٠).

(٢) أخرجه مسلم (١٦٢٣).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٨٧).

خلافه جور وأنه لا يصلح، وأنه ليس بحق وما بعد الحق إلا الباطل»^(١).

فالحق أن التسوية واجبة وأن التفضيل محرم^(٢).

إخوة الإسلام: لقد حرص الإسلام على العدل بين الأبناء حتى في المعاملة والعطف، فقد روى ابن أبي الدنيا عن الحسن قال: بينما رسول الله ﷺ يحدث أصحابه إذ جاء صبي حتى انتهى إلى أبيه، في ناحية القوم، فمسح رأسه وأقعده على فخذه اليمنى، قال: فلبث قليلاً، فجاءت ابنة له حتى انتهت إليه، فمسح رأسها وأقعدها في الأرض، فقال رسول الله ﷺ: «فملا على فخذك الأخرى»، فحملها على فخذه الأخرى، فقال ﷺ: «الآن عدلت»^(٣).

ومن ثم فقد حرص السلف على الامتثال بأمر النبي ﷺ، وبأدروا بالعدل بين أولادهم حتى في القبل، فعن إبراهيم قال: «كانوا يستحبون أن يعدل الرجل بين ولده حتى في القبل»^(٤).

وهذا عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ اللهُ يضم ابناً له وكان يحبه، فقال: «يا فلان، والله إني لأحبك وما أستطيع أن أوثرَكَ على أخيك بلقمة»^(٥).

عباد الله، الناظر لأسباب التفضيل بين الأبناء عند الكثير من الناس يجد أنها ترجع إلى أسباب تافهة، لا تليق بالمسلم العاقل الراضي بقضاء الله وقدره.

(١) تحفة المودود (١/ ٢٢٨).

(٢) نيل الأوطار (٦/ ٨٠).

(٣) العيال لابن أبي الدنيا (١/ ١٧٣)، (٣٦).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٦/ ٢٣٤)، رقم (٣٠٩٩٥).

(٥) العيال لابن أبي الدنيا (١/ ١٧٧)، رقم (٤٠).

فتجد بعض الآباء والأمهات يفضلون الذكور على الإناث في العطايا والهبات من غير مسوغ شرعي، ولذلك فقد جاء الترغيب في الإحسان إلى البنات ورعايتهن والاهتمام بهن، فعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضَمَّ أَصَابِعَهُ»^(١).

وعن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ فَصَبَّرَ عَلَيْهِنَّ وَأَطْعَمَهُنَّ وَسَقَاهُنَّ وَكَسَاهُنَّ مِنْ جِدَّتِهِ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كُنَّ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ يُؤْوِيهِنَّ وَيَرْحُمُهُنَّ وَيَكْفُلُهُنَّ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةُ، قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ كَانَتْ اثْنَتَيْنِ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَتْ اثْنَتَيْنِ، قَالَ: فَرَأَى بَعْضُ الْقَوْمِ أَنَّ لَوْ قَالُوا لَهُ وَاحِدَةً لَقَالَ وَاحِدَةً»^(٣).

والله تبارك وتعالى قد أعطى كل ذي حق حقه، والواجب على الآباء تحقيق أمر الله، وترك الظلم الذي يقع على الأبناء والإنسان لا يدري أين الخير في الذكور أم في الإناث، ومولانا يقول:

﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ [النِّسَاءُ : ٨٨].

فيا من رزقه الله البنات، إياك وظلمهن، فهن سبب للحجب من النار، ودخول دار القرار مع النبي المصطفى المختار صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أيها المسلمون: وقد يفضل بعض الآباء أبناء الزوجة الجديدة، أو الابن الأجل أو الأذكى، أو الأغنى، إلى غير ذلك من الأسباب التي ليس وزن ولا قيمة في ميزان الإسلام.

(١) أخرجه مسلم (٢٦٣١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٦٦٩)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد (١٣٨٣٥)، السلسلة الصحيحة (٦/ ١٨١)، رقم (٢٦٧٩).

وكل الأسباب الخلقية والخلقية لا تعد مبررات في نظر الشرع، ولم يكن الأبوان ظالمين حين ينهجان مع الولد هذا النهج السيء، ويعاملانه هذه المعاملة القاسية؟

ماذا ذنب الطفل إن ظهر إلى هذه الحياة وهو أتي؟

وما جريرته إن كان دميم الوجه؟

وما جريرته إن لم يخلق على ذكاء فارط؟

وما الذي جناه إن كان بطبعه كثير الحركة والتثقل والمشغبة؟

وما مسؤوليته إذا قُدِّر له أن يصاب بعاهاات جسدية ظاهرة؟

فإذا كان المربون حريصين على سلامة أبنائهم من العقد النفسية، ومركبات الشعور بالنقص، وآفات القلوب من حقد وحسد وفساد طوية، فليس أمامهم من سبيل سوى أن ينفذوا أمر الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** القائل: «اتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ».

وأن يرضوا بما قسمه الله لهم من البنين أو البنات، وعليهم أن يسعوا جهدهم في إشعار أولادهم جميعاً روح المحبة والأخوة والتسامح والمساواة، حتى ينعموا في ظلال العدل الشامل، والنظرة الرحيمة، والعطف الصادق والمعاملة العادلة.

إخوة الإسلام: اعلوها أن الحيف والظلم والمحابة لها آثار خطيرة وتنتج وخيمة في الدنيا قبل الآخرة، فهو سبب من أسباب العقوق، ولهذا قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لبشير بن سعد: «أيسرك أن يكونوا إليك في البر سواء» قال بلى قال «فلا إذا».

وجاء عند ابن حبان: «اعدلوا بين أولادكم في النحل، كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر واللفظ»^(١).

فالعدل بين الأولاد من أعظم أسباب الإعانة على البر، وعلى النقيض من ذلك، فالتفريق بين الأولاد من أعظم أسباب العقوق والهجر والكرهية.

فاحذروا أيها الأب المبارك من التمييز بين أولادك والتفريق بينهم في أمور الحياة، فهو سبب للعقوق، وعامل مهم من عوامل الشعور بالنقص، وكـم هي المآسي والأحزان التي تعج بها بعض البيوت نتيجة للظلم والتمييز بين الأبناء؟

فلا تترك الشيطان يزرع حقول الحقد والحسد والبغض بين أولادك فإن: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيْسَأَنَ يَعْبدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنَّ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ»^(٢).

قال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: يتعين على الإنسان أن يعدل بين أولاده، وينبغي له إذا كان يحب أحدهم أكثر من غيره أن يخفي ذلك ما أمكنه، وأن لا يفضل بهما يقتضيه الحب من إظهار بشيء من الأشياء، فإنه أقرب إلى صلاح الأولاد وبرهم به واتفاقهم فيما بينهم؛ ولهذا لما ظهر لإخوة يوسف من محبة يعقوب الشديدة ليوسف وعدم صبره عنه وانشغاله به عنهم سعوا في أمر وخيم، وهو التفريق بينه وبين أبيه فقالوا: ﴿إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا نَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (٨) أَقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهَ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ ﴿٩﴾ وهذا صريح جداً أن السبب الذي

(١) صحيح ابن حبان (٥٠٣/١١)، رقم: (٥١٠٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٤٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١٢).

حملهم على ما فعلوا من التفريق بينه وبين أبيه هو تميزه بالمحبة^(١).

فبالعدل يستقيم أمر الأسرة وتنشأ المحبة بين الجميع وتغرس الثقة بين أفراد الأسرة فلا مكان للأحقاد والبغضاء عندئذ.

معشر المسلمين، المفاضلة بين الأبناء من أعظم العوامل في انحراف الولد سواء كانت المفاضلة في العطاء أم في المعاملة أم في المحبة.

وهذه الظاهرة لها أسوأ النتائج في انحرافات الولد السلوكية والنفسية؛ لأنها تولد الحسد والكراهية، وتسبب الخوف والحياء، والانطواء والبكاء، وتورث حب الاعتداء والمشاجرة والعصيان، وتؤدي إلى المخاوف الليلية والإصابات العصبية، ومركبات الشعور بالنقص^(٢).

وكم كان النبي ﷺ حكيما حين أمر الآباء أن يتقوا الله ويعدوا لابن أولادهم.

عباد الله: على كل من الأبوين أن يذكر الآخر إذا لم يعدل ويقف الموقف الحازم حتى يتحقق العدل، ومن ذلك المطالبة بمرء الأمر إلى أهل العلم، فهذه أم النعمان بن بشير عمرة بنت ربيعة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** لما أراد زوجها أن يتصدق على النعمان ببعض ماله قالت: لا أرضى حتى تُشهِدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ويكفيك أخي المسلم رادعا لترك الظلم والحيف بين أولادك قول الحبيب محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً فَلَمْ يَحْطَ بِهَا بِصِيحَةٍ إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَاحَةَ الْجَنَّةِ»^(٣).

(١) فوائد مستنبطة من سورة يوسف، للشيخ عبد الرحمن السعدي، ص: (٢٠).

(٢) انظر: تربية الأولاد في الإسلام، تأليف: عبد الله ناصح علوان (١/ ٣٢٩).

(٣) أخرجه البخاري (٧١٥٠)، مسلم (١٤٢).

فاتقوا الله معشر الآباء والأمهات في أولادكم، واعدلوا بينهم في كل شيء، في العطايا والحديث، والقبلة، والابتسامة، والتشجيع على الخير، وتقويم السلوك، والدعاء لهم بالخير والصلاح.

وظلم ذوي القربى أشد مضاضة على النفس من وقع الحسام المهند

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩].

الخطبة الثانية

الحمد لله على إحسانه، والشكر له على توفيقه وامتنانه، وأحمده وأشكره تعظيماً لسانه، والصلاة والسلام على محمد الداعي إلى رضوانه، وعلى آله وصحبه وإخوانه، وبعد:

أيها الناس، اتقوا الله في جميع أحوالكم؛ فإن تقوى الله خير ما اتصفتم به في حياتكم، وترزودوا به لمعادكم، واحفظوا وصية الله لكم في أولادكم؛ فإنهم من أعظم أماناتكم: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْنَتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ (٨) ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ (٩) ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ﴾ (١٠) ﴿الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (١١) [المؤمنون: ٨ - ١١].

إخوة الإسلام: جاء عند الإمام مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّمَا يَدِيهِ يَمِينُ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلَوْ» (١).

وعلى العدل قامت السموات والأرض، وبالقسط أمر الله وعلى المساواة قام ميزان الحق والباطل ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَنِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠].

أيها المسلمون: ليس معنى التسوية بين الأولاد في الواجبات والحقوق أن تغفل الفروق الطبيعية الجبلية بينهم، فواجبات الصغير وحقوقه ومتطلباته ليست كواجبات الكبير وحقوقه ومتطلباته، وواجبات الابن وحقوقه ومتطلباته ليست كحقوق البنت وحقوقها ومتطلباتها، ولكن العدل والإنصاف هو أن يحافظ الأب في هذا المجال بالميزان بين أولاده فيعتبر في كل واحد منهم حقوقه ومتطلباته الطبيعية.

ثم اعلوا يا عباد الله أن العدل بين الذكور والإناث يكون بما عدل الله في قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِهِ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١].

فالعطية كالميراث، والتسوية تكون بجعل الذكر كالأُنثيين، فإن هذا هو الذي جعله الله لهم في الميراث، وهو سبحانه الحكم العدل، فيكون المؤمن في عطيته لأولاده كذلك^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «يجب التعديل في عطية أولاده على حسب ميراثهم. وهو مذهب أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢)».

عباد الله: وعند تعدد الزوجات يجب أن يستمر العدل في معاملة الأبناء جميعاً، وبين الزوجات، وبذلك تصان الأسر من التفكك والاضطراب، أما إذا عاش الأب مع زوجته

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٢٥ / ٢٦٠).

(٢) الفتاوى الكبرى (٥ / ٤٣٤).

الجديدة في يسر ومحبوة عيش، على حساب الزوجة الأولى وأبنائها الذين قد يهملون، فيتشردون ويعيشون مع أصحاب السوء، فيندم الأب بعدها ولات ساعة مندم.

هذا وصلوا وسلموا على الحبيب المصطفى قد أمركم الله بذلك فقال جل من قائل عليا: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

نسأل الله تعالى أن يرزقنا البرّ بآبائنا والعدل في أولادنا والثبات على ديننا.

وصلّى الله على نبينا محمد.

الْعَدْلُ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ

- ✽ وجوب العدل بين الزوجات .
- ✽ حال السلف في العدل بين الزوجات .
- ✽ كيف يكون العدل بين الزوجات ؟
- ✽ العدل في الميل القلبي (محبة القلب) .

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ مُرَادٍ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

الْعَدْلُ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١] ...

أما بعد^(١):

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَالَّةٌ^(٢).

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمها أصحابه، وكان السلف يفتتحون بها خطبهم في دروسهم وكتبهم وأنكحتهم، وللألباني فيها رسالة لطيفة، جمع فيها طرق حديثها، وألفاظها، وذكر فيها فوائد تتناسب مع موضوعها، وقد طبعت على نفقة جمعية التمدن الإسلامي بدمشق، ثم طبعها المكتب الإسلامي طبعة ثانية جميلة مزينة ومنقحة. أخرجها أبو داود: (٤٦٠٧) والنسائي: (١٥٧٨) والحاكم (١٨٣) وأحمد: (٣٧٢٠) و(٤١١٥).

(٢) أخرجه مسلم: (٨٦٧).

عباد الله:

أوصيكم ونفسي بتقوى الله عَزَّوَجَلَّ، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النِّسَاءُ: ١٣١].

أيها المسلمون:

أوجب الله العدل في كل شيء، ونهى عن الظلم في كل شيء، ويتأكد ذلك في حق العلاقات التي تقوم عليها المجتمعات الإسلامية، كالعدل بين الأولاد، والعدل بين الزوجات، قال تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَمْلِكُوا فُورِحَةً﴾ [النِّسَاءُ: ٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ [النِّسَاءُ: ١٢٩].

فالآيتان تدلان دلالة صريحة على وجوب العدل بين الزوجات، وجاءت السنة بذلك.

فقد جاء الوعيد الشديد في حق من مال مع إحدى زوجتيه، أفضّلها على الأخرى، روى أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ، فَأَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّهُ مَائِلٌ»^(١).

ففي هذا الحديث دليل على أنه يجب على الزوج التسوية بين الزوجات، ويحرم عليه الميل إلى إحداهن، فمن مال إلى إحدى زوجاته، جاء يوم القيامة وشقه مائل، كما أخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث.

(١) أخرجه أبو داود: (٢١٣٣) وابن ماجه: (١٩٦٩) وأحمد: (٢٧٨٤٧) وصححه الألباني في صحيح الجامع: (٦٥١٥).

والجزاء من جنس العمل؛ فلما لم يعدل، أو حاد عن الحق، والجور هو الميل، كان عذابه بأن يجيء يوم القيامة على رؤوس الأشهاد، وأحد شقيه مائل^(١).

وقد كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أفرع بين نسائه، فأتين خرج سهمها خرج بها معه، وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها^(٢).

قال الخطابي في معالم السنن: «وفي هذا الحديث أن القسم قد يكون بالنهار، كما يكون بالليل^(٣). إلا أن عماد القسم هو الليل؛ لأنه مأوى الإنسان إلى منزله، وفيه يسكن إلى أهله، وينام على فراشه، والنهار للمعاش والاشتغال، والنهار يتبع الليل، فيدخل في القسم تبعاً.

قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «قبض رسول الله ﷺ في بيتي، وفي يومي^(٤)». وإنما قبض نهاراً، وهو تبع لليلة الماضية.

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ: «والعدل بين الزوجات فرض، وأكثر ذلك في قسمة الليالي^(٥)».

وعلى ذلك كان حال السلف في العدل بين الزوجات:

فعن جابر بن زيد قال: كانت لي امرأتان، وكنت أعدل بينهما حتى في القبل^(٦).

وعن مجاهد قال: كانوا يستحبون أن يعدلوا بين النساء، حتى في الطيب يتطيب لهذه كما

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٠ / ١٩٩).

(٢) أخرجه البخاري: (٢٥٩٣).

(٣) معالم السنن (٣ / ٢١٩).

(٤) أخرجه البخاري: (٤٤٤٩).

(٥) المحلى (٩ / ١٧٥).

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٤ / ٣٧ - ١٧٥٤٤).

يتطيب لهذه^(١).

وكان محمد بن سيرين يقول فيمن له امرأتان: يكره أن يتوضأ في بيت إحداهما دون الأخرى^(٢).

وقد نقل أهل العلم الإجماع على وجوب العدل بين الزوجات، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحْمَةُ اللَّهِ:** «يجب عليه العدل بين الزوجتين باتفاق المسلمين...، فعليه أن يعدل في القسم، فإذا بات عندها ليلة أو ليلتين أو ثلاثاً، بات عند الأخرى بقدر ذلك، لا يفضل إحداهما في القسم»^(٣).

وقال الشافعي **رَحْمَةُ اللَّهِ:** «ودلت سنة رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وما عليه عوام علماء المسلمين أن على الرجل أن يقسم لنسائه بعدد الأيام والليالي، وأن عليه أن يعدل في ذلك، لا أنه مرخص له أن يجوز فيه» وقال: ولم أعلم مخالفاً في أن على المرء أن يقسم لنسائه، فيعدل بينهما»^(٤).

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم.

ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم.

أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، ولسائر المسلمين من كل ذنب.

فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٤/ ٣٧ - ١٧٥٤٥).

(٢) المصنف لابن أبي شيبة (٤/ ٣٧).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٦٩).

(٤) الأم (٥/ ٢٨٠).

الخطبة الثانية

الحمد لله، المحمود على كل حال، الموصوف بصفات الجلال والكمال، المعروف بمزيد الإيثار والإفضال، أحمدته سبحانه، وهو المحمود على كل حال، وفي كل حال.

وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، ذو العظمة والجلال، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وخليله الصادق المقال.

اللهم صل على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وأصحابه خير صلب وآل، وسلم تسليماً كثيراً،
أما بعد:

أيها المسلمون:

العدل بين الزوجات من أوجب الواجبات؛ لأن المرأة في الغالب لا حيلة لها، ولا اختيار تام، بسبب ارتباط مصيرها بزوجها، أولاً لجل ولدها إن كان لها منه ولد؛ ولهذا قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله»^(١).

وفي رواية: «ألا واستوصوا بالنساء خيراً، فإنما هن عوان عندهن، ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك»^(٢).

ومعنى: «عوان» أي: أسيرات في أيديكم.

(١) أخرجه مسلم: (١٢١٨).

(٢) أخرجه الترمذي: (١١٦٣) وقال الألباني: "حسن لغيره" انظر: صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ١٩٥ - ١٩٣٠).

عباد الله:

بم يكون العدل؟

يكون العدل بين الزوجات في المسكن، والمأكل، والملبس، والمبيت، بل وفي كل شيء ظاهر، يمكنه العدل فيه.

فيجب على الزوج العدل بينهن فيها هو من مُكَنَّة الإنسان وطاقته، وما لا يقدر عليه - مما هو في غير استطاعته كالوطء ودواعيه مما يكون أثر المحبة - فهذا خارج عن طوقه، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

ومن القسم^(١) الواجب أنه إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا يؤنسها، ويمزجها وحشتها وخجلها؛ لكونها حديثة عهد بالزواج، ثم قسم لنسائه بالسوية، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً؛ لكونها أقل حاجة إلى هذا من الأولى.

فعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «السنة إذا تزوج البكر أقام عندها سبعا، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً»^(٢). وقول أنس الذي جاء في هذا الحديث: «السنة» له حكم الرفع؛ لأن الرواة إذا قالوا: من السنة فلا يقصدون إلا سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

يقول الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «القول الصحيح في العدل بين الزوجات، أنه يجب على

(١) القسم: بفتح القاف مع سكون السين، بمعنى العدل بين الزوجات في المبيت، وهو المراد هنا، ومع فتح السين: اليمين، وبكسر القاف مع سكون السين بمعنى: الحظ، والنصيب، ومع فتح السين: جمع قسمة، وقد تطلق على النصيب أيضاً.

(٢) أخرجه البخاري: (٥٢١٣).

الزوج أن يعدل بينهما في كل ما يمكنه العدل فيه، سواءً من الهدايا، أو النفقات، بل وحتى الجماع إن قدر، يجب عليه أن يعدل فيه»^(١).

وقال الشيخ الفوزان: «يجب على الزوج أن يعدل بين زوجاته في الإنفاق والمساكن والكسوة والقسم في المييت، كل هذا مما يجب عليه العدل بين الزوجات، ولا فرق بين غنية وفقيرة؛ لأن الكل زوجات له واجب عليه أن يعدل بينهما»^(٢).

وقد سئل الشيخ السعدي: هل تجب التسوية بين الزوجات في النفقة والكسوة؟ فأجاب: «الصحيح الرواية الأخرى التي اختارها شيخ الإسلام أنه يجب التسوية في ذلك؛ لأن عدم التسوية ظلم وجور، ليس لأجل عدم القيام بالواجب، بل لأن كل عدل يقدر عليه بين زوجاته، فإنه واجب عليه، بخلاف ما لا قدرة له عليه كالوطء وتوابعه»^(٣).

عباد الله:

العدل في الميل القلبي «محبة القلب»:

أخبر الله سبحانه وتعالى أن العدل التام لا يُستطاع، ومع ذلك نهى عن الميل، فقال
تبارك وتعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ
فَتَذَرُوهُنَّ كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ [النِّسَاءُ: ١٢٩].

فنهى الله تعالى في هذه الآية على انتفاء استطاعة العدل بين النساء، والتسوية حتى لا يقع

(١) فتاوى نور على الدرب (١٠/ ٢٥٢).

(٢) المنتقى من فتاوى الفوزان (٨٩/ ٢٤).

(٣) الفتاوى السعدية (ص ٥٠٤).

ميل ألبتة، ولا زيادة ولا نقصان فيما يجب لهن، وفي ذلك عذر للرجال، فيما يقع من التفاوت في الميل القلبي، والتعهد، والنظر، والتأنيس، والمفاكهة، فإن التسوية في ذلك محال، خارج عن حد الاستطاعة، وعلق انتفاء الاستطاعة في التسوية على تقدير وجود الحرص من الإنسان على ذلك^(١).

ففي قوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾ [النِّسَاءُ : ٢٢٩] أي: تمام العدل، وجاء بـ «لن» للبالغة في النفي؛ لأن أمر النساء يغالب النفس؛ لأن الله جعل حسن المرأة، وخلقتها مؤثراً أشد التأثير، فرب امرأة لبيبة خفيفة الروح، وأخرى ثقيلة حمقاء، فتفاوتهن في ذلك، وخلو بعضهن منه يؤثر لا محالة تفاوتاً في محبة الزوج بعض أزواجه، ولو كان حريصاً على إظهار العدل بينهما، فلذلك قال: ﴿وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النِّسَاءُ : ٢٢٩] وأقام الله ميزان العدل بقوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾ [النِّسَاءُ : ٢٢٩] أي: لا يفرط أحدكم بإظهار الميل إلى إحداهن أشد الميل حتى يسوء الأخرى بحيث تصير الأخرى كالمعلقة^(٢).

فدل قوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا﴾ [النِّسَاءُ : ٢٢٩] إلى قوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾ [النِّسَاءُ : ٢٢٩] على أن المحبة أمر قهري، وأن للتعليق بالمرأة أسباباً توجه قد لا تتوفر في بعض النساء، فلا يكلف الزوج بما ليس في وسعه من الحب والاستحسان، ولكن من الحب حظا هو اختياري، وهو أن يروض الزوج نفسه على الإحسان لامرأته، وتحمل ما لا يلائمه من خلقها، أو أخلاقها ما استطاع، وحسن المعاشرة لها، حتى يحصل من الإلف بها والحنو عليها اختياراً

(١) البحر المحيط في التفسير (٤/ ٨٨).

(٢) التحرير والتنوير (٥/ ٢١٨).

بطول التكرار والتعود، ما يقوم مقام الميل الطبيعي، فذلك من الميل إليها الموصى به في قوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ [النِّسَاءُ: ١٢٩] أي: إلى إحداهن أو عن إحداهن^(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وكان يقسم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بينهن في المبيت والإيواء والنفقة... ولا تجب التسوية في غير ذلك - أي الحب والجماع - لأنه مما لا يملك»^(٢).

وقال الحافظ: «فإذا وُفِّي لكل واحدة منهن كسوتها ونفقتها والإيواء إليها لم يضره ما زاد على ذلك، من ميل قلب، أو تبرع بحقة»^(٣).

وقال الرازي في قوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ [النِّسَاءُ: ١٢٩]: والمعنى: أنكم لستم منهيين عن حصول التفاوت في الميل القلبي؛ لأن ذلك خارج عن وسعكم، ولكنكم منهيون عن إظهار ذلك التفاوت في القول والفعل^(٤).

وعلى هذا فالميل القلبي معفو عنه؛ لأن القلب ليس في تصرف الإنسان، وإنما هو بين أصبعين من أصابع الرحمن.

وقد روي عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يقسم، ويقول: «اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ فَلَا تَلْهِنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ»^(٥).

(١) التحرير والتنوير (٥ / ٢١٨).

(٢) زاد المعاد (١ / ١٥١).

(٣) الفتح (٩ / ٣٩١).

(٤) تفسير الرازي - مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (١١ / ٢٣٧).

(٥) أخرجه أبو داود: (٢١٣٤).

والضابط في العدل بين الزوجات: هو اعتبار ما دل عليه الكتاب والسنة، مما يراد به العموم والتشريع، وما لم يرد فيه نص فإن المعتبر في العدل بينهن ضرورة العقل السليم الذي لا يعارض النقل، وما يكون عشرة بالمعروف، وما يعده الناس عدلاً.

وهي الأمور التي تكون ضمن استطاعته وقدرته، أما الخارج عن استطاعته فلا يكلف الله إلا وسعها.

ألا فاتقوا الله أيها الأزواج في نسائكم:

واعلموا أن الميل إلى واحدة دون الأخرى من أعظم الظلم، والجور والحيف، مما يسبب انكسار قلب الأخرى، وبغضها لضررتها، فتقع المفاسد، والمشاكل الأسرية بين الزوجات، بسبب ذلك الميل الظالم، ولا ريب أن ذلك من أعظم الظلم، وهو أن يظلم الرجل زوجته التي ائتمن أهلها عليها، وأشد خطراً من ذلك إن كانت يتيمة، فهذا هو البلاء العظيم، والخطر الجسيم، الذي يؤول به صاحبه في الدنيا، وفي الآخرة، والعياذ بالله.

عباد الله:

هذا وصلُّوا -رحمكم الله- على خير البرية، وأزكى البشرية، محمد بن عبد الله، صاحب الحوض والشفاعة؛ فقد أمركم الله بأمر بدأ فيه بنفسه، وثقَّ بملائكته المسيَّحة بقدسه، وآيَّه بكم أيها المؤمنون، فقال ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

اللهم صلِّ وسلِّم وزدِّ وباركْ على عبدك ورسولك محمدٍ صاحب الوجه الأنور، والجبين الأزهر، وارض اللهم عن خلفائه الأربعة -أبي بكر وعمر وعثمان وعلي-، وعن سائر صحابة

نبيك محمد ﷺ وعن التابعين، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، وعنا معهم بعفوك وجودك وكرمك يا أرحم الراحمين.

اللهم أعز الإسلام والمسلمين، واخذل الشرك والمشركين.

اللهم انصر دينك، وكتابك، وسنة نبيك، وعبادك المؤمنين.

اللهم فترجهم المهمومين من المسلمين، ونفّس كرب المكروبين، واقض الدين عن المدينين، واشف مرضانا ومرضى المسلمين.

ربنا آتنا في الدنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً، وقنا عذاب النار.

سبحان ربنا رب العزة عما يصفون، وسلامٌ على المرسلين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

مُشْكَلَةُ الْعُنُوسَةِ؛ الْأَسْبَابُ وَالْحُلُولُ

❁ فضل الزواج وأهميته

❁ من أين جاءت العنوسة؟

❁ أسباب العنوسة وكيفية العلاج

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةٍ مَرَادٍ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنَجِّدِ

مُشْكِلَةُ الْعُنُوسَةِ؛ الْأَسْبَابُ وَالْحُلُولُ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢] .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ٧] .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١]

أما بعد:

فضل الزواج وأهميته:

عباد الله، إن الذي خلقنا هو أعلم بما يصلحنا، وهو الخبير بما يناسب خلقنا، فحين خلق الله تعالى من الذكر والأنثى جعل العلاقة المناسبة التي يصلح بها المجتمع، وتمنع كل طريق للفساد والشر، جعلها أمراً فطرياً يبحث عنه الإنسان عند سن معين، بل كل شيء في الدنيا يحتاج إلى الزواج والتعايش: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الذاريات: ٤٩]، وهذه آية عظيمة

تستحق الإعجاب والتسبيح للعليم الخبير: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يس: ٣٦]، وأكرم زوجين على وجه هما الذكر والأنثى من بني البشر، فزواجهما مما يجلي قدرة الله تعالى، وكمال علمه، وبديع صنعه: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتَ بِهِ فَلَمَّا أَفَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكَونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٩ - ١٩٠]، فسبحان الخالق الذي ألهم الإنسان ما يفعله ليغف به نفسه، ثم يجعل من تلك النطفة خلقاً تحيا به الأرض، وتنتعش به الحياة.

إنها والله آية عظيمة لا تقتصر على كونها اجتماع ذكر وأنثى بل تزيد على ذلك أن جعلها علاقة حب ووثام، وود وسكن نفسي وانسجام، علاقة رحمة واحترام: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم: ٢١]، والإنسان جسد وروح يحتاج إلى كل هذه المعاني، فكان حشاه على الزواج أمر أكدت عليه الشريعة، وحرص عليه المصلحون ممن يعلمون خطورة تركه، وفساد المجتمع بهجره، وفشو الشر بالبعد عنه، فتوالت النصوص العظيمة التي تدعو إلى النكاح، وترغب فيه، حتى أنه أبيع الجمع بين أربع نسوة لمن له القدرة على العدل وإعطاء الحقوق للزوجات، يقول تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا طَائِفًا مِمَّنْ مِنَ النَّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذَى الْأَفْئِدَةِ وَالنُّسَاءِ: ٣﴾، وحث المجتمع على معاونة من يريد العفاف ولو كان فقيراً فالله يغنيه، وهو يتولاه: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢]، فمع أمره سبحانه بالنكاح فقد أمر المؤمنين بالسعي لتحقيق

العفاف لكافة المجتمع المسلم، يقول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أمر الله سبحانه بالنكاح، ورغَّبهم فيه، وأمرهم أن يزوجوا أحرارهم وعبيدهم، ووعدهم في ذلك الغنى»^(١)، وفي هذا إشارة للشباب الذين يتخوفون من المستقبل، فالبشرى لهم أن الله القدير الرزاق العليم الغني ذو الرحمة لن يضيعهم، بل لعل بوابة الغنى وطريق الاستغناء يكون عن طريق الزواج، ويؤكد هذا المعنى ما أخبر به الصادق المصدوق الذي لا ينطق عن الهوى إذ يقول: «ثَلَاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: وَالْمُكَاتِبُ الَّذِي يُرِيدُ الْأَدَاءَ: وَالتَّاجِرُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَقَافَ»^(٢)، وقد أوصى نبينا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بالزواج وذكر ما يبين أهميته وضرورته في زمن الفتن والمغريات، فعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَابًا لَا نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»^(٣)، وبين عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن النكاح من هديه، وأن الزواج سنة من سننه، وأن من رغب عنه فقد رغب عن شيء من الدين، وترك فضيلة عظيمة من فضائل الإسلام، فحين قال أحدهم: «أَنَا اعْتَرَلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا»، فعلم بذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا خَشَامَ لِلَّهِ، وَأَتَقَامُ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفِطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي»^(٤).

من أين جاءت العنوسة؟

عباد الله، إننا كمسلمين نسلم لرب العالمين، ولشرعه المتين، ولنبية الصادق الأمين، فعشنا

(١) تفسير الطبري (١٩/١٦٦).

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٥٥)، النسائي (٣٢١٨)، وحسنه الألباني في تحقيق المشكاة (٣٠٨٩).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٦٦)، ومسلم (١٤٠٠).

(٤) أخرجه البخاري (٥٠٦٣) بلفظه، ومسلم (١٤٠١).

سنوات عديدة، وأزمة مديدة في خير عظيم، وذلك باليقين الذي تربت عليه الأمة من ضرورة الزواج وأنه حصن حصين للمجتمع، وإن كان المعوقات من زمن بعيد موجودة لكنها لم تكن بالشكل الذي صارت إليه في زماننا، ولم تشكل تلك الخطورة التي يشكلها العزوف عن الزواج في أيامنا؛ وذلك لكثرة الفتن، ولتجدد المغريات، ولقوة أهل الباطل في نشر باطلهم، وحرصهم على إشاعة الفاحشة في المجتمع المسلم، فالشهوات في كل مكان تربص الناس، فبدل أن كان عند يوسف عَلَيْهِ السَّلَام امرأة بزيبتها تقول له: هيت لك، أصبح في كل مكان هيت لك، بل حتى على أكياس المنتجات ما تستحي أن تنظر إليه، وما تعلقونه كثير من الحرب المعلنة على الفضيلة، والنشر الدؤوب للرذيلة، فصارك كل معوق من معوقات الزواج وكل سبب من أسباب العنوسة يشكل مسماراً خطيراً في نعش العفاف، وفتيلاً مشتعلاً في بارود الشهوات.

إن العنوسة مع كونها ظاهرة تكتنف البيوت، وتختبئ وراء الجدران إلا أنها ظاهرة لا يكاد شرها يستقر، ولا يكاد أهلها يسكنون، فهم في قلق دائم، فالسكنى للبشر جعلها الله في اجتماع حميم، وزواج رحيم: ﴿لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١]، فهي ظاهرة خطيرة لا بد من البحث أسبابها والسعي في علاجها.

وإذا تأملنا في الأسباب الحقيقية التي جعلت من العنوسة ظاهرة تنتشر وتتفشى في بلاد المسلمين، مما دعا المتخصصين في علم الاجتماع إلى دراستها، والتحقيق في أسبابها، وإبداء اقتراحات لعلاجها.

ولا يخفى أن الأسباب ليست كلها متعمدة وبإرادة البشر؛ فقد تكون العنوسة ناتجة عن الحروب التي لا تبقي ولا تذر، وأكثر الضحايا فيها من الذكور، ومن الأسباب التي لا دخل للبشر

فيها أن يكثر الإناث في عداد المواليد، وكثرة النساء مع قلة الرجال من علامات الساعة كما في صحيح البخاري إذ يقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ، وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيُظْهَرَ الزِّنَا، وَتُكْثَرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ حَتَّى يَكُونَ لِحِمْسَيْنِ امْرَأَةٌ الْقَيْمُ الْوَاحِدُ»^(١).

ومن جملة أسباب العنوسة التي يمكن السعي في معالجتها ما يلي:

المغالاة في المهور والكلام في هذا قد كثر، والناصحون في عمل مستمر يحذرون من مغبة ذلك العمل، وعقبة المال هي العقبة الأولى والكؤود غالباً أمام مريد العفاف: ف«الزواج هو الطريق الطبيعي لمواجهة الميول الجنسية الفطرية، وهو الغاية النظيفة لهذه الميول العميقة، فيجب أن تزول العقبات من طريق الزواج، لتجري الحياة على طبيعتها وبساطتها، والعقبة المالية هي العقبة الأولى في طريق بناء البيوت، وتحصين النفوس»^(٢)، وكيف نمنع صاحب الدين والخلق من النكاح، وزرده من الباب بسبب أنه لم يأت بما تطمع به النفس من المال؟ مصيبة حذر منها النبي **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** حين قال: «إِذَا خَظَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرَوْجُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ، وَفَسَادٌ عَرِيضٌ»^(٣)، وقد تكون المغالاة في المهور ليست بسبب الطمع في المال، وإنما بقصد التفاخر والمباهاة أمام الناس أن مهر فلانة كان كذا، وفلان دفع من المهر كذا، إلى غير ذلك من المضحكات المبكيات، ولعلاج هذه القضية يقترح ابن عثيمين رحمه تعالى حلاً عملياً يساهم بشكل كبير في تسهيل الزواج الذي يكون المال حائلاً دون الوصول إليه، يقول **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «لَوْ أَنَّا نَسْلُكُ طَرِيقَةً لِتَسْهِيلِ الْأَمْرِ وَتَخْفِيفِ حُدَّةِ الْمَغَالَاةِ بِتَأْجِيلِ بَعْضِ

(١) أخرجه البخاري (٨١).

(٢) في ظلال القرآن لسيد قطب (٤/ ٢٥١٤-٢٥١٥).

(٣) أخرجه الترمذي (١٠٨٤)، وحسنه الألباني في تحقيق المشكاة (٣٠٩٠).

المهر، بأن تقدم من المهر ما دعت الحاجة إليه في النكاح ونؤجل الباقي في ذمة الزوج لكان هذا جائزاً وحسناً وفي ذلك تسهيل على الزوج ومصلحة للزوجة، فإن ذلك أدعى لبقائها معه لأنه لو طلقها لحل المهر المؤجل إذ لم يكن له أجل معين، فانظر وارحمك الله هذه المشكلة بعين الاعتبار، ولا تجعلوا المهور محلاً للمفاخرة والمباهاة، ويسروا ويسر الله عليكم^(١).

ومن الأسباب الحرب الشعواء التي تشن على تعدد الزوجات، بسبب أو بآخر، ولو علموا ما في التعدد من النجاة والخير لدعوا إليه بكل ما أوتوا من قوة، وحرصوا على إفشائه بكل طريق، ولا يُعترض بالأخطاء التي يقع فيها بعض المعددين لقلة فقههم، أو لضعف إيمانهم، فالشرعية عندما أباحت التعدد جعلت الضوابط والشروط حتى لا يختل الأمر، ولا تضطرب الأحوال، ومن هذه الضوابط ما ذكر في قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِنُ بَعْدَ الْإِيمَانِ عَلَى مَا نَفَعْتُمْ فِي نَفْسِكُمْ وَلَا يَزِنُ بَعْدَ الْإِيمَانِ عَلَى مَا نَفَعْتُمْ فِي نَفْسِكُمْ وَلَا يَزِنُ بَعْدَ الْإِيمَانِ عَلَى مَا نَفَعْتُمْ فِي نَفْسِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]، قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي: فإن خشيتم من تعداد النساء ألا تعدلوا بينهن، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَزِنُ بَعْدَ الْإِيمَانِ عَلَى مَا نَفَعْتُمْ فِي نَفْسِكُمْ وَلَا يَزِنُ بَعْدَ الْإِيمَانِ عَلَى مَا نَفَعْتُمْ فِي نَفْسِكُمْ وَلَا يَزِنُ بَعْدَ الْإِيمَانِ عَلَى مَا نَفَعْتُمْ فِي نَفْسِكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]، فمن خاف من ذلك فيقتصر على واحدة، أو على الجواري السراري، فإنه لا يجب قسم بينهن، ولكن يستحب، فمن فعل فحسن، ومن لا فلا حرج»^(٢)، فالخير كل الخير في العمل بما شرعه الله تعالى وإن كنا لا نعلم ذلك الخير، أو غطته عنا وسائل الإعلام العميلة، والمتقفون المتغربون من خلال ما نراه ونسمعه ونقرأه من تنانة أفكار، ودناءة أخلاق، فالقرآن يهدي للتي هي أقوم شاء من شاء وأبى من أبى، وفي القرآن جاء بيان إباحة الزواج بأربع، وفي ذلك من الخير ما أشار إليه الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى بقوله:

(١) الضياء اللامع من الخطب الجوامع لابن عثيمين (٢/ ٢٦٠).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٢١٢).

«القرآن أباح تعدد الزوجات لمصلحة المرأة في عدم حرمانها من الزواج، ولمصلحة الرجل بعدم تعطيل منافعه في حال قيام العذر بالمرأة الواحدة، ولمصلحة الأمة ليكثر عددها، فيمكنها مقاومة عدوها لتكون كلمة الله هي العليا، فهو تشريع حكيم خبير لا يطعن فيه إلا من أعمى الله بصيرته بظلمات الكفر، وتحديد الزوجات بأربع تحديد من حكيم خبير، وهو أمر وسط بين القلة المفضية إلى تعطيل بعض منافع الرجل، وبين الكثرة التي هي مظنة عدم القدرة على القيام بلوازم الزوجية للجميع، والعلم عند الله تعالى»^(١).

أحبي الكرام، أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، فاستغفروه، إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً مزيداً إلى يوم الدين،
أما بعد:

ومن الأسباب المؤدية إلى العنوسة:

عزوف الشباب من الذكور والإناث عن الزواج بحجج واهية، كحجة التعليم، وهل الزواج يعيق عن التعليم؟! بل إن صفاء الذهن، وراحة النفس، وهدوء البال هي رفيقة المتزوج والمتزوجة، فإن كان العذر من قبل الرجل فلا تنظر إلى بعض التجارب الفاشلة ولكن انظر إلى الناجحين الذين ارتقوا بعد زواجهم، وازداد تحصيلهم، وهم كثير والحمد لله، أما الفتاة التي تقدم التعليم على الزواج، فنقف معها وقفه مصارحة ونقول لها أختي الفاضلة:

إن ما تطمحين إليه من خلال تعليك هو السعادة والراحة النفسية، وأن تكوني عاملة مؤثرة

(١) أضواء البيان للشنقيطي (٣/ ٢٤).

في هذا المجتمع، وأن تكوني لبنة خير في صلاح الأمة ورفيها، وكل هذا تجدينه في الزواج، فإن تيسر لك التعليم بعد الزواج، فهذا أمر، وإلا فالبيت هو ميدانك لتخرجي للأمة من يرفع رأسك قبل رأس أمته، ومن يخرج الخير الذي في نفسك واقعاً عملياً، فيكون لك الأجر عند ربك، ولك الذكر الحسن في مجتمعك، فإن الأمة لم تنس ولن تنس ما قدمته أم ربيعة الرأي، ولا ما فعلته أم الشافعي، ولا ما سطرته أم أحمد بن حنبل، ولا ما صنعتها كل أم أخذت مكانها المناسب وأبدعت من خلال ما تستطيع، وبواسطة ما تقدر، فهنيئاً لمن كان هذا حالها صحبة أم المؤمنين خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وزوجة فرعون التي بنى الله لها بيتاً في الجنة، وعائشة الصديقة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وغيرهن ممن وضعن رحلهن في الجنة بما قدمن وهن نساء لم يقلن نريد أن نكون رجالاً، ونريد أن نفعل كل ما يفعله الرجال، لكنهن أبدعن وأحسن فكن مثلاً يحتذي به في التضحية، والجد والاجتهاد، والمثابرة والعمل لهذا الدين، وهنا أحب أن نقف وقفة صادقة مع أنفسنا ونحن نسمع الصيحات والأناث من نساء عزفن عن الزواج لعل الدراسة فهاهن اليوم في تعاسة لا يعلم قدرها إلا الله، وتصرح واحدة بأنها تمنى أن تسمع من يناديها ماما ولو كلفها ذلك كل شهاداتها، وسني تحصيلها، هذه واحدة تكلمت وغيرها الكثير لكنهن صامتات يحاولن التصحيح والرجوع، فكان الله في عونهن، وسهل لهن طريق العفة والسعادة.

قد تكون العادات والتقاليد السيئة سبباً رئيساً للعنوسة، فمن تلك العادات اشتراط الزواج من نفس القبيلة، والضحية في هذا الأمر هن الفتيات، فالرجال قد يخرجون يمنة ويسرة، ويتزوجون من حيث شاؤوا، وقد يفعل ما لا يرضي الله تعالى، وهذا أمر خطير خاصة مع كثرة المغريات، وسهولة التعرض للفتن من خلال المواقع والقنوات، فكيف بالله عليك يا أيها الأب

تمنع ابنتك من زوج ذي خلق ودين من أجل هذا الأمر وأنت قد جعلت لها ما يثيرها، وما يأجج نار الشهوة في قلبها!! فالرحمة الرحمة أيها الآباء، وليتدخل المصلحون في هذا الأمر حتى لا تكون فتنة أو فساد عريض.

وقد يعتمد بعض الآباء إلى منع المتقدمين للزواج بسبب أن المطلوبة للزواج هي الصغرى، فلا زواج لها حتى تزوج الكبرى، وتمر السنون، وتذهب الأيام والبنات حبيسات المنزل! أليس أمر الزواج قدر يقدره الله تعالى، فهو للكبرى أو للصغرى بحسب ما يكتبه الله، فلماذا لا نعف بناتنا في أقرب فرصة إذا تقدم الرجل المناسب، والذي يسر أمر الصغرى سييسر أمر الكبرى وكل شيء عنده بمقدار، فلا تتخذ قرارات نعتذر منها غداً، ولا نلزم أنفسنا بقوانين نندم عليها في المستقبل، وقد تتعرض لدعوة مظلومة ليس بينها وبين الله حجاب.

ومن أسباب العنوسة إهمال المجتمع لأمر الزواج، وعدم التعاون مع الشاب الذي يريد العفاف، وماذا يحتاج الشباب ليتزوج، يحتاج إلى المال، وإلى أدوات منزلية، وإلى سكن، وإلى عمل أو وظيفة يحصل من خلالها على لقمة العيش، وكل هذه الأمور هي موجودة لدينا، ويستطيع أن يتعاون بها بعضنا، فإلى كل من يقدر على إعانة الشباب في الزواج أقول له لا تتأخر لحظة واحدة في تكوين بيت مسلم، فكم لك من الأجر يوم أن تكون سبباً في تكثير أمة محمد ﷺ القائل: «تَزَوُّوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ»^(١)، فأين أصحاب الأموال؟ وأين أصحاب العقارات؟ وأين أصحاب الأعمال؟ لنقف مع مريد العفاف، ولنتنشل شباب الأمة من شرك المخططات الغربية التي لا تفتأ تشيع الفاحشة كل بينهم، ولنكن أنصاراً لدين الله ﷻ ونشر

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٥٠) بلفظه، أحمد (١٢٢٠٢)، وصححه الألباني في تحقيق المشكاة (٣٠٩١).

الفضيلة، ونحارب الرذيلة كل بما يستطيع، والخير الذي يجده الشاب بعد زواجه ليس راجعاً له فقط، فهو عائد إليك أيها المحسن من خلال الأجر الكبير عند من يجزي بالحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١]، ولك الخير في الدنيا قبل ذلك فصلاح الشباب هو صلاح شريحة كبيرة من المجتمع، وصلاح الأسرة صلاح للأمة.

اللهم أصلح أحوال أمتنا، واحفظها من كيد الكائدين، ومكر الماكين، اللهم لا تدع لنا ذنباً إلا غفرته، ولا همّاً إلا فرجته، وكرباً إلا نفسته، ولا عازباً إلا وزوجته، ومتزوجاً إلا ذرية صالحة رزقته.

اللهم أكتب العفاف لشباب المسلمين، واحفظهم من شياطين الإنس والجن يا رب العالمين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الغيرةُ القاتلةُ

❁ حقيقة الغيرة.

❁ الغيرة عند النساء

❁ الغيرة المحمودة . . . والغيرة المذمومة.

❁ أسباب ودوافع الغيرة المذمومة.

❁ أضرار الغيرة المذمومة

❁ آداب الغيرة

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ نَرَادِ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

الْغِيْرَةُ الْقَاتِلَةُ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا،
وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له،
وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَّوْا خَلْقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً
وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ٧].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١] ...

أما بعد^(١):

فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وشر الأمور
محدثاتها، وكل بدعة ضلالة^(٢).

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يعلمها أصحابه، وكان السلف يفتتحون بها خطبهم في دروسهم وكتبهم وأنكحتهم، وللألباني فيها رسالة لطيفة، جمع فيها طرق حديثها، وألفاظها، وذكر فيها فوائد تتناسب مع موضوعها، وقد طبعت على نفقة جمعية التمدن الإسلامي بدمشق، ثم طبعها المكتب الإسلامي طبعة ثانية جميلة مزينة ومنقحة. أخرجها أبو داود: (٤٦٠٧) والنسائي: (١٥٧٨) والحاكم (١٨٣) وأحمد: (٣٧٢٠) و (٤١١٥).

(٢) أخرجه مسلم: (٨٦٧).

عباد الله: أوصيكم ونفسي بتقوى الله **عَزَّوَجَلَّ**، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ٣٨].

أيها المسلمون:

إن الغيرة هي: تغير القلب، وهيجان الغضب، بسبب الإحساس بمشاركة الغير فيما هو حق الإنسان. فهي حمية تشتعل في النفس لمزاحمة الآخرين لها في شيء تحبه، وتحمل صاحبها على ما لا يليق، من الأقوال، والأعمال.

وأشد ما يكون ذلك بين الزوجين، وما من خلق إلا وله طرفان ووسط، والغيرة المعتدلة من الأخلاق المحمودة في الإسلام، بل من منازل «إياك نعبد وإياك نستعين» منزلة الغيرة^(١).

والرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** هو إمام الغيورين، حيث كان لا يغضب إلا إذا انتهكت حرمة الله **عَزَّوَجَلَّ**، وكان لا يداهن، ولا يجامل في ذلك أبداً، فعن أبي هريرة قال: «قيل يا رسول الله، أما تغار؟ قال: «والله إني لأغار، والله أغير مني، ومن غيرته نهى عن الفواحش»^(٢)؛ ولهذا غضب غضباً شديداً على حبه وابن حبه أسامة بن زيد عندما جاء ليشفع في تلك المرأة المخزومية، وقال له: «أنشفع في حد من حدود الله؟! والله لو سرق فاطمة بنت محمد لقطعت يدها»^(٣). فالغيرة على محارم الله، هي سمة عباد الله الصالحين، وجنده المفلحين.

وقد ثبت عنه **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** أنه قال: «إن من الغيرة ما يحب الله، ومنها ما يبغض الله

(١) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٣/ ٤٤).

(٢) أخرجه أحمد: (٨١٢٢).

(٣) أخرجه البخاري: (٣٤٧٥) ومسلم: (١٦٨٨).

عَزَّجَلَّ...، فأما الغيرة التي يحب الله عَزَّجَلَّ، فالغيرة في الريبة، وأما الغيرة التي يبغض الله عَزَّجَلَّ فالغيرة في غير ريبة...»^(١).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «وملاك الغيرة وأعلاها ثلاثة أنواع: غيرة العبد لربه أن تنتهك محارمه، وتضيع حدوده، وغيرته على قلبه أن يسكن إلى غيره، وأن يأنس بسواه، وغيرته على حرمة أن يتطلع إليها غيره، فالغيرة التي يحبها الله ورسوله دارت على هذه الأنواع الثلاثة، وماعداها، فإما من خدع الشيطان، وإما بلوى من الله، كغيرة المرأة على زوجها أن يتزوج عليها»^(٢).

الغيرة عند النساء:

فطر الله المرأة على الغيرة الشديدة، وخاصة من ضررتها^(٣) وقد بينت السنة المطهرة ذلك، ففي البخاري عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في يتيها يد الخادم فسقطت الصحيفة، فانفلقت، فجمع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلق الصحيفة، ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحيفة، ويقول: «غارت أمكم»^(٤).

فقوله: «غارت أمكم» قال الحافظ: «الخطاب لمن حضر، والمراد بالأُم هي التي كسرت

(١) أخرجه النسائي: (٢٥٥٨) وابن حبان: (٢٩٥) وأحمد: (٢٣٧٥٠) وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٢٢٢١).

(٢) روضة المحبين ونزهة المشتاقين (ص: ٣١٥).

(٣) كان ابن سيرين يكره تسميتها ضرة، ويقول: أنها لا تضر ولا تنفع ولا تذهب من رزق الأخرى بشيء، إنما هي جاره، والعرب تسمي صاحب الرجل وخليطه جاراً، وتسمى الزوجة جارة لمخالطتها للرجل، قال القرطبي: "اختار عمر تسميتها جارة أدباً منه أن يضاف للفظ الضرر إلى أحد من أمهات المؤمنين" انظر فتح الباري كتاب النكاح (ج ٩ ص ١٨٩).

(٤) أخرجه البخاري: (٥٢٢٥).

الصحفة، وهي من أمهات المؤمنين كما تقدم بيانه...، وفيه إشارة إلى عدم مؤاخذه الغيراء بما يصدر منها؛ لأنها في تلك الحالة يكون عقلها محجوباً بشدة الغضب الذي أثارته الغيرة، وقد أخرج أبو يعلى بسند لا بأس به^(١) عن عائشة مرفوعاً: «إِنَّ الْغَيْرَاءَ لَا تَبْصُرُ أَسْفَلَ الْوَادِي مِنْ أَعْلَاهُ»^(٢).

ومما يدل أيضاً على غيرتهن، ما جاء عن عائشة، قالت: «افتقدت النبي ﷺ ذات ليلة، فظننت أنه ذهب إلى بعض نساءه، فتحسست ثم رجعت، فإذا هو راكع أو ساجد، يقول: «سبحانك وبحمدك، لا إله إلا أنت» فقلت: بأبي وأمي إنك لفي شأن، وإني لفي آخر»^(٣). وسأل رسول الله ﷺ عائشة يوماً: «أغررت؟» فتعجبت، وقالت: «وما لي أن لا يغار مثلي على مثلك»^(٤). وعنها قالت: «ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة من كثرة ذكر رسول الله ﷺ لها، قالت: «وترزوجني بعدها بثلاث سنين»^(٥). هكذا هي الغيرة في النساء، فإذا دخلن الجنة نزعن منهن الغيرة، يقول ابن القيم في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥] «أي: طهرن من الحيض والبول، وكل أذى يكون في نساء الدنيا، وطهرت بواطنهن من الغيرة، وأذى الأزواج، وإرادة غيرهم»^(٦).

وقد أرشد النبي ﷺ بفعله وقوله إلى أهمية مراعاة ما طبعت عليه المرأة من

(١) فتح الباري لابن حجر (٩/ ٣٢٥).

(٢) أخرجه أبو يعلى: (٤٥٥٠) وضعفه الألباني في الضعيفة: (٢٩٨٥).

(٣) أخرجه مسلم: (٤٨٥).

(٤) أخرجه مسلم: (٢٨١٥).

(٥) أخرجه البخاري: (٣٨١٧).

(٦) روضة المحبين (ج ١ - ص ٢٤٤).

الغيرة، فكان عليه الصلاة والسلام يتيح للنساء أن ينفذن شيئاً من غيرتهن، بحيث لا يتجاوزن الحد المشروع، ويضفي على فعلهن المرح والابتسامة، فعن أبي سلمة قال: قالت عائشة: «زارتنا سودة يوماً فجلس رسول الله ﷺ بيني وبينها إحدى رجله في جري، والأخرى في جرها، فعملت لها حرية، أو قال: خزيرة، فقلت: كلي، فأبت فقلت: لتأكلي أولاً لطنخ وجهك، فأبت؛ فأخذت من القصعة شيئاً، فلطخت به وجهها، فرفع رسول الله ﷺ رجله من جرها تستقيد مني، فأخذت من القصعة شيئاً فلطخت به وجهي، ورسول الله ﷺ يضحك، فإذا عمر يقول: يا عبد الله بن عمر، يا عبد الله بن عمر، فقال لنا رسول الله ﷺ: «قوما فاغسلا وجوهكما، فلا أحسب عمر إلا داخلا»^(١).

وليس الغيرة خاصة في النساء فقط، وإنما هو خلق يشترك فيها الرجال والنساء، إلا أن غيرة المرأة أشد، فالرجل يغار على محارمه، ويحفظهن من كل ما يخذش شرفهن، ويمتنع كرامتهن، فهذا سعد بن عبادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: «لو رأيت رجلاً مع امرأتي؛ لضربته بالسيف غير مصفح» فقال رسول الله ﷺ: «أتعجبون من غيرة سعد! لأنا أغير منه، والله أغير مني»^(٢) متفق عليه.

فأشرف الناس وأعلامهم أشدهم غيرة، فالمؤمن الذي يغار في محل الغيرة، قد وافق ربه في صفة من صفاته، ومن وافقه في صفة منها كانت تلك الصفة بزمومه، وادخلته عليه، وقربته من رحمته.

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى: (٢٩١) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة: (٣١٣١).

(٢) أخرجه البخاري: (٦٨٤٦)، (٦٨٦٦) ومسلم: (١٤٩٩).

فالغيرة في موضعها مظهر من مظاهر الرجولة الحقيقية، وفيها صيانة للأعراض، وحفظ للحرمان، وتعظيم لشعائر الله، وحفظ لحدوده، وهي مؤشر على قوة الإيمان، ورسوخه في القلب، قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لا أحد أغير من الله **عَزَّجَلَّ**؛ لذلك حرم الفواحش ما ظهر وما بطن»^(١). وفي رواية: «إن الله يغار، وإن المؤمن يغار، وغيره الله أن يأتي المؤمن ما حرم عليه»^(٢).

عباد الله:

والغيرة نوعان:

• نوع يحبه الله ورسوله، وهي الغيرة المحمودة، التي تكون نتيجة رية، أو شك لوجود دواعيها، هذه التي يُحِبُّها الله، لكي يحفظ المسلم عرضه، ويحوط أهله، ويغار على أهله من مزاحمة الأجنبي؛ ولهذا يروى عن علي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أنه قال: «أما تغارون أن تخرج نساءكم؟ فإنه بلغني أن نساءكم يخرجن في الأسواق، يزاحمن العلوج»^(٣). قال شيخ الإسلام: «الغيرة المحبوبة، هي ما وافقت غيرة الله تعالى، وهذه الغيرة هي أن تنتهك محارم الله، وهي أن تؤتي الفواحش الباطنة والظاهرة، لكن غيرة العبد الخاصة هي من أن يشركه الغير في أهله، فغيرته من فاحشة أهله ليست كغيرته من زنا الغير؛ لأن هذا يتعلق به، وذاك لا يتعلق به إلا من جهة بغضه لمبغضة الله؛ ولهذا كانت الغيرة الواجبة عليه هي في غيرته على أهله، وأعظم ذلك امرأته، ثم أقاربه، ومن هو تحت طاعته»^(٤).

(١) أخرجه البخاري: (٤٦٣٤) ومسلم: (٢٧٦٠).

(٢) أخرجه مسلم: (٢٧٦١).

(٣) أخرجه أحمد: (١١١٨).

(٤) الاستقامة (٢ / ٧).

• ونوع يكرهه الله ورسوله، وهي الغيرة المذمومة، وهي التي تكون غيرة زائدة عن الحد المحمود، وتكون بدون دواعي صحيحة، فيكون فيها تلمس العثرات، أو تخوين الأهل، دون وجود قرينة، هذه غيرة يبغضها الله؛ لأنها شديدة على النفوس، وفيها اتهام وتخوين، وفيها طعن في الأعراس؛ ولذلك نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً، يتخونهم، أو يلمس عثراتهم^(١). قال ابن القيم: «وإنما الممدوح اقتران الغيرة بالعذر، فيغار في محل الغيرة، ويعذر في موضع العذر، ومن كان هكذا فهو الممدوح حقاً^(٢). ولكل من هذين النوعين صور عدة، وأشكال شتى، ومواقف مختلفة.

أيها المسلمون:

وقد ذكر ابن القيم أنواعاً أخرى من الغيرة المذمومة، منها: غيرة يحمل عليها سوء الظن، فيؤذي بها المحب محبوبه، ويغري عليه قلبه بالغضب، وهذه الغيرة يكرهها الله إذا كانت في غير ريبة. ومنها: غيرة تحمله على عقوبة المحبوب بأكثر مما يستحقه، كما ذكر عن جماعة أنهم قتلوا محبوبهم، وكان ديك الجن الشاعر له غلام وجارية في غاية الجمال، وكان يهواهما جميعاً، فدخل المنزل يوماً، فوجد الجارية معانقة للغلام تقبله، فشد عليهما فقتلتهما، ثم جلس عند رأس الجارية، فبكاهما طويلاً، ثم قال:

يا طلعة طلع الحمام عليهما وجنى لها ثمر الردى يديهما

(١) أخرجه البخاري: (٥٢٤٤) ومسلم: (٧١٥).

(٢) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (الداء والدواء) (ص: ٦٧).

رَوَيْتَ مِنْ دَهَا الشَّرِّ وَلَطَالَمَا رَوَى الْهَوَى شَفْتِي مِنْ شَفْتِهَا

وقد يغار المحب على محبوبه من نفسه - وهذا من أعجب الغيرة -، وله أسباب، منها: خشية أن يكون مفتاحاً لغيره، كما ذكر أن الحسن بن هاني، وعلي بن عبد الله الجعفري اجتماعاً، فتناشداً، فأنشد الحسن:

وَمَا بَدَأَ لِي أَنَّهُ لَا تُودِينِي وَأَنْ هَوَاهَا لَيْسَ عَنِّي بِمَنْجَلِي
تَمْنَيْتَ أَنْ تَبْلَى بِغَيْرِي لَعَلَّهَا تَذُوقُ حَرَارَاتِ الْهَوَى فَتَرْقَ لِي
فأنشده علي:

رَبَّمَا سَرَّنِي صَدُودُكَ عَنِّي فِي طَلَايِكَ وَامْتَنَاعُكَ مِنِّي
حَذَرًا أَنْ أَكُونَ مِفْتَاحَ غَيْرِي فَإِذَا مَا خَلَوْتُ كُنْتُ التَّمْنِي

وكان بعضهم يمتنع من وصف محبوبه، وذكر محاسنه خشية تعريضه لحب غيره له، كما قال علي بن عيسى الراقي:

وَلَسْتُ بِوَاصِفٍ أَبَدًا خَلِيلًا أَعْرَضَهُ لِأَهْوَاءِ الرِّجَالِ
وَمَا بَالِي أَشَوْقَ قَلْبٍ غَيْرِي وَدُونَ وَصَالِهِ سِتْرِ الْحِجَالِ

وكثير من الجهال وصف امرأته ومحاسنها لغيره، فكان ذلك سبب فراقها له، واتصالها به.

ومنها: أن يحمله فرط الغيرة على أن ينزل نفسه منزلة الأجنبي، فيغار على المحبوب من نفسه، ولا ينكر هذا فإن في المحبة عجائب، وقد قال أبو تمام الطائي:

بنفسي من أغار عليه مني وأحسد أهله نظري إليه
ولو أيز قدرت طمست عنه عيوني الناس من حذري عليه
حيب بث في جسي هواه وأمسك محبتي رهنا لديه
فروحي عنده والجسم خال لا روح وفلي في يديه^(١)

قال ابن القيم: فإن قيل: فمن أي الأنواع تعدون غيرة فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ابنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما عزم على نكاح ابنة أبي جهل؟ وغيرة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لها؟

قيل: من الغيرة التي يحبها الله ورسوله، وقد أشار إليها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنها بضعة منه، وأنه يؤذيه ما آذاها، ويريبه ما أرابها، ولم يكن يحسن ذلك الاجتماع البتة، فإن بنت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لا يحسن أن تجتمع مع بنت عدوه عند رجل، فإن هذا في غاية منافرة، مع أن ذكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صهره الذي حدثه فصدقه، ووعدته فوفى له، دليل على أن علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان مشروطاً عليه في العقد، إما لفظاً، وإما عرفاً، وحالاً أن لا يريب فاطمة، ولا يؤذيها، بل يمسكها بالمعروف، وليس من المعروف أن يضم إليها بنت عدو الله ورسوله، ويغيطها بها؛ ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي، ويتزوج ابنة أبي جهل»^(٢) والشرط العربي الحالي كالشرط اللفظي عند كثير من الفقهاء...، على أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاف عليها الفتنة في دينها، باجتماعها وبنت عدو الله عنده، فلم تكن غيرته لمجرد

(١) روضة المحبين ونزهة المشتاقين (ص: ٣١٣).

(٢) أخرجه البخاري: (٥٢٣٠) ومسلم: (٢٤٤٩).

كراهية الطبع للمشاركة، بل الحامل عليها حرمة الدين، وقد أشار إلى هذا بقوله: «إني أخاف أن تفتن في دينها»^(١) (٢).

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم. أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، ولسائر المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله رب العالمين؛ والعاقبة للمتقين؛ ولا عدوان إلا على الظالمين؛ وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

أيها المسلمون:

إن الغيرة غريزة فطرية، خلقها الله داخل كل شخص منا، مثلها مثل أي صفة توجد في الإنسان، وهي شعور مثله مثل كثير من المشاعر والأحاسيس، ولكنه قد يتحول إلى شعور مؤلم، إذا تعدى حده، فهناك من تكون هذه الغريزة لديه معقولة، وهناك من تتعدى اللا معقول، فتصبح خلقاً مذموماً.

فإذا زادت الغيرة عن حدها كانت نقمة على الشخص، وعلى من حوله، فكثير مما يسمى

(١) أخرجه البخاري: (٣١١٠) ومسلم: (٢٤٤٩).

(٢) روضة المحبين ونزهة المشتاقين (ص: ٣١٥).

جرائم العرض والشرف، قد ترتكب بسبب الشائعات، مما ترتب عليه إزهاق الأرواح في بعض الأحيان، دون وجه حق بسبب الغيرة القاتلة، وحينئذ يخرج الأمر من نطاق المدح إلى نطاق الذم، ومن دائرة الخير إلى محيط الشر، ويصير هذا الأمر، مما يغيضه الله ﷻ.

أسباب ودوافع الغيرة المذمومة:

إن الغيرة المذمومة لها أسباب كثيرة، ومختلفة، يمكن تجنبها، والحذر منها، كل هذا بعد دعاء الله وتوفيقه، من تلك الأسباب التي تولد الغيرة المذمومة:

- التنافس القبيح، والأثرة، وحب الذات، والحرص والطمع، والتي يمكن تداركها خاصة بين الضرائر والأبناء، وبين الأمهات والآباء، والأخوان والأخوات من ناحية، والزوجات من ناحية أخرى.

- ضعف الإيمان في القلب، وعدم الخوف من الله، مما يجعل المرأة تتكلم على أختها المسلمة، أو على زوجها حتى تروي غليل غيرها.

- ما يبثه الشيطان في قلوب النساء من أوهام وخيالات، وظنون سيئة، مما يجعل المرأة تشك في تصرفات من حولها، وقد أخبرنا النبي ﷺ أن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم^(١).

- الحقد والحسد، وحب السمعة، وهذا يظهر من خلال بعض الأقوال والأفعال السيئة

(١) أخرجه البخاري: (٢٠٣٨) ومسلم: (٢١٧٤).

التي تظهر على سلوك المرأة والرجل الغيورين .

- الإحساس بالنقص عند المرأة، فقد ينقدح في ذهنها أن غيرها من أخواتها أفضل منها، بدليل أن عندهن ما لا تملكه، فيكون سبباً قوياً، ودافعاً لغيرتها، وتنقيصها للأخريات .

أضرار الغيرة المذمومة:

الغيرة الزائدة ربما تفتك بالزوجين، وتنتهي ما كان بينهما من الحب، وربما كانت سبباً لكثير من المشاكل التي تنشأ بين الزوجين، وبين المحبين، وقد تطغى هذه الغيرة أحياناً فتصل إلى حد الشك، والظن والحرمان، وقد تولد انعدام الثقة بين الزوجين، وربما دفعت الغيرة الإنسان ليعمل أعمالاً طائشة .

أيها المسلمون:

إن الغيرة كسائر الأمراض النفسية، إذا زادت عن حدها، تفتك بصاحبها، فيختل توازنه، ويضطرب حبل شخصيته، وتضطرب حياته الوجدانية، وينبري جسمه، وتنحط قواه العقلية، ويقل إنتاجه، ومما لا شك فيه أن لكل داء دواء، إلا أدواء معلومة، وأمراضاً مفهومة، منها الموت، والهرم .

فالغيرة لها آداب ينبغي مراعاتها، وإلا أدت إلى اضطراب في الحياة، وتعاسة وشقاء، ومن هذه الآداب:

- أن يكون لها مبرر، كوجود ريبة، لحديث: «إن من الغيرة ما يحبه الله، ومنها ما يبغضه

الله، فأما الغيرة التي يحبها الله، فالغيرة من الريبة، والغيرة التي يبغضها الله، فالغيرة من غير ريبة...^(١). فالغيرة مطلوبة عند وجود ريبة، وأن تكون باعتدال، فلا إفراط، ولا تفريط.

قال شيخ الإسلام: «وأما الغيرة في غير ريبة، وهي الغيرة في مباح لا ريبة فيه، فهي مما لا يحبها الله، بل ينهى عنه إذا كان فيه ترك ما أمر الله؛ ولهذا قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»^(٢) وأما غيرة النساء بعضهم من بعض، فذلك ليس مأثوراً بها، لكنها من أمور الطباع، كالخزن على المصائب»^(٣).

ولهذا قيل: فما أحسن الغيرة في حينها، وما أقبحها في غير حين، وانشد بعضهم في الغيرة:

ما أحسن الغيرة في حينها وأقبح الغيرة في غير حين
من لم يزل متهما عرسه متبعاً فيها لقول الظنون
يوشك أن يغريها بالذي يخاف أن تبرزها للعيون
حسبك من تحصينها وضعها منك إلى عرض صحيح ودين
لا يظن منك على ريبة فيتبع المقرون جبل القرن^(٤)

- ومنها: عدم إكثار الإنكار على المرأة ومراقبتها، لأن ذلك بمثابة التهمة لها، قال السفاريني **رَحِمَهُ اللَّهُ** في غذاء الألباب: «ولا تكثر الإنكار عليها، فإنك تقوي العين عليها، فإن فعلت «ثُرْمَ» زوجتك بسبب كثرة إنكارك عليها «بتهمة» في نفسها، فيقول الفساق وأهل الفجور: لولا أنه يعلم

(١) سبق تخريجه في صفحة رقم (٢) وحاشية رقم (٢).

(٢) أخرجه البخاري: (٩٠٠) ومسلم: (٤٤٢).

(٣) الاستقامة (٧ / ٢).

(٤) الأبيات منسوبة للخزيمي، في عيون الأخبار (٤ / ٧٨).

منها المكروه لما أكثر من إنكاره عليها. . .»^(١). وفي الفروع: «قال سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ لابنه: يا بني لا تكثر الغيرة على أهلك من غير رية، فترم بالشر من أجلك، وإن كانت بريئة»^(٢) انتهى.

- ومن الآداب الدعاء، وهو من أعظم العلاج لإطفاء نار الغيرة المذمومة، وقد دعا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لام سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن يذهب ما تجده في قلبها من مذموم الغيرة^(٣).

- تقوى الله عَزَّوَجَلَّ، إذ هي عاصم من كل ما يخل، كما قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن زينب بنت جحش يوم لم تخض مع الخائضين في حادث الإفك: «فعصمها الله بالورع»^(٤).

- تذكر ما أعده الله لمن جاهدت نفسها وصبرت، وجاهد نفسه وصبر، في دفع غوائل الغيرة، فقد أعطى الله الصابرين من الأجر ما لم يعط غيرهم، فقال: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

- حسن الظن، فإن الكثير من الغيرة تبدأ من سوء الظن، والوساوس التي يلقبها الشيطان في قلب الغيور، وبعض الأزواج مريض بمرض الشك المر الذي يحيل الحياة الزوجية إلى نكد لا يطاق، ويحول استقرار البيوت إلى بركان محوم، وهذا شرمستطير، وأذى كبير، فلا يصح أن يسيء الرجل الظن بزوجته، ولا العكس، وليس له أن يسرف في تقصي كل حركاتها، وسكاتها؛ وهي كذلك، فإن ذلك يفسد العلاقة الزوجية، ويقطع ما أمر الله به أن يوصل.

(١) غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب (٢ / ٤٠٠).

(٢) الفروع وتصحيح الفروع (٨ / ٣٨٣).

(٣) أخرجه مسلم: (٩١٨).

(٤) أخرجه البخاري: (٢٦٦١) ومسلم: (٢٧٧٠).

- القناعة: فالغيور تنظر إلى ما في يد الآخرين، وتستقل ما في يدها، ولو كان كثيراً فتسخط وتغار، ولا ترضى بما قسم الله لها، وقد قال رسول الله ﷺ: «قد أفلح من أسلم، ورزق كفافاً، وقنعه الله بما آتاه»^(١).

- تذكر الموت والدار الآخرة: فان من أعظم ما يكف النفس إذا جمعت، ذكر هادم اللذات، ومفرق الجماعات.

- ومن أعظم الدواء لهذا المرض، الإعراض عنه، وعدم الاستجابة لداعيه، مع الاستعانة بالله ﷻ، وكثرة ذكره ودعائه أن يرفع البلوى، ويكشف الغمة، وهو سبحانه سميع مجيب.

عباد الله: ثم اعلوا - رحمكم الله - أن الله تعالى أمركم بأمر بدأ فيه بنفسه، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

اللهم صل وسلم وزد وبارك على عبدك ورسولك محمد، وعلى آله وأزواجه وذريته وصحباؤه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين... اللهم أعز الإسلام والمسلمين، وأذل الشرك والمشركين...

(١) أخرجه مسلم: (١٠٥٤).

المُغَالَاةُ فِي الْمَهْوَِرِ

- ✽ الزواج ضرورة من ضروريات الحياة.
- ✽ ترغيب النبي في التخفيف من الصداق.
- ✽ سعيد بن المسيب يضرب أروع أمثلة التخفيف في الزواج.
- ✽ لوعقل المغالون في المهور لَبَحْثُوا لِبَنَاتِهِمْ عَنِ الْأَزْوَاجِ الْأَكْفَاءِ.
- ✽ أسباب ظاهرة غلاء المهور وعلاجها.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةٍ نَرَادِ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

المقالة في المهور

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا تجد له ولياً
مرشداً. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً
عبده ورسوله **صلى الله عليه وسلم**.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً
وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ
يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١] . . .

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد **صلى الله عليه وسلم**، وشر الأمور
محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أيها المسلمون: لا شك أن الزواج ضرورة من ضروريات الحياة؛ إذ به تحصل مصالح الدين
والدنيا ويحصل به الارتباط بين الناس، وبسببه تحصل المودة والراحم ويسكن الزوج إلى
زوجته والزوجة إلى زوجها قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا
إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

وبالتزويج يحصل تكثير النسل المندوب إلى طلبه، قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «تَزَوُّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ»^(١).

وكما أن النكاح سنة خاتم النبيين فهو كذلك سنة المرسلين من قبل قال الله **عَزَّجَلَّ**: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَكُمُ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨].

ففي النكاح امتثال أمر الله ورسوله، وبإمثال أمر الله ورسوله تتحقق الرحمة والفلاح في الدنيا والآخرة وفي النكاح قضاء الوطر وفرح النفس وسرور القلب. وفيه تحصين الفرج وحماية العرض وغض البصر والبعد عن الفتنة.

والنكاح من أسباب الغنى وكثر الرزق، ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُم وَلِمَا بَيْنَكُمُ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

عباد الله: عقبة كؤود تحول بين الشباب وبين تحقيق هذه المصالح العظيمة، حتى صار الزواج عند الشباب من الأمور الشاقة أو المستحيلة.

هذا العائق يا عباد الله هو المغالاة في المهور، فقد أصبح المعوق الرئيسي أمام الشباب، والمانع من التقدم إلى الزواج.

أيها المسلمون: لقد رغب النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في تخفيف الصداق، فقال: «خير الصداق أيسره»^(٢).

وجعل عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أهم أمر في قبول الشاب الخاطب: الخلق والدين، لا المال والدنيا،

(١) أخرجه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٣٢٢٧)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٩١ / ٦).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (١٩٨ / ٢)، رقم (٢٧٤٢)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٣٤٥ / ٦).

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرَّوْجُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيسٌ»^(١).

وزوج صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امرأة على رجل فقير ليس عنده شيء من المال بما معه من القرآن بعد أن قال له التمس ولو خاتماً من حديد فلم يجد شيئاً^(٢).

وتزوج عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ امرأة على وزن نواة من ذهب^(٣).

أمة الإسلام: مهر الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لزوجاته أمهات المؤمنين ومهر بناته ومهر الصحابات رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ لم يتعد اثنتي عشرة أوقية.

فعن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أنه قال: سألت عائشة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كم كان صداق رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قالت: «كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتِي عَشْرَةَ أُوقِيَةً وَنَشَأَ، قَالَتْ: أَتَذَرِي مَا النَّشْءُ؟ قَالَ: قُلْتُ لَا، قَالَتْ: نِصْفُ أُوقِيَةٍ فَتِلْكَ خَمْسُ مِائَةٍ دِرْهَمٍ، فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَزْوَاجِهِ»^(٤).

وعن أبي العجفاء السلمي، قال: خطبنا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: «أَلَا لَا تُغَالُوا بِصُدُقِ النِّسَاءِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرَمَةً فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ لَكَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أَصْدَقَتْ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتِي عَشْرَةَ أُوقِيَةً»^(٥).

(١) أخرجه الترمذي (١٠٨٤)، وابن ماجه (١٩٦٧)، واللفظ للترمذي، وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح (٢٠٠/٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥١٤٩)، مسلم (١٤٢٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥١٦٧)، مسلم (١٤٢٧).

(٤) أخرجه مسلم (١٤٢٦).

(٥) أخرجه أبو داود (٢١٠٦)، والترمذي (١١١٤)، وصححه الألباني. إرواء الغليل (٦/٣٤٧).

وجاء عند النسائي عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «خَطَبَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا مِثْلُكَ يَا أَبَا طَلْحَةَ يُرَدُّ، وَلِكَ رَجُلٌ كَافِرٌ، وَأَنَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ وَلَا يَحِلُّ لِي أَنْ أَتَزَوَّجَكَ، فَإِنْ تُسَلِّمْ فَذَاكَ مَهْرِي، وَمَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَأَسَلِمَ فَكَانَ ذَلِكَ مَهْرَهَا. قَالَ ثَابِتٌ: فَمَا سَمِعْتُ بِامْرَأَةٍ قَطُّ كَانَتْ أَكْرَمَ مَهْرًا مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ إِلَّا سَلَامَ فَدَخَلَ بِهَا فَوَلَدَتْ لَهُ»^(١).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «تضمن هذا الحديث أن الصداق لا يتقدراً قبله، وأن قبضة السوق وخاتم الحديد والنعلين يصح تسميتها مهراً وتحل بها الزوجة، وتضمن أن المغالاة في المهر مكروهة في النكاح وأنها من قلة بركته وعسره»^(٢).

عباد الله: هذا سعيد بن المسيب سيد التابعين رَحِمَهُ اللَّهُ خطب ابنته الخليفة عبد الملك بن مروان لابنه الوليد، فأبى عليه.

وزوجها لتلميذه عبد الله بن أبي وداعة، يقول: كنت أجالس سعيد بن المسيب، ففقدني أياماً، فلما جئته، قال: أين كنت؟ قلت: توفيت أهلي، فاشتغلت بها. فقال: ألا أخبرتنا، فشهدناها.

ثم قال: هل استحدثت امرأة؟ فقلت: يرحمك الله، ومن يزوجني وما أملك إلا درهمين أو ثلاثة؟

قال: أنا. فقلت: وتفعل؟

قال: نعم. ثم تحمّد، وصلى على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وزوجني على درهمين فقمت، وما أدري ما أصنع من الفرج، فصرت إلى منزلي، وجعلت أتفكر فين أستدين.

(١) أخرجه النسائي (٣٣٤١)، وصححه الألباني.

(٢) زاد المعاد (٥/ ١٦٠).

فصليت المغرب، ورجعت إلى منزلي، وكنت وحدي صائماً، فقدمت عشائي أفطر، وكان خبزاً وزيتاً، فإذا بابي يُقرع.

فقلت: من هذا؟

فقال: سعيد.

فأفكرت في كل من اسمه سعيد إلا ابن المسيب، فإنه لم ير أربعين سنة إلا بين بيته والمسجد، فخرجت، فإذا سعيد، فظننت أنه قد بدا له.

فقلت: يا أبا محمد، ألا أرسلت إلي فأتيك؟

قال: لا، أنت أحق أن تؤتي، إنك كنت رجلاً عزياً، فتزوجت، فكرهت أن تبيت الليلة وحدك، وهذه امرأتك.

فإذا هي قائمة من خلفه في طوله، ثم أخذ بيدها، فدفعها في الباب، ورد الباب.

فسقطت المرأة من الحياء، فاستوثقت من الباب، ثم وضعت القصعة في ظل السراج لكي لا تراها، ثم صعدت السطح، فرميت الجيران، فجأؤوني، فقالوا: ما شأنك؟

فأخبرتهم، ونزلوا إليها، وبلغ أي فجاءت، وقالت: وجهي من وجهك حرام إن مسستها قبل أن أصلحها إلى ثلاثة أيام.

فأقت ثلاثة، ثم دخلت بها، فإذا هي من أجل الناس، وأحفظ الناس لكتاب الله، وأعلمهم بسنة رسول الله ﷺ وأعرفهم بحق زوج.

فكثت شهراً لا آتي سعيد بن المسيب، ثم أتيته وهو في حلقة، فسلبت، فرد علي السلام، ولم يكلمني حتى تقوض المجلس.

فلما لم يبق غيري، قال: ما حال ذلك الإنسان؟

قلت: خير يا أبا محمد، على ما يحب الصديق، ويكره العدو.

قال: إن رابك شيء، فالعصا.

فانصرفت إلى منزلي، فوجه إليّ بعشرين ألف درهم^(١).

إخوة الإسلام: لوعقل المغالون في المهور لبحثواهم لبناتهم عن الأزواج الأكفاء، فهذا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يعرض ابنته حفصة على عثمان ليتزوجها، ثم على أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أجمعين.

فعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُتُو فِي الْمَدِينَةِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لِيَالِي ثُمَّ لَقَيْنِي، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فَقُلْتُ: إِنَّ سِتًّا رَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، وَكُنْتُ أَوْجَدَ عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لِيَالِي ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنكَحَهَا إِيَّاهُ، فَلَقَيْنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا، قَالَ عُمَرُ قُلْتُ: نَعَمْ،

(١) سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٣٣-٢٣٤).

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضَتْ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَهَا فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَتَهَا^(١).

وهذا شعيب يعرض ابنته على موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ المطارد من فرعون وقومه؛ ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ﴾ [القصص: ٢٧].

عباد الله: لقد أمر الله تبارك وتعالى بإنكاح الأيامي أمرا مطلقا ليعم الغني والفقير، وبين أن الفقير لا يمنع الزواج، فقال سبحانه: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

فالأرمزاق بيده سبحانه وهو قادر على تغيير حال الفقير حتى يصبح غنياً، وإذا كانت الشريعة الإسلامية قد رغبت في الزواج وحثت عليه فإن على المسلمين أن يبادروا إلى امتثال أمر الله وأمر رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بتيسير الزواج وعدم التكلف فيه وبذلك يجزا الله لهم ما وعدهم.

قال أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ينجز لكم ما وعدهم من الغنى»^(٢).

إخوة الإيمان: غلاء المهور سبب رئيس لقلة الزواج، وكثرة الأيامي وانتشار الفساد، والتبرج والسفور، والفتن والعري، وشهوات ورذائل، وانتشار الزنا وتنوع الشذوذ، وانتشار العنوسة،

(١) أخرجه البخاري (٥١٢٢).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٥٨٢ / ٨)، بسند مرسل.

وظهور للأمراض الاجتماعية والنفسية، والفقر وعدم البركة في الزواج.

غلاء المهور هو غش من الولي لموليته وعدم إدراك لقيمة الزواج وأهدافه الرئيسية.

المغالاة في المهور تجعل الزوجة كأنها سلعة، تباع وتشترى، مما يخل بالمرءة، وينافي الشيم، ومكارم الأخلاق.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ

بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ۚ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً

وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿[الأنفال: ٢٤ - ٢٥] .

الخطبة الثانية

الحمد لله الذي له ملك السماوات والأرض، ومن فيهما وما بينهما. عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال. خلق كل شيء بحكمة ولحكمة. وخلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها، وجعل بينكم مودة ورحمة.

وأصلي وأسلم على خير خلقه محمد الرسول النبي الأمي الذي عبد الله حق عبادته ونفذ أحكام شريعته، صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه ومن اقتفى أثره من بعده إلى يوم الدين.

وبعد:

أيها المسلمون: إن ظاهرة غلاء المهور لها أسباب كثيرة، ولعل أبرزها وأهمها:

رغبة الزوج في الظهور بمظهر الغني القادر على تكاليف الزواج وحرصه على أرضاء أولياء الزوجة، وقد حذر النبي الكريم **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الشباب من هذه الظاهرة، فقد أخرج الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا؟ فَإِنْ فِي عَيْنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا، قَالَ: قَدْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا، قَالَ: عَلَى كَمْ تَزَوَّجْتَهَا؟ قَالَ: عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ كَأَنَّمَا تَحْتُونُ الْفِضَّةَ مِنْ عُرْضِ هَذَا الْجَبَلِ مَا عِنْدَنَا مَا نُعْطِيكَ»^(١).

إخوة الدين والعقيدة: إن عدم إدراك بعض الأولياء لقيمة الزواج وأهدافه الرئيسية،

(١) أخرجه مسلم (١٤٢٤).

كالسكن والرحمة المودة، وكالاستمتاع والإنجاب وتربية الأولاد الصالحين، والتقارب الاجتماعي، وغض البصر وحفظ الفرج، وإشاعة الفضيلة والحد من الرذيلة في المجتمع وغيرها من الأهداف. يقحم كثيرا من الأولياء إلى المغالاة في المهور، والجدير بهم كسملين أن يستشعروا ويستحضروا هذه الأهداف النبيلة، لتكون لهم دافعا لتحسين الشباب وتزويجهم.

عباد الله:

من الأسباب التي تجر إلى المغالاة في المهور: تغيير النظرة إلى الزوج الكفء، فربما نظر البعض إلى أن الكفاءة هي المال، فتصبح عملية الزواج عملية بيع وشراء، الراجح فيها من يكسب المال الكثير.

والشارع اعتبر في الزوج خصلتين عظيمتين قال الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِذَا خُطِبَ إِلَيْكُمْ مِنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرَوْجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيسٌ».

والعجب كل العجب ممن يزوج ابنته من لا يصلي ولا يخاف ربه من أجل غناه وكثرة ماله في الوقت الذي يرفض الرجل الصالح لعدم غناه.

أيها المسلمون: من أسباب المغالاة في المهور: التقليد الذي سلب الناس تفكيرهم، فاعمله فلان لا بد أن يعمل هو وزيادة.

أفلا يقتدي هؤلاء بما عمله الرحمة المهداة **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**؟

أفلا يتأسى هؤلاء بما فعله الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين؟

إخوة الإسلام: إن مشكلة غلاء المهور تحتاج إلى نية صادقة، وهمة عالية، وبند العادات

والتقاليد والانقياد إلى كتاب الله وسنة رسوله **صلى الله عليه وسلم**، والافتداء بالصحابة الكرام والسلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين.

ولقد ضرب النبي **صلى الله عليه وسلم** لأمته المثل الأعلى في ذلك، حتى ترسخ في المجتمع النظرة الصادقة لحقائق الأمور، وتشيع بين الناس روح السهولة واليسر.

روى أبو داود والنسائي - واللفظ له - عن ابن عباس أن علياً قال: تزوجت فاطمة رضي الله عنها، فقلت: يا رسول الله، ابن ي - وهو الدخول بالزوجة - . قال: أعطها شيئاً. قلت: ما عندي من شيء. قال: فأين درعك الحطمية؟ قلت: هي عندي. قال: فأعطها إياها^(١).

فهذا كان مهر فاطمة بنت رسول الله **صلى الله عليه وسلم** سيدة نساء أهل الجنة، وهذا يؤكد أن الصداق في الإسلام ليس مقصوداً لذاته.

هي بنت من هي أم من من ذا يساوي في الأنام علاها
أما أبوها فهو أشرف مرسل جبريل بالتوحيد قد رباه
وعلي زوج لا تسلم عنه سوى سيف غدا يمينه تياها

فيا عباد الله: اتقوا الله وساهموا في بناء مجتمعكم بناءً صحيحاً، عبر تشجيع الزواج فيه ودعمه، وتخفيف عبئه وتكاليفه.

وصلوا وسلموا على أشرف نبي وأكرم هاد، واذكروا الله العلي العظيم يذكركم، واشكروه على نعمه يزدكم ولذكر الله أكبر، والله يعلم ما تصنعون.

والحمد لله رب العالمين

(١) أخرجه أبو داود (٢١٢٥)، والنسائي (٣٣٧٥)، وصححه الألباني.

النِّكَاحُ وَعَقْبَانُهُ

❖ أهمية الأسرة في الإسلام.

❖ عقبات أمام النكاح وكيف عالجها الإسلام:

١. المغالاة في المهور.

٢. عضل المرأة.

٣. رد الخاطب بحجة إكمال الدراسة أو طلب العلم.

٤. الفقر والبطالة.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ نَرَادِ
يَإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

النِّكَاحُ وَعَقْبَانُهُ

إن الحمد لله، نحمدهُ ونستعينهُ ونستغفرهُ^(١)، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهدهِ الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۖ﴾ [يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً] [الأحزاب: ٧٠ - ٧١]

أما بعد^(٢):

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ^(٣).

(١) يقول الألباني: سمعتُ غير ما واحد من الخطباء يزيد هنا قوله: "ونستهديه" ونحن في الوقت الذي نشكرهم على إحيائهم لهذه الخطبة في خطبهم ودروسهم نرى لزماً علينا أن نذكرهم بأن هذه الزيادة لا أصل لها في شيء من طرق هذه الخطبة (خطبة الحاجة) التي كنتُ جمعتها في رسالة خاصة معروفة، و{الذكرى تنفع المؤمنين} انظر: [سلسلة الأحاديث الصحيحة (٥ / ١)].

(٢) هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يعلمها أصحابه، وكان السلف يفتحون بها خطبهم في دروسهم وكتبهم وأنكحتهم، وللألباني فيها رسالة لطيفة، جمع فيها طرق حديثها، وألفاظها، وذكر فيها فوائد تتناسب مع موضوعها، وقد طبعت على نفقة جمعية التمدن الإسلامي بدمشق، ثم طبعها المكتب الإسلامي طبعة ثانية جميلة مزينة ومنقحة. أخرجها أبو داود: (٤٦٠٧) والنسائي: (١٥٧٨) والحاكم (١٨٣) وأحمد: (٣٧٢٠) و (٤١١٥).

(٣) أخرجه مسلم: (٨٦٧).

عباد الله:

أوصيكم ونفسي بتقوى الله عَزَّوَجَلَّ، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

أيها المسلمون:

إن الإسلام نظام أسرة، والبيت يعتبر مثابة وسكن، في ظله تلتقي النفوس على المودة والرحمة، والتعاطف والستر والتجمل، والحصانة والطهر، وفي كنفه تنبت الطفولة، وتدرج الحداثة، ومنه تمتد وشائج الرحمة، وأواصر التكافل.

والإسلام يصور العلاقة الزوجية تصويراً رفاقاً شفيفاً، يشع منه التعاطف، وترف فيه الظلال، ويشيع فيه الندى، ويفوح منه العبير: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١] ﴿هُنَّ لِيَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَاسٌ لَهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧].

فهي صلة النفس بالنفس، وهي صلة السكن والقرار، وهي صلة المودة والرحمة، وهي صلة الستر والتجمل، وإن الإنسان ليحس في الألفاظ ذاتها حنواً ورفقاً، ويستروح من خلالها نداوة وظلاً، وإنها لتعبير كامل عن حقيقة الصلة التي يفترضها الإسلام لذلك الرباط الإنساني الرفيق الوثيق، ذلك في الوقت الذي يلحظ فيه أغراض ذلك الرباط كلها، بما فيها امتداد الحياة بالنسل، فيمنح هذه الأغراض كلها طابع النظافة والبراءة، ويعترف بطهارتها وجدديتها، وينسق بين اتجاهاتها ومقتضياتها، ذلك حين يقول: ﴿يَسْأَلُكُمْ خَرْتُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] فيلاحظ كذلك معنى الإخصاب والإكثار.

ويحيط الإسلام هذه الخلية، أو هذا المحضن، أو هذه المثابة بكل رعايته وبكل ضماناته، وحسب طبيعة الإسلام الكلية فإنه لا يكتفي بالإشعاعات الروحية، بل يتبعها التنظيمات والضمانات التشريعية.

والذي ينظر في تشريعات الأسرة في القرآن والسنة في كل وضع من أوضاعها، ولكل حالة من حالاتها، وينظر في التوجيهات المصاحبة لهذه التشريعات، وفي الاحتشاد الظاهر حولها بالموثرات والمعقبات وفي ربط هذا الشأن بالله مباشرة في كل موضع، يدرك إدراكاً كاملاً ضخامة شأن الأسرة في النظام الإسلامي، وقيمة هذا الأمر عند الله...، وإن هذه العناية القصوى بأمر الأسرة لتتناسق مع مجرى القدر الإلهي بإقامة الحياة البشرية ابتداءً على أساس الأسرة، حين جرى قدر الله أن تكون أول خلية في الوجود البشري هي أسرة آدم وزوجه، وأن يتكاثر الناس بعد ذلك من هذه الخلية الأولى، وكان الله - سبحانه - قادراً على أن يخلق الملايين من الأفراد الإنسانيين دفعة واحدة، ولكن قدره جرى بهذا الحكمة كامنة في وظيفة الأسرة الضخمة في حياة هذا المخلوق، حيث تلي حياة الأسرة فطرته واستعداداته، وحيث تنمي شخصيته وفضائله، وحيث يتلقى فيها أعمق المؤثرات في حياته^(١).

عباد الله:

إن مكانة الزواج وآثاره وحكمه وأسراره عظيمة، ومع هذا نجد بعض الشباب يحجم عنه لعوائق وعقبات، تقف في وجوه الشباب والفتيات، وتحول بينهم وبين تطبيق هذه السنة، أو التأخر فيها.

(١) انظر: في ظلال القرآن (٦/ ٣٥٩٥) بتصرف.

وهذه كارثة اجتماعية خطيرة، توازي أو تفوق على مشكلاتٍ أخرى سياسية وعسكرية وأمنية واقتصادية وتعليمية، ومع ذلك فلم تأخذ حيزها المناسب من الاهتمام الرسمي، وفي الأدبيات الفكرية والندوات والفعاليات الثقافية، وفي عالم الإعلام دون إغفال بعض الجهود المشكورة التي بُذلت، ولا زال بعضها مستمرًا، غير أنها تبقى محدودة الأثر بالنسبة إلى حجم المشكلة، وانتشارها، وينبغي التذكيرُ بأنَّ كلَّ فتاةٍ عانسٍ يقابلها رجلٌ عانسٌ تقريبًا.

والإجماع عن الزواج لأي سبب كان هو سبب لضياع الفضيلة، وتفشي الرذيلة، والانحطاط الخلقي، وضياع القيم الإنسانية.

ولعلنا في هذه الخطبة نتكلم عن بعض هذه العوائق، وكيف حلها الإسلام، فمن العوائق التي تعيق الكثير من الناس عن النكاح:

المغالاة في المهور:

ارتفاع المهور، وتكاليف الزواج، بالإضافة إلى ما يدفعه الخاطب في بعض المجتمعات لأب الزوجة وأمها وأخيها، وقد تطول هذه السلسلة الظالمة، يعد هذا من أهم عقبات الزواج ومشكلاته.

عباد الله:

جاء الشرع بتخفيف المهر وتيسيره، وأن ذلك من مصلحة الزوج والمرأة جميعًا، ولا بد أن نعرف أن المهر ليس ثمنًا للمرأة، بل إيناسٌ لها، وتلفٌفٌ معها، قبل الاستمتاع بها، وهو حقٌ خالص لها، لا يشاركها فيه أحدٌ، وأبرك النساء أقلهن وأيسرهن مؤونة؛ ولهذا قال **صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «خَيْرُ

النِّكَاحُ أَيْسَرُهُ^(١).

ويقول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَلَا تَعَالُوا فِي صُدُقِ النِّسَاءِ، فَإِنَّهَا لَوَكَاتٌ مَكْرُمَةٌ فِي الدُّنْيَا أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ كَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مَا أَصْدَقَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أَصْدَقَتْ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِهِ فَوْقَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً»^(٢).

وقد زوج المصطفى رجلاً بما معه من القرآن^(٣). وقال لآخر: «الْتِمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»^(٤). وتزوج عبد الرحمن بن عوف على وزن نواة من ذهب^(٥). وقد أنكر على المغالين في المهور، فقد جاءه رجل يسأله، فقال: يا رسول الله، إني تزوجت امرأة على أربع أواق من الفضة - يعني مائة وستين درهماً -، فقال النبي: «عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ! كَأَنَّمَا تَحْتُونُ الْفِضَّةَ مِنْ عُرْضِ هَذَا الْجَبَلِ، مَا عِنْدَنَا مَا نُعْطِيكَ»^(٦).

وقد تكلم العلماء في هذه المسألة كثيراً، وبينوا الأضرار المترتبة على المغالاة في المهور، ومن هؤلاء العلماء الشيخ محمد بن إبراهيم، فله فتوى مطولة في هذه المسألة، جاء فيها:

«إِنْ مِنْ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَمَادَى النَّاسُ فِيهَا حَتَّى وَصَلُوا إِلَى حَدِّ الْإِسْرَافِ وَالتَّبَاهِي «مَسْأَلَةُ التَّغَالِي فِي الْمَهْرِ» وَالْإِسْرَافِ فِي الْأَلْبَسَةِ وَالْوَلَائِمِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَقَدْ تَضَجَّرَ عُلَمَاءُ النَّاسِ

(١) أخرجه أبو داود: (٢١١٧) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٣٠٠).

(٢) أخرجه أبو داود: (٢١٠٦) والنسائي: (٣٣٤٩) وابن ماجه: (١٧٧٨) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود: (١٨٥٢).

(٣) أخرجه البخاري: (٥١٢١) ومسلم: (١٤٢٥).

(٤) أخرجه البخاري: (٥١٥٠) ومسلم: (١٤٢٥).

(٥) أخرجه البخاري: (٥١٦٧) ومسلم: (١٤٢٧).

(٦) أخرجه مسلم: (١٤٢٤).

وعقلا وهم من هذا الماسبه من المفسد الكثره التي منها بقاء كثير من النساء بلا زوج، بسبب عجز كثير من الرجال عن تكاليف الزواج، ونجم عن ذلك مفسد كثيره متعدده^(١).

ثم ذكر بعض هذه المفسد والأضرار الناتجة عن المغالاة في المهور، ومنها:

١. مما لا شك فيه أن الزواج أمر مشروع مرغوب فيه، وفي غالب الحالات يصل إلى حد الوجوب، وأغلب الناس لا يتمكن من الوصول إلى هذا المشروع أو المستحب مع وجود هذه المغالاة في المهور، ومن المعلوم أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ومن هذا يؤخذ مشروعية إرشاد الناس وردعهم عن التماادي في هذا الأمر الذي يحول دون المرء ودون فعل ما أوجبه الله عليه، لا سيما والأمر بتقليل المهر لا يتضمن مفسدة، بل هو مصلحة محضة للزوج والزوجة، بل هو أمر محبوب للشارع مرغوب فيه كما تقدم.
٢. إن امتناع ولي المرأة من تزويجها بالكفء إذا خطبها ورضيت به إذا لم يدفع ذلك الصداق الكثير الذي يفرضه من أجل أطماعه الشخصية، أو لقصد الإسراف والمباهاة أمر لا يسوغ شرعاً، بل هو من باب العضل المنهي عنه الذي يفسق به فاعله إذا تكرر.

٣. إن كثرة المهور والمغالاة فيها عائق قوي للكثير من التزوج، ولا يخفى ما ينجم عن ذلك من المفسد الكثره وتقشي المنكرات بين الرجال والنساء، والوسائل لها حكم الغايات، والشريعة المطهرة جاءت بتحصيل المصالح وتكليفها، وتعطيل المفسد وتقليلها، ولولم يكن في السعي في تقليل المهور إلا سد الذرائع المسببة فعل المحرمات لكفى.

(١) انظر: فتاوى ورسائل سباحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (١٠ / ١٩٥) بتصرف.

٤. لا يخفى ما سببته المغالاة في المهور من المفاسد، فكم من حرة مصونة عضلها أولياؤها وظلوهها، قتركوها بدون زوج ولا ذرية، وكم من امرأة ألجأها ذلك إلى الاستجابة لداعي الهوى والشيطان، فجرت العار والخزي على نفسها وعلى أهلها وعشيرتها مما ارتكبه من المعاصي التي تسبب غضب الرحمن! وكم من شاب أعتته الأسباب فلم يقدر على هذه التكاليف التي ما أنزل الله بها من سلطان فاحتوشته الشياطين وجلساء سوء حتى أضلوه وأوردوه موارد العطب والخسران، فحسروا أهلهم، وفسد اتجاههم، بل خسرت أمته ووطنه، وخسر دنياه وآخرته!

٥. من أضرار المغالاة في المهور: حدوث الأمراض النفسية لدى الشباب من الجنسين بسبب الكبت، وارتطام الطموح بخيبة الأمل.

٦. ومنها: أن تكليف الزوج فوق طاقته يجلب العداوة في قلبه لزوجته لما يحدث له من ضيق مالي بسببها، والهدف هو السعادة وليس الشقاء.

٧. إن كثرة الصداق لو كان فيها شيء من المصلحة للمرأة وأولياؤها فإن ما يترتب على ذلك من المفاسد يربو على تلك المصلحة إن وجدت، والقاعدة الشرعية أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح^(١).

عضل المرأة:

ومن معوقات الزواج العضل، وهو من المخالفات الشرعية الشائعة في وقتنا الحاضر،

(١) انظر: فتاوى ورسائل سباحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (١٠ / ١٩٥) بتصرف.

والعضل هو: منع المرأة من التزوج بكفئتها، إذا رغب كل منهما في ذلك.

وقد جاء النهي عن العضل في القرآن الكريم، فقال تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَعَنَّ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢].

ومن صور العضل الذي نهى عنه الإسلام امتناع الولي من تزويج موليته، أو بنته إلى الرجل الكفء الذي قد رضيته، وقد يكون المانع هنا طلب زيادة المال أو طمعاً في شيء منها، أو لحجزها على ابن عم أو نحوه، وهي لا تريده، أو التعتصم للقبيلة أو العشيرة أو العائلة بتزويج ابنته من أحد القبائل أو العوائل المعروفة لديهم، وهذا موجود بكثرة في المجتمعات العربية، أو رغبة الولي في الاستفادة من راتب ابنته إذا كانت تعمل، أو قد يكون تعنتاً وعناداً ومكابرة من الولي، أو اشمئزازاً من الخاطب.

وقد ذكر أهل العلم رَحِمَهُمُ اللَّهُ أن الولي إذا امتنع من تزويج موليته بكفء رضيته سقطت ولايته، وانتقلت لمن بعده، الأحق فالأحق، أو انتقلت إلى السلطان؛ لعموم حديث: «فَإِنْ اشْتَجَرُوا فَاسْلُطَانُ وَيُؤْيَى مَنْ لَا وَيْلَ لَهُ»^(١) وقد قال أهل العلم أيضاً: إذا تكرر من الولي رد الخطاب، من غير سبب صحيح، صار فاسقاً، ودخل عليه النقص في دينه وإيمانه^(٢).

فعلى الآباء والأولياء أن يتقوا الله عَزَّجَلَّ في بناتهم، ويعلموا على الوقوف معهن بالرحمة والرأفة، أما الصلف فإنه لا يؤدي إلا إلى الأحقاد والقطيعة.

(١) أخرجه الترمذي: (١١٠٢) وقال: حديث حسن، وابن ماجه: (١٨٧٩) وأحمد: (٢٥٣٢٦) وصححه الألباني في الإرواء (١٨٤٠).

(٢) انظر: حاشية البجيرمي على شرح المنهج - التجريد لنفع العبيد (٣/ ٣٤٢) وشرح منتهى الإرادات - دقائق أولي النهى لشرح المنتهى (٢/ ٦٤١) ومطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (٥/ ٦٦).

وللمرأة إذا وصلت لحال العضل الظاهر لمنعهما من الزواج أن تتقدم إلى المحكمة الشرعية للنظر في دعواها، ويحوز للرجل أن يتقدم للمحكمة إذا رغب بالمرأة ورغبته، وأن المنع بدون سبب وإنما لأهداف لا ترضي الله.

عباد الله:

إن في عضل النساء أضراراً كبيرة، منها:

- حرمان المرأة مما أباحه الله لها من الزواج، مما يؤدي إلى حقد ها على أهلها؛ لظلمهم لها، وتجاهلهم لمشاعرها، ورغبتها في تكوين عالمها الخاص بها، والعيش في ظلال الزوجية الوارفة.
- فكمن رجل دعت عليه ابنته بدل أن تدعوله، وكمن بنت تكن لأبيها بغضاً وكرهاً، بدل الحب والاحترام، وما ذاك إلا لظلمه لها، وعضلها عن الزواج، والوقوف حائلاً بينها وبين الحياة في ظل حياة أسرية لها فيها بعل، وأبناء نص الله على أنهم زينة الحياة الدنيا.
- أن عضل المرأة من الرجوع لزوجها، أو البنت من الزواج من الخاطب الكفء، قد تسببا في فساد المجتمع أخلاقياً، والضرر المترتب على منع النساء من التزويج بالكفء قد يؤدي بها إلى مهاوي الرذيلة، والبعد عن الفضيلة، خاصة مع وجود انفتاح في الثقافات، وسهول انتشار الفساد، مما طال ونال الكثير من أبناء هذه الأمة.
- العضل تحكم في عواطف النساء ومشاعرهن، وإهدار لكرامتهن، بل هو إلغاء لإنسانيتهن

من غير خوف من الله ولا حياء من خلق الله، ومن غير نظر في العواقب، ولا رعاية لحقوق الرحم والأقارب، مخالفة لدين الله والفطرة، مجانبة لمسلك أهل العقل والحكمة، ومجافاة للخلق الكريم.

والعضل مسلك من مسالك الظلمة الذين يستغلون حياء المرأة، وخبيلها، وبراءتها، وحسن ظنها، وسلامة نيتها، وما ذلك إلا لعصبية جاهلية، أو حمية قبلية، أو طمع في مزيد من المال، أو أنانية في الحبس من أجل الخدمة.

وتأمل المفارقة في هذا الزمان الذي كثرت فيه الفتن، فبينما تجد الناس اليوم يؤخرون الزواج، ويعضلون البنات بمحجج واهية، كان للسلف في عصور العفة والحياء شأن آخر، فقد حرص السلف الصالح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على تزويج بناتهم، حرصاً منهم على الاطمئنان عليهن بإدخالهن عالم الزوجية السعيد، فعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُتُوِي بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: أَيُّتُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لَيَالِي ثَمَّ لَقَيْنِي، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا، قَالَ عُمَرُ: فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ رَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتُ عُمَرَ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، وَكُنْتُ أَوْجَدَ عَلَيْهِ مِثِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيَالِي ثَمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنكَحَهَا إِيَّاهُ، فَلَقَيْنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا، قَالَ عُمَرُ: قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَوْ تَرَكْتُهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبِلْتُهَا»^(١).

عباد الله:

إن في منع المرأة من تزويجها بالكفء ثلاث جنایات، جنایة الولي على نفسه بمعصيته الله ورسوله، وجنایة على المرأة حيث منعها من الكفء الذي رضيته، وجنایة على الخاطب حيث منعه من حق أمر الشارع بإعطائه إياه في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ»^(٢).

فاتقوا الله أيها الناس، واتقوا الله أيها الأولياء، واحذروا من أفعال بعض الجهال من بادية وحاضرة من أمور منكرة في دين الله، وأفعال ممقوتة لدى العقلاء في تقاليد بالية ونظرات جاهلية، وجفاء في المعاملة، وضيق في التفكير.

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم.

أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، ولسائر المسلمين من كل ذنب.

فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

(١) أخرجه البخاري: (٥١٢٢).

(٢) أخرجه الترمذي: (١٠٨٥) وابن ماجه: (١٩٦٧) والحاكم: (١٦٥) وصححه الألباني في الصحيحة (١٠٢٢).

الخطبة الثانية

الحمد لله رب العالمين؛ والعاقبة للمتقين؛ ولا عدوان إلا على الظالمين؛ وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

عباد الله:

إن من معوقات النكاح أيضاً:

- رد الخاطب بحجة إكمال الدراسة الثانوية أو الجامعية أو طلب العلم:

والحقيقة أنه لا يوجد تعارض بين الزواج والدراسة، فقد أكدت بعض الدراسات أن المرأة المتزوجة والرجل والمتزوج يكونا أكثر استقراراً نفسياً وفكرياً، مما يساعدهما على التحصيل العلمي الجيد، والمثابرة في الدراسة.

وأيضاً ليس كل النساء يحتجن إلى إكمال الدراسة، والحصول على الشهادات، إلا من رأت في نفسها مقدرة على تقديم النفع لأمتها في بعض التخصصات التي تقوم بها المرأة، أو احتاجت إلى أن تصرف على بيتها، فلها أن تتقاهم مع زوجها في ذلك، ويجوز لها أن تضع ذلك شرطاً في عقد النكاح.

أيها المسلمون:

إن من الأخطاء الشائعة: إعراض الأب عن الاستماع إلى ابنه في هذه القضية، وتجاهله

لحاجة الولد، وقد تكون حاجته إلى الزواج ملحة، مما يترتب على تأخير زواجه وقوعه في نوع من الانحراف، ومعلوم أن الناس يتفاوتون في هذه الحاجة، وفي مدى ضبط النفس تجاهها، وقد يأثم الأب بامتناعه عن تزويج ابنه المحتاج لذلك، كما سبق.

ومن الآباء من يقدم أمر الدراسة والوظيفة على الزواج مطلقاً، فليس لديه مجال للنظر أو التفكير في زواج ابنه قبل ذلك، وهذا خطأ أيضاً، بل ينبغي أن يدرس الأمر، وأن يقارن بين المصالح والمفاسد، وأن يتعرف على مدى حاجة ابنه للزواج، ومدى قدرته على الجمع بينه وبين الدراسة، وأيهما أولى بالتقديم عند تعذر الجمع، فإن حفظ الدين معتبر، بل مقدم على حفظ البدن والمال، ومن باب أولى يقدم على الدراسة.

خاصة وأن حاجة الإنسان إلى الزواج ملحة، قد تكون في بعض الأحيان كحاجته إلى الأكل والشرب؛ ولذلك قال أهل العلم: إنه يجب على من تلزمه نفقة شخص أن يزوجه إن كان ماله يتسع لذلك، فيجب على الأب أن يزوجه ابنه إذا احتاج الابن للزواج، ولم يكن عنده ما يتزوج به.

عباد الله:

ومن معوقات النكاح:

الفقر والبطالة:

والفقر ينبغي ألا يكون الفقر عائقاً من الزواج في مجتمع إسلامي، يتعاون أفرادُه على الخير والبر، كيف يكون عائقاً، وقد أمر الله تعالى بتزويج الأيتام والصالحين من العييد، ولو كانوا فقراء؟! فقال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَّتِمَّ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُم وَلِمَا بَيْنَكُم أَن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ

فَضِيلُهُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْكَ [النور: ٣٢]. والمعنى: زوجوا من لا زوج له من الأحرار والحرائر، أي من الرجال والنساء، والمراد بذلك مديد المساعدة بكل الوسائل حتى يتسنى لهم ذلك، كما مدادهم بالمال، وتسهيل الوسائل التي بها يتم ذلك الزواج.

فالإسلام بوصفه نظاماً متكاملًا يعالج الأوضاع الاقتصادية علاجاً أساسياً، فيجعل الأفراد الأسوياء قادرين على الكسب، وتحصيل الرزق، وعدم الحاجة إلى مساعدة بيت المال، ولكنه في الأحوال الاستثنائية يلزم بيت المال ببعض الإعانات، فالأصل في النظام الاقتصادي الإسلامي أن يستغني كل فرد بدخله، وهو يجعل تيسير العمل، وكفاية الأجر حقاً على الدولة، واجباً للأفراد، أما الإعانة من بيت المال، فهي حالة استثنائية لا يقوم عليها النظام الاقتصادي في الإسلام.

فإذا وجد في المجتمع الإسلامي -بعد ذلك- أيامى فقراء وفقيرات، تعجز مواردهم الخاصة عن الزواج، فعلى الجماعة أن تزوجهم، وكذلك العييد والإماء، غير أن هؤلاء يلتزم أولياؤهم بأمرهم ما داموا قادرين، ولا يجوز أن يقوم الفقراء عائقاً عن التزويج متى كانوا صالحين للزواج، راغبين فيه، رجالاً ونساءً، فالرزق بيد الله، وقد تكفل الله بإغنائهم، إن هم اختاروا طريق العفة النظيف: **﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾** [النور: ٣٢] وقال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ حَقُّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ وَمَنْهُمْ: «وَالنَّاجِ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَا»^(١).**

وفي انتظار قيام الجماعة بتزويج الأيامى يأمرهم بالاستغفاف حتى يغنيهم الله بالزواج:

(١) أخرجه الترمذي: (١٦٥٥) والنسائي الكبرى: (٣١٢٠) وأحمد: (٩٦٢٩) وابن ماجه: (٢٥١٨) والحاكم: (٢٨٥٩) وقال: صحيح على شرط مسلم، وابن حبان: (٤٠٣٠) والبيهقي: (١٣٢٣٤) وحسنه الألباني في ابن ماجه (٢٥١٨)، والمشكاة (٣٠٨٩) وغاية المرام (٢١٠).

﴿وَلَسْتَغْفِرَ الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٢] وفي هذه الآية قال: ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْكُمْ﴾ [النور: ٣٢] أي: لا يضيق على من يبتغي العفة وهو يعلم نيته وصلاحه.

هكذا يواجه الإسلام المشكلة مواجهة عملية، فيبني لكل فرد صالح للزواج أن يتزوج، ولو كان عاجزاً من ناحية المال؛ لأن المال هو العقبة الكؤود غالباً في طريق الإحصان^(١).

وجملة: إن يكونوا فقراء... الخ فيها ترغيب في الزواج بالفقير والفقيرة، وألا يكون عدم وجدان المال حائلاً عن إتمامه؛ ولهذا فقال: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٢] أي: لا تنظروا إلى فقر من يخاطب إليكم، أو فقر من تريدون زواجها، ففي فضل الله ما يغنيهم والمال غاد ورائح. ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْكُمْ﴾ [النور: ٣٢] أي: والله ذو سعة وغنى، فلا انتهاء لفضله، ولا حد لقدرة^(٢).

وهو كذا وعد من الله للمتزوج من هؤلاء إن كان فقيراً أن يغنيه الله، وإغناؤه تيسير الغنى إليه إن كان حراً، وتوسعة المال على مولاه إن كان عبداً، فلا عذر للولي، ولا للهولى أن يرد خطبته في هذه الأحوال^(٣).

أيها المسلمون:

وبالإضافة لما سبق هنا جملة أخرى من المعوقات عن الزواج منها:

١. الأحلام الوردية الخيالية، التي ترسمها بعض البنات لشريك المستقبل، ومثله

(١) في ظلال القرآن (٤/ ٢٥١٥).

(٢) تفسير المراغي (١٨/ ١٠٣).

(٣) التحرير والتنوير (١٨/ ٢١٧).

الصفات التعجيزية التي يطلبها الشاب في رفيقة حياته، وعجبا لمن يعترف بنقصه كيف يبحث عن كامل يستحيل وجوده؟

٢. ضمور معاني الأسرة في النفوس، وخاصة لدى الرجال.

٣. عدم المبادرة بزواج الشاب والفتاة بحجة أنهم مازالوا صغارا.

٤. الأثر الذي لا يُنكر لوسائل الإعلام، وقد عزا بعض الشباب انصرافهم عن الزواج إلى بعض الفضائيات التي تزهّد الرجال بالنساء، من خلال عرض صور الفاتنات اللاتي يخيل للشباب بأنه لا يوجد في النساء مثلهن، ولا يدرون أن هؤلاء النسوة يقضين ساعاتٍ طويلةً للتزين على يد خبراء في تزيين الوجوه وتزييفها. وكذلك تزهّد النساء بالرجال لما يرين خلف الشاشات من صور الشباب المترف المتأنق المثقف المقتدر ماديا للغاية، وهذا ما لا يوجد في الحقيقة.

٥. وجود بدائل غير شرعية للتنفيس عن الشباب، فكم من خليةٍ منعت الشبان من حليلة، كما أن رواج سوق الفاسقات في بعض الدول منع زواج العفيفات الغافلات.

٦. ضحالة الثقافة الشرعية، فيما يخص الولاية والزواج والمهر والتعدد والعدل.

٧. غياب هذا الموضوع عن وسائل التأثير والاتصال والتوجيه، وإن كان حاضرا بدرجة لا تكفي، وطريقة غير مرضية أحيانا.

٨. رفض التعدد من قبل الفتيات، والإجماع عنه من قبل الرجال، ونظرة بعض

المجتمعات له بشيء من الريبة والتنقص، بسبب تشويه الإعلام له عبر المسلسلات، وإبراز الصور غير الناجحة فيه وغيرها، وكذلك سوء تطبيقه من قبل بعض الرجال الذين ليسوا مؤهلين للتعدد، ولا يصلحون له.

٩. عدم التفات الأثرياء والمحسنين إلى هذا الجانب في الهبات والأوقاف والصدقات والركوات بالشكل المطلوب والمؤمل منهم.

١٠. تشويه صورة الزواج عبر ما يعرض من المسلسلات على أنه شبح ومسئولية عظيمة وارتباط وقيد، وما يذكرونه من مشكلات الزواج وسليباته التي يرمعون، ولا يتطرقون إلى محاسنه ومنافعه.

عباد الله:

ثم اعلوا -رحمكم الله- أن الله تعالى أمركم بأمر بدأ فيه بنفسه، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

اللهم صل وسلم وزد وبارك على عبدك ورسولك محمد، وعلى آله وأزواجه وذريته وصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

اللهم أعز الإسلام والمسلمين، وأذل الشرك والمشركين...

نُكْرِيَةُ الْأَوْلَادِ

✽ الأولاد بين النعمة والأمانة.

✽ خطوات في تربية الأولاد:

١. الدعاء للأولاد بالصلاح والهداية والخير.

٢. رحمتهم، وإبداء العطف والحنان تجاههم.

٣. العدل في الأولاد.

٤. القدوة الحسنة في الوالدين.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ نَزَادِ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنَجِّدِ

نَكْرِيبَةُ الْأَوْلَادِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا،
وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً
وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ
يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١] ...

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وشر الأمور
محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

إن من أعظم النعم التي ينعم الله بها على عباده نعمة الأولاد، فهم إذا صلحوا عمل صالح
يستمر للأبوين حتى بعد موتهما، فقد قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ

عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ^(١)، ومع صلاحهم ينال الأبوان برهم، وطاعتهم، ونفعهم، وهكذا تكون نعمة الأولاد تعود على الأبوين بالخير في الدنيا والآخرة، وهم زينة الحياة الدنيا: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦]، والأولاد المقصود بهم الأبناء والبنات، والخير في البنات في الشريعة الإسلامية جاء التأكيد عليه لما كان من كراهية أهل الجاهلية للبنات.

والأولاد مع ما فيهم من فضل وخير، ومع كونهم نعمة، فهم أمانة يجب تأديتها كما يجب الله جل في علاه، وهو القائل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، بل إن ذلك من أعظم الأمانات التي تجب على الإنسان، وحياتها من أعظم الحيوانات: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧]، هي والله أمانة لأن الأمر من الملك الجبار جاء بوجوب وقاية الأولاد من النار، وأن يبعدهم المسؤول عنهم عن كل طريق يوصل إلى جهنم: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاطٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦]، «أي: فقهوهم، وأدبوهم، وادعوهم إلى طاعة الله، وامنعوهم عن استحقاق العقوبة بإرشادهم وتعليمهم، ودلت الآية: على وجوب الأمر بالمعروف في الدين للأقرب فالأقرب، وقيل: أظهر وامن أنفسكم العبادات ليتعلموا منكم، ويعتادوا كعادتكم»^(٢).

وجاء البيان من رسول رب العالمين بأن المرء يسأل عن رعيته يوم الدين، فبأي شيء يجب من ضيع أولاده، وبماذا سينطق من خان الأمانة، يقول عليه الصلاة والسلام: «كُلُّكُمْ رَاعٍ

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١).

(٢) لطائف الإشارات للقشيري (٦٠٧/٣).

وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ...، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ رَوْحِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا^(١)، قربية الأولاد ورعايتهم مسؤولية قد يتسبب إهمالها، وعدم حفظها في مصير مؤلم ينتظر الوالدين، فقد قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»^(٢).

والمولود يولد على الفطرة التي فطر الناس عليها، فما على الوالدين إلا الحفاظ على الخير الذي فيه، وصيافته من كل الشرور التي تربص به، لكن المصيبة أن يكون الوالدان مع تقصيرهما في حفظ ولدهما هما سبب الانحراف، وطريق الغواية، ومفتاح الشر، ووقود الهلكة، وسبيل الغواية، فعن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قال: «قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ»...»، ثم قرأ أبو هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ النَّاسَ فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بُدَّ لِلَّهِ أَنْ يَخْلُقَ اللَّهُ ذَلِكَ أَلَيْسَ الْفَيْتُ وَلَكِنْ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠]^(٣).

فدور الأبوين مهم جداً في تحديد مسار الأولاد، وكما أنهما سبب في صلاحه، فهما سبب رئيس في فسادده، يقول ابن القيم **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «وكم ممن أشقى ولده وفلذة كبده في الدنيا والآخرة بإهماله، وترك تأديبه، وإعائه له على شهواته، ويزعم أنه يكرمه وقد أهانه، وأنه يرحمه وقد ظلمه وحرمه، ففاته انتفاعه بولده، وفوت عليه حظه في الدنيا والآخرة، وإذا اعتبرت الفساد في الأولاد

(١) أخرجه البخاري (٨٩٣)، مسلم (١٨٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (٧١٥١)، مسلم (١٤٢) بلفظه.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٥٨) بلفظه، مسلم (٢٦٥٨).

رأيت عامته من قبل الآباء^(١)، صدق الإمام ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ، وهذا هو الواقع والمشاهد في زمننا هذا، وهو الحاصل في كل زمان.

خطوات في تربية الأولاد:

إننا لعلمنا بالمسؤولية الكبيرة الملقاة في عاتقنا من تربية أولادنا وإنشائهم نشأة صالح لا بد من اتباع خطوات مهمة نص عليها القرآن، وتكلم بها الرسول الكريم، ومضى عليها في حياته، وفعلها الأنبياء والصالحون.

من هذه الخطوات: الدعاء للأولاد بالصلاح والهداية والخير، فها هو الخليل إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ يدعو فيقول: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، وقال أيضًا: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ﴾ [إبراهيم: ٤٠]، ورفع أكف الضراعة إلى ربه قائلاً: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾ [البقرة: ١٢٨]، وهام عباد الرحمن يدعون بأن يهب الله لهم ما تقر به أعينهم من الذرية الصالحة: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ [الفرقان: ٧٤]، وزكريا عَلَيْهِ السَّلَامُ لا يطلب الذرية فقط بل يطلبها مع كونها طيبة صالحة: ﴿هَٰذَا نَكَحَ زَكَرِيَّا زَوْجَهُ، قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾ [التين: ٣٨]، ودعاء الوالد لولده من الدعاء المستجاب الذي يرجى أن يتحقق بإذن الله عَزَّ وَجَلَّ: فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ،

(١) تحفة المودود بأحكام المولود لابن القيم ص (٢٤٢).

وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ^(١)، والله تعالى الذي خلق الوالد وجعل فيه الرحمة على ولده، وحبه لفلاح ولده ونجاحه في الدنيا والآخرة، وشفقته عليه من كل ما يؤذيه جعل دعوته مستجابة لولده، والوالدة رحمته وشفقتها أكبر فهي داخلة في استجابة الدعاء من باب أولى: يعلل المناوي رَحْمَةُ اللَّهِ عن سبب استجابة دعاء الوالد لولده: «لأنه صحيح الشفقة عليه، كثير الإيثار له على نفسه، فلما صحت شفقته استجيب دعوته، ولم يذكر الوالدة مع أن أكديّة حقها تؤذن بأقربية دعائها إلى الإجابة من الوالد؛ لأنه معلوم بالأولى^(٢)»، فدعوة الوالد مستجابة سواء لأولاده أو عليهم.

ففي روايات أخرى: «...»، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ^(٣)، لذلك نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صراحة عن الدعاء على الأولاد فقال: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ لَا تُؤَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ^(٤)»، وكثير من النساء إلا من رحم الله من لا تدع أبناءها إلا وقد دعت عليهم عند الوقوع في الخطأ أو ما شابه ذلك، يقول المباركفوري رَحْمَةُ اللَّهِ: «وقد كثرت وغلبت هذه البلية في النساء فإنهن يدعون على أولادهن عند الضجر والملال^(٥)»، وقد قال بعد أهل العلم بعدم قبول الدعاء على الأهل عند الغضب مستدلين بما استدل به مجاهد رَحْمَةُ اللَّهِ وهو قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَوْ يَعْجَلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتَعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَفُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ﴾ [يونس: ١٨]، يقول ابن رجب رحمه: «وأما

(١) أخرجه أحمد (٩٨٤٠) بلفظه، أبو داود (١٥٣٦)، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٣١٣٢).

(٢) فيض القدير المناوي (٣/ ٣٠١).

(٣) أخرجه الترمذي (١٩٠٥)، أحمد (٨٣٧٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٣١).

(٤) أخرجه مسلم (٣٠١٤).

(٥) مرعاة المفاتيح للمباركفوري (٧/ ٣٥٠).

ما قاله مجاهد في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يَعْجَلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَفُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ﴾ وذكر الآية -، قال: هو الواصل لأهله وولده وماله إذا غضب عليه، قال: اللهم لا تبارك فيه، اللهم عنه، يقول: لو عجل له ذلك، لأهلك من دعا عليه، فأماته، فهذا يدل على أنه لا يستجاب

جميع ما يدعو به الغضبان على نفسه وأهله وماله، والحديث دل على أنه قد يستجاب لمصادفته ساعة إجابة^(١).

ويوجه النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أمته إلى الدعاء للذرية قبل أن تولد: فعن ابن عباس **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** قال: قال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا»^(٢)، وكان يدعو للصبية كما ذكرت ذلك عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** إذ قالت: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كَانَ يُؤْتِي بِالصَّبِيَّانِ فَيُبْرِكُ عَلَيْهِمْ، وَيُحَنِّكُهُمْ»^(٣)، وكما حصل من الخير للأولاد الذين فقه آباؤهم وأمهاتهم هذا الأمر العجيب الذي هو الدعاء، فكان ذلك سبباً في صلاح دينهم ودنياهم وآخرتهم.

ومن الخطوات التي يُحرص عليها في تربية الأولاد رحمتهم، وإبداء العطف والحنان تجاههم، وهذا من أهم الأمور التي يحتاجها الأولاد، فكم من فراغ عاطفي عاش عليه الأولاد سبب الكثير من المشكلات التي عجز الوالدان فيما بعد الوقوف أمامها وكان الحل الأمثل لها قبله في

(١) جامع العلوم والحكم لابن رجب (١/٣٧٣-٣٧٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٤١)، مسلم (١٤٣٤) بلفظه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٦).

جبين ذلك الابن أوتلك البنت، وضمة من قبل الوالدين، وكلمة حانية تخرج من القلب إلى القلب، لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم المثل الأعلى في ذلك، وكان يحذر من القسوة في التعامل مع الأولاد، ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِسًا، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحُمُ لَا يَرْحَمْ»^(١)، وينزل من المنبر وهو يخاطب بالمسلمين عند ما رأى الحسن والحسين يمشيان ويتعثران، فلم يصبر على هذا المنظر رحمة بهم، وحبا لهم.

فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُنَا إِذَا جَاءَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عَلَيْهِمَا قَيْصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، فَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمِنْبَرِ فَحَلَمَهُمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾» [التغابن: ١٥]، فَنَظَرْتُ إِلَى هَذَيْنِ الصَّبِيِّينِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ، فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ حَدِيثِي وَرَفَعْتُهُمَا»^(٢)، بل يطيل السجود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لأن الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد ركب على ظهره، فعن عبد الله بن شداد عن أبيه قال: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشَاءِ وَهُوَ حَامِلٌ حَسَنًا أَوْ حُسَيْنًا، فَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَهُ، ثُمَّ كَبَّرَ لِلصَّلَاةِ فَصَلَّى، فَسَجَدَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِهِ سَجْدَةً أَطَالَهَا، قَالَ أَبِي: فَرَفَعْتُ رَأْسِي وَإِذَا الصَّبِيُّ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَرَجَعْتُ إِلَى سُجُودِي، فَلَبَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ قَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ سَجَدْتَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِكَ سَجْدَةً أَطَالَهَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ،

(١) أخرجه البخاري (٥٩٩٧)، مسلم (٢٣١٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٧٧٤) بلفظه، النسائي (١٤١٣)، أحمد (٢٢٤٨٦)، وصححه الألباني في تحقيق المشكاة (٦١٦٨).

أَوَّانَهُ يُوحَى إِلَيْكَ، قَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ، وَلَكِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي؛ فَكَرِهْتُ أَنْ أُعْجِلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ»^(١)، ويوجز في الصلاة ويختصر رحمة بصبي سمعه يبكي، فأوجز لا نشغال أمه به، فعن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ إِطْلَاقَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ؛ فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ»^(٢).

أقول ما سمعتم، وأستغفر الله لي ولكم، فاستغفروه، إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين، أما بعد:

ومن الخطوات المهمة في تربية الأولاد العدل بينهم؛ لأن العدل يدفع الكثير من السلوك السيء الذي يخشى على الأولاد منه، فبسبب الظلم تنشأ الأخلاق السيئة، وتنشأ التصرفات الغريبة، ولذلك كان حرص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ملحوظاً في التحذير من الظلم بين الأولاد، فعن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا، فَقَالَ: «أَكُلْ وَلَدِكَ نَحْلَتَ مِثْلَهُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: «فَارْجِعْهُ»^(٣)، وصرح بالأمر بالعدل بين الأولاد كما في رواية أخرى للحديث السابق، فقال: «فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ»^(٤)، وبين في رواية مسلم سبباً من أسباب العدل، وهو أن الظلم قد يكون سبباً في عقوق

(١) أخرجه النسائي (١١٤١)، أحمد (١٥٦٠٣)، وصححه الألباني في صحيح النسائي (١١٤٠).

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٨٦)، بلفظه، مسلم (١٦٢٣).

(٤) أخرجه البخاري (٢٥٨٧).

الأولاد، وسبباً في انعدام الطاعة من قبل المظلومين من الأولاد، قال عليه الصلاة والسلام: «أَكُلْ بَنِيكَ قَدْ نَحَلْتَ مِثْلَ مَا نَحَلْتَ الثُّعْمَانُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأَشْهَدْ عَلَى هَذَا غَيْرِي»، ثُمَّ قَالَ: «أَيَسْرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبَرِّ سَوَاءً؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَلَا إِذَا»،^(١)، فكما أن الوالدين يريدان من الأولاد أن يروا بهما، فلا بد من العدل بينهم، حتى يكون البر من الجميع.

ومن الخطوات المهمة أيضاً في تربية الأولاد، القدوة الحسنة في الوالدين، فالولد يفتح عينيه على أبويه، ومنهما يأخذ طريقته في الحياة، وأسلوبه في العيش، وعلى خطاهما يسير، وما كان من انحراف في الأمم السابقة إلا بسبب فساد مبدأ القدوة عند الوالدين، فهام قوم نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ يصدون عن سبيل الله، وما عذرهم، وما سبب ذلك الصدود: ﴿فَقَالَ الْمَلَأُو الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُرِيدُ أَنْ يَفْضَلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ﴾ [المؤمنون: ٢٤] .

وها هم قوم إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ على نفس الحالة: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ﴾ (٥١) إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاقِبُونَ ﴿٥٢﴾ قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَاقِبَةً ﴿٥٣﴾ [الأنبياء: ٥١ - ٥٣]، وموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ يقول لقومه: ﴿أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَكُمْ أَسِحَرُ هَذَا وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُونَ﴾ (٥٧) قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَلْفِنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا وَتَكُونَ لَكُمُ الْكِبْرِيَاءُ فِي الْأَرْضِ وَمَا نَحْنُ لَكُمُ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٥٨﴾ [يونس: ٧٧ - ٧٨] .

ونفس الحجة هي التي قالها قوم صالح عليه السلام: ﴿قَالُوا يَصْلِحُ قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ

هَذَا أَنْتَهَنَّا أَنْ تَعْبُدَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا وَإِنَّا لَفِي شَكِّ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ مَرْيَمُ ﴿٦٢﴾ وَتَقَوْمُ شُعَيْبٍ عَلَيْهِ
السلام: ﴿قَالُوا يَنْشُعِيبُ أَصْلَوْنَكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا
نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ ﴿٦٧﴾﴾ [هود: ٨٧] .

وهي الحجة الداحضة التي واجه بها كفار قريش نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين صدوا عن
سبيل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ ﴿٦١﴾ بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا
آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَرِهِمْ مُهُتَدُونَ ﴿٦٢﴾ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا
إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَرِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [الزخرف: ٢١ - ٢٣] .

فأكثر ما يكون سبباً في انحراف الأولاد هو انحراف الوالدين، أو أحدهما، فكذب الأب يعني
كذب الولد، وارتكاب المعاصي من قبل الوالدين يعني ارتكاب الأولاد للمعاصي، وهكذا، وفي
المقابل تدين الوالدين، وحسن خلقهما سبب رئيس لصلاح الأولاد، وأخلاق الأم تنطبع على
أخلاق الأولاد كما قال معروف الرصافي:

هي الأخلاق تنبت كالنبات	إذا سُقِيَتْ بماء المكرّمات
تقوم إذا تعهدها المربي	على ساق الفضيلة مشرات
وتسمو للمكارم بأشواق	كما انشقت أنابيب القناة
وتُعْش من صميم الجدر وحا	بأزهار لها مُتَضَوِّعات
ولم أر الخلاق من محل	يهد بها كحُضن الأمّهات
فحُضن الأم مدرسة تسامت	بترية البنين أو البنات

وأخلاق الوليد تُقاس حسنًا بأخلاق النساء والوالدات

هذه خطوات مختصرة، ولمحات سريعة مقتضبة في تربية الآباء والأمهات للأبناء والبنات، نسأل الله تعالى أن يصلح أبناء المسلمين، وأن يكتب الخير في كل بيت من بيوت المسلمين.

اللهم من أراد أبناء المسلمين بسوء فأشغله في نفسه، واجعل كيدَه في نحره، وأدر الدائرة عليه.

اللهم احفظ أبناء المسلمين من كيد اليهود والنصارى وأذئابهم من المنافقين المنحرفين يا قوي يا متين.

اللهم أصلح الراعي والرعية، وأعنا على أداء كل أمانة أنيطت بنا يا رب العالمين، اللهم آمنا في الأوطان والدور، وأصلح الأئمة وولاة الأمور يا عزيز يا منان يا غفور.

عباد الله، أمركم الله بأمر بدأ فيه بنفسه، وثنى بملائكة قدسه، وثلاث بخلقه من جنه وإنسه فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

[الأحزاب: ٥٦].

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، فاذكروا الله يذكركم، واشكروه على نعمه يزدكم، وقوموا إلى صلاتكم.

حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ

✽ تنظيم شرع الله لحياة البشر لتجلب لهم السعادة.

✽ بعض من حقوق الزوج على الزوجة:

١. القوامة.
٢. تمكينه من نفسها.
٣. ألا تدخل إلى بيته من أبي دخوله.
٤. ألا تخرج من بيته إلا بإذنه.
٥. التأديب بالطرق الشرعية بدون ظلم لها.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ نَرَادِ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنَجِّدِ

حَقُّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ

الحمد لله الذي جعل عس الزوجية مفعماً بالحب والوئام، وشرع لكللا الزوجين حقوقاً تضمن الانسجام، وتزيد بينهما الود والاحترام، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصفيه من خلقه وخليله، ألف بهديه بين الأنام، ودعا الزوجين إلى أداء الحقوق على التمام، وحث الزوجة على طاعة الزوج لترضي العلام، ولتسعد بأحلى انضمام، وأجمل عيشة في الدنيا وفي دار المقام.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ؕ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ ؕ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسلة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد...

عباد الله، إن ما شرعه الله تعالى من الحقوق بين الخلق هي منظمة لحياتهم، ودافعة لشقائهم، وجالبة لهم من الخير الكثير الذي يحقق لهم سعادة الدنيا قبل سعادة الآخرة، فالمجتمع لا يستطيع العيش إلا بقوانين وأنظمة وحقوق يجب أن تؤدى، وإلا لعاش الناس

في فوضى عارمة، وتعاسة أبدية، واعتداء بعضهم على بعض، وباختصار حياة حيوانية أشبه ما تكون بحياة الغاب، التي يأكل في القوي الضعيف، وهذا ما كان في الجاهلية الأولى، حيث يلخص تلك المرحلة جعفر بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذ يقول مخاطباً النجاشي: «أَيُّهَا الْمَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ، وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجَوَارِ، يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَّا الضَّعِيفَ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ وَعَقَافَهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ لِتَوْحِيدِهِ وَنَعْبُدَهُ، وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ تَحْتَهُ وَآبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ، وَأَمَرَنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَحُسْنِ الْجَوَارِ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالِدِمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ... قَالَ: فَعَدَدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الْإِسْلَامِ»^(١).

فهذه هي الصورة التي كان عليها الناس قبل الإسلام، وهي الصورة نفسها تكرر عند ما يمرد هذا الإنسان على شرع الله عَزَّ وَجَلَّ، فهما وضع الناس من قوانين وأحكام ولم يكن الوازع الديني هو الدافع لتطبيقها لن تفلح أبداً والشاهد على ذلك الأعداد الهائلة من المجرمين والمسجونين والقتلة والمجرمين في بلاد الغرب، فإن غابت عين الرقابة البشرية مقدار أئمة فعلوا الأفاعيل، واضطربت الحياة، واعتدى القوي على الضعيف، ولوانكروا ذلك فما عليهم إلا مراجعة سجلات جرائمهم، وأوراق شكوايهم في المحاكم وغيرها، فالحمد لله على نعمة الإسلام الذي بين للناس صغيرهم وكبيرهم ما الذي يفعلونه، وكيف يتعاملون، وما لكل فرد منهم من حقوق، وما عليه من واجبات، واهتم بأهم لبنة في المجتمع التي هي الأسرة، فجعل لها الأنظمة والأحكام،

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٢)، وحسن إسناده الأرناؤوط وغيره في تحقيق المسند (٣/ ٢٦٨).

وشرع بين الزوجين الحقوق والواجبات حتى يتحقق معنى الأسرة، ويحصل هدف الزواج، وتثمر البيت المسلم بما ينفع الأمة من أولاد صالحين اكملوا في بيوتهم نفسياً وأخلاقياً، وتربوياً وجسدياً، ولا يصلح ذلك إلا إذا صلحت العلاقة بين مؤسسي الأسرة، فأعطى كل حق الآخر وزيادة، وعاشا ينيان أحلامها التي طالما تمنوا تحقيقها، فلا تصرفهم الصوارف عن أداء كل منهما الحق الذي عليه للآخر، بل يبادر مستسلماً في ذلك لله رب العالمين، راجياً من الله أن يسعده ويسعد أهل بيته جميعاً لأنه امثل أوامر من جعل السعادة في امثال أمره، واجتتاب نهيهِ، والشقاء والتعاسة على كل من خالف أمره، واجترأ على نهيهِ.

إننا اليوم في صدد الحديث عن جانب من جوانب الحقوق الزوجية ألا وهو حق الزوج الذي جعل الله له القوامة في عيش الزوجية، فقال جل في علاه: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ **يَمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَيَمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ** ﴿النِّسَاءُ: ٣٤﴾، قال ابن عباس: الرجال أمراء على النساء^(١)، والقوامة هي التربية والتأديب، والقيام بمصالح البيت، يقول الطبري **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «الرجال أهل قيام على نسائهم، في تأديبهن والأخذ على أيديهن فيما يجب عليهن لله ولأنفسهم»^(٢)، وقال البغوي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «هو القائم بالمصالح والتدبير والتأديب»^(٣)، وجعلت القوامة للرجل ولم تكن للمرأة للفوارق التي جعلها الله تعالى بين الرجل والمرأة، فالزوج «يرعاها ويربها ويصلحها بما أوتي من عقل أكمل من عقلها، وعلمه أغرز من علمها غالباً، وبعد نظر في مبادئ الأمور ونهايتها أبعد من نظرها يضاف إلى ذلك أنه دفع مهرًا لم تدفعه، والترم

(١) تفسير ابن عطية: (٤٧/٢).

(٢) تفسير الطبري: (٢٩٠/٨).

(٣) تفسير البغوي (٦١١/١).

بنفقات لم تلتزم هي بشيء منها»^(١)، والأسرة كغيرها من المؤسسات تحتاج إلى إدارة وإمارة وقيادة، فالحياة بلا قيادة فوضى، يقول الشوكاني **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «فع عدم التأمير يستبد كل واحد برأيه، ويفعل ما يطابق هواه؛ فيهلكون، ومع التأمير يقل الاختلاف، وتجتمع الكلمة»^(٢)، ومن أولى الأوليات أن يكون للأسرة من يقوم بها، فهي اللبنة الأساسية للمجتمع، والمؤسسة التي من خلال تبجح الشعوب، ومن الذي يصلح لقوامه الأسرة إلا الرجل، فالمرأة غير قادرة على مواجهة الكثير من المشكلات التي تواجه الأسرة، فالمرأة ضعيفة في خلقها، وهي كما قال الله تعالى وهو أعلم بما خلق: ﴿ **أَوْمَن يُنَشِّئُوا فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ** ﴾ [الزخرف: ٧٨].

ف«من يربى في الزينة لتقصانه وهو البنات، وهو في الخصام غير مبين لخفة عقله حتى قيل ما أدلت امرأة بحجة إلا كانت عليها لا لها، فقلوه ﴿ **غَيْرُ مُبِينٍ** ﴾ أي غير مظهر للحجة لضعفه بالخلق، وهي الأثني، والضمير عائد على من في قوله: ﴿ **أَوْمَن يُنَشِّئُوا فِي الْحِلْيَةِ** ﴾ أي في الزينة»^(٣). ومن القوامه أن تقوم الزوجة بخدمة الزوج بالمعروف: ﴿ **وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ** ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وحين اشتكت فاطمة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** أنها تعب في أعمال البيت، وأرادت أن يعطيها النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** خادماً يساعد في أعمال البيت ذهب **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** إلى بيتها، فقال لها ولزوجها علي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**، وهما على مضجعهما: «أَلَا أَعْلَمُكُمْ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمْ تَكْبَرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتُحَمِّدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ

(١) أيسر التفاسير للجزائري: (١/ ٤٧٣).

(٢) نيل الأوطار للشوكاني (٨/ ٢٩٤).

(٣) أيسر التفاسير للجزائري (٤/ ٦٣٣).

خَيْرٌ لَّكُمَا مِنْ خَادِمٍ»^(١)، فلو كانت الخدمة لا تجب عليها لأخبر علياً بذلك، وخفف على ابنته بذلك الحكم الشرعي، وقد رجع جمع من أهل العلم وجوب خدمة الزوجة لزوجها، ومنهم ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ حيث قال: «وتجب خدمة زوجها بالمعروف من مثلها لمثله ويتنوع ذلك بتنوع الأحوال؛ فخدمة البدوية ليست كخدمة القروية، وخدمة القوية ليست كخدمة الضعيفة، وقاله الجوزجاني من أصحابنا، وأبو بكر بن أبي شيبة»^(٢)، وقال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «والصحيح أنه يلزمها أن تخدم زوجها بالمعروف»^(٣)، فالخدمة لوتحققنا في مبدأ قوامه الرجل متبادلة فهي تقوم بخدمته بالمعروف في البيت، وهو يقوم بأكثر من ذلك من رعايتها، والنفقة عليها، وتأديبها، وغير ذلك مما علمنا سالفاً.

ومن الخطأ -عباد الله- أن تجعل قوامه الرجل على المرأة ذريعة لظلمها، وانتهاك حقوقها، وعدم مراعاة مشاعرهما، واللامبالاة بآرائهما، وسوء الخلق في التعامل معها، فهذا أمر خطير وقع في شراكه الكثير من الرجال مما سبب تشويهاً لهذا المبدأ الرباني الذي جعله صلاحاً للأسرة لا هلاكاً لها، وإفساداً لحالها.

ومن الحقوق للزوج على زوجته أن تتمكن من نفسها ليأخذ حقه من الجماع والاستمتاع بها، وورد الوعيد باللعن لكل من تأبى أن تمكن زوجها من الجماع الشرعي الذي جعله الله عَزَّجَلَّ حقاً له، وسبباً لعفاهه، وقطعاً لباب الفتنة، وتحقيقاً للسكنى الزوجية، والراحة النفسية، يقول نبينا الكريم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضَبَانٍ عَلَيْهِمَا

(١) أخرجه البخاري (٣٧٠٥) بلفظه، مسلم (٢٧٢٧).

(٢) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٥/ ٤٨٠-٤٨١).

(٣) الشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين (١٢/ ٤٤١).

لَعَنَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»^(١)، وإذا كانت فترة الحيض التي أمرنا الله تعالى أن نعتزل النساء فيها قد أباح الشارع فيها الاستمتاع بالحائض فكيف بما سواها، يقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** عند قول الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، «صَنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ»^(٢)، ولا تمنعها من ذلك نوافل العبادات بخلاف الواجبات، فعن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(٣)، يقول ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ** تعالى: «وفي الحديث أن حق الزوج أكد على المرأة من التطوع بالخير؛ لأن حقه واجب، والقيام بالواجب مقدم على القيام بالتطوع»^(٤).

وقد سئل ابن تيمية **رَحِمَهُ اللَّهُ** «في رجل له زوجة تصوم النهار، وتقوم الليل، وكلما دعاها الرجل إلى فراشه تأبى عليه، وتقدم صلاة الليل، وصيام النهار على طاعة الزوج، فهل يجوز ذلك أم لا؟» فأجاب **رَحِمَهُ اللَّهُ** بقوله: «لا يحل لها ذلك باتفاق المسلمين، بل يجب عليها أن تطيعه إذا طلبها إلى الفراش، وذلك فرض واجب عليها، وأما قيام الليل وصيام النهار فتطوع، فكيف تقدم مؤمنة النافلة على الفريضة؟ فإذا كان النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قد حرم على المرأة أن تصوم تطوعاً إذا كان زوجها شاهداً إلا بإذنه فتمنع بالصوم بعض ما يجب له عليها، فكيف يكون حالها إذا طلبها فامتنعت؟ فالمرأة الصالحة هي التي تكون قاتنة: أي مداومة على طاعة زوجها، فتي امتنعت عن إجابته إلى الفراش كانت عاصية ناشزة»^(٥)، وكيف لها أن تعصيه وقد عظم النبي

(١) أخرجه البخاري (٣٢٣٧)، مسلم (١٧٣٦).

(٢) أخرجه مسلم (٣٠٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥١٩٥) بلفظه، مسلم (١٠٢٦).

(٤) فتح الباري لابن حجر: (٢٩٦/٩).

(٥) بتصرف من الفتاوى الكبرى لابن تيمية: (٣/ ١٤٤-١٤٥).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في طاعة الزوج إذ قال: «مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ، وَلَوْ كَانَ أَحَدٌ يَنْبَغِي أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا لِمَا عَظَّمَ اللَّهُ عَلَيْهَا مِنْ حَقِّهِ»^(١)، قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: «وليس على المرأة بعد حق الله ورسوله أوجب من حق الزوج»^(٢)

أَعِنَّا اللَّهُ على شكر نعمة الإسلام، وعلى أداء حقوقك وحقوق خلقك يا حكيم يا علام، ووفقنا للقيام بما شرعت بأحسن صورة، وأتم قيام.

أقول ما سمعتم، وأستغفر الله لي ولكم، فاستغفروه، إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله على جميل نعمه، وعظيم إحسانه، والصلاة والسلام على أشرف الخلق، وأحسنهم خلقاً، وأرحمهم قلباً، وأعظم مكاناً، وأجلهم قدراً وشأناً، أما بعد.

مما شرعه الله تعالى أن يكون حقاً للزوج ألا تدخل إلى بيته من أي باب الزوج دخوله، ويكره أن يمكث في بيته، كائناً من كان، من أقاربه أو من أقاربها، فلا يكون ذلك إلا بإذنه، أو بما يعرف عرفاً أنه يأذن فيه وجرت العادة بمثله، فعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صلى عليه وسلم: «وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ»^(٣).

ومن حقوق الزوج ألا يخرج الزوجة من بيت الزوجية إلا بإذنه، وبهذا أفتت اللجنة الدائمة

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٤١٦٢)، وقال الألباني: حسن صحيح، انظر الإرواء (١٩٩٨).

(٢) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ١٤٥).

(٣) أخرجه مسلم (١٢١٨).

إذا قالت: «لا يجوز للمرأة الخروج من بيت زوجها إلا بإذنه، لا لوالديها ولا لغيرهم؛ لأن ذلك من حقوقه عليها، إلا إذا كان هناك مسوغ شرعي يضطرها للخروج»^(١)، فالأصل في الزوجة القرار في البيت، وتقليل الخروج إلا لحاجة ماسة، وفي ظل إذن الزوجية، وبهذا يوجه الله إماءه إذ يقول: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، قال القاسمي رحمه في محاسن التأويل: «أي اسكنن ولا تخرجن منها»^(٢)، وفي القرار في البيت سلامة للمرأة، وحفظ لها، كما قال السعدي رَحِمَهُ اللهُ: «أي: اقرن فيها، لأنه أسلم وأحفظ لَكُنَّ»^(٣)، وخروج المرأة بلا حاجة سبب لأمر خطيرة تضر المجتمع وتضر المرأة نفسها قبل غيرها، فعن ابن مسعود رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ؛ فَإِذَا خَرَجَتْ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ»^(٤) رواه الترمذي، وزاد الطبراني: «وَأِنَّهَا أَقْرَبُ مَا يَكُونُ إِلَى اللَّهِ وَهِيَ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا»^(٥).

عباد الله، ويحق للزوج تأديب زوجته في المواضع التي تستحق ذلك بالطرق الشرعية التي جعلها الله عَزَّوَجَلَّ بدون ظلم ولا زيادة، يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَخَافُونَ سُوءَ مُرَبِّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْبِئُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرِئُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعَكُمْ فَلَا تَبْعُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ [النِّسَاءُ: ٣٤]، يقول السعدي رَحِمَهُ اللهُ: «أي: ارتفاعهن عن طاعة أزواجهن بأن تعصيه بالقول أو الفعل فإنه يؤديها بالأسهل فالأسهل، ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ أي: ببيان حكم الله في طاعة الزوج ومعصيته، والترغيب في الطاعة، والترهيب من معصيته، فإن

(١) فتاوى اللجنة الدائمة ٢٦ جزءاً (١٦٥ / ١٩).

(٢) تفسير القاسمي (٦٧ / ٨).

(٣) تفسير السعدي ص (٦٦٤).

(٤) أخرجه الترمذي (١١٧٣)، وصححه الألباني في تحقيق المشكاة (٣١٠٩).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠١١٥)، وقال الهيثمي: "رجاله موثقون" كما نقل ذلك الألباني في الثمر المستطاب (٣٠٣ / ١).

اتتهت فذلك المطلوب، وإلا فيهجرها الزوج في المضجع، بأن لا يضاعفها، ولا يجامعها بمقدار ما يحصل به المقصود، وإلا ضربها ضرباً غير مبرح، فإن حصل المقصود بواحد من هذه الأمور وأطعنكم: ﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ أي: فقد حصل لكم ما تحبون، فامتركوا معاتبتها على الأمور الماضية، والتتقّب عن العيوب التي يضر ذكرها ويحدث بسببه الشر^(١)، وجيء أن الضرب يكون بالسواك، فلا يحل الضرب المبرح كما قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ ثُمَّ يُجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ»^(٢).

وتأديب الرجل لزوجته داخل كما أسلفنا في قول الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النِّسَاءُ: ٣٤]، داخل في قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفُسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦]، «قال قتادة تأمرهم بطاعة الله وتنهاهم عن معصية الله وأن تقوم عليهم بأمر الله، وتأمرهم به وتساعدهم عليه، فإذا رأيت لله معصية ردعتهم عنها، وزجرتهم عنها»^(٣)، ويقول الخازن: «يعني مروهم بالخير وانهؤهم عن الشر وعلوهم وأدبوهم تقوهم بذلك، ﴿نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾»^(٤)، وفي التفسير الكبير للرازي: «قال مقاتل: أن يؤدب المسلم نفسه وأهله، فيأمرهم بالخير، وينهاهم عن الشر، وقال في الكشف: قوا أنفسكم بترك المعاصي، وفعل الطاعات، وأهليكم بأن تؤاخذوهم بما تؤاخذون به أنفسكم، وقيل: قوا أنفسكم مما تدعو إليه

(١) تفسير السعدي ص (١٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٠٤).

(٣) تفسير ابن كثير (٨/ ١٨٨-١٨٩).

(٤) تفسير الخازن (٤/ ٣١٦).

أنفسكم إذ الأنفس تأمرهم بالشر»^(١)، وقال عليه الصلاة والسلام: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ...، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(٢)، والزوجة من الأهل وهي أولى أفراد الأسرة بتأديب الزوج، وتربيتها، وتعليمها، فهي مربية الأجيال، وهي التي تحفظ الزوج في غيابه، وهي التي يأتئنها على ماله وأولاده.

وعلى الزوج أن يعلم أن هذه الحقوق هي له لكنه لا بد أن يعلم أن تعليم الزوجة بما عليها، وتربيتها وتأديبها، والعمل على ترقيتها أمر يحتاج إلى وقت إلا عند من رحم الله، فباللين والرحمة، والعقل والحكمة تصل الزوجة إلى المرتبة التي يريد لها الزوج، وأهم شيء أن تغرس فيها تقوى الله تعالى، وأن تكون أنت أيها الزوج قدوة لها في امثال أمر الله تعالى، والابتعاد عما يغضب الله.

عباد الله، ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، فصلوا وسلموا على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين.

اللهم أصلح أحوالنا وأحوال المسلمين، اللهم أكتب الأمن والأمان والخير الإحسان في بيوت المسلمين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

(١) تفسير الرازي (٣٠/٥٧٢).

(٢) أخرجه البخاري (٨٩٣) بلفظه، مسلم (١٨٢٩).

حُقُوقُ الزَّوْجَةِ عَلَى الزَّوْجِ

❁ من حقوق الزوجة على الزوج:

١. النفقة.
٢. حسن العشرة.
٣. ويجب على الزوج أن يصون زوجته، ويحفظها من كل ما يخذش شرفها.
٤. العدل بالتسوية بينها وبين غيرها من زوجاته إن كان له زوجات.
٥. ومن حقوقها: حق الاستمتاع بالجماع.
٦. تعليمها أمور دينها.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ نَرَادِ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجَدِ

حُفُوقُ الزَّوْجَةِ عَلَى الزَّوْجِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَّوْا خَلْقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد^(١):

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعٍ ضَلَالَةٌ^(٢).

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمها أصحابه، وكان السلف يفتتحون بها خطبهم في دروسهم وكتبهم وأنكحتهم، وللألباني فيها رسالة لطيفة، جمع فيها طرق حديثها، وألفاظها، وذكر فيها فوائد تتناسب مع موضوعها، وقد طبعت على نفقة جمعية التمدن الإسلامي بدمشق، ثم طبعها المكتب الإسلامي طبعة ثانية جميلة مزينة ومنقحة. أخرجها أبو داود: (٤٦٠٧) والنسائي: (١٥٧٨) والحاكم (١٨٣) وأحمد: (٣٧٢٠ و ٤١١٥).

(٢) أخرجه مسلم: (٨٦٧).

عباد الله:

أوصيكم ونفسي بتقوى الله **عَزَّجَلَّ**، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١].

أيها المسلمون:

إذا تم عقد النكاح بين الزوجين، استحق شرعاً كل واحد منهما على الآخر حقوقاً، ويجب على كل منهما أن يوفي صاحبه حقه، فالزوجة تستحق على زوجها حقوقاً مالية، وهي المهر والنفقة، وحقوقاً غير مالية، وهي أن يعاشرها بالمعروف، ولا يلحق بها ضرراً، وأن يعدل بينها وبين ضرائرها إن تعددت الزوجات.

وقد فرض الله - سبحانه وتعالى - على الأزواج حقوقاً تجاه زوجاتهم، قال تعالى: ﴿وَهُنَّ **مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ [البقرة: ٢٢٨] وهذه الآية قد احتوت حقوق الزوجة، ورعايتها، وعدم الجنف عليها، وضررها مما فيه دلالة على ما أعارته حكمة التنزيل للحياة الزوجية، ولحقوق الزوجة من عناية عظيمة، وما هدفت إليه من تركيز العلاقة الزوجية على أساس الحق والتراضي والوفاق والإصلاح^(١).

وهذه الحقوق من أداها على وجهها كان من خيار عباد الله المؤمنين، قال **عَلَيْهِ السَّلَامُ**:

«خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(٢).

فينبغي للمسلم أن يعرف واجباته تجاه أهله، حتى لا يقصر في ذلك؛ لأن الإنسان قد يحرم

(١) التفسير الحديث (٦ / ٤١٣).

(٢) أخرجه الترمذي: (٣٨٩٥) وابن ماجه: (١٩٧٧) وصححه الألباني في الصحيحة: (٢٨٥).

زوجته من أشياء، هي من حقها، وقد يطلق لها العنان في أمور كان عليه أن يمنعها، وفي هذه الخطبة سنتعرف على حقوق الزوجة على زوجها، التي منها ما هو مادي: وهو المهر والنفقة، ومنها ما هو غير مادي، ومن هذه الحقوق:

١- النفقة:

وقد أجمع علماء الإسلام على وجوب نفقات الزوجات على أزواجهن، قال ابن حزم في مراتب الإجماع: «واتفقوا على أنه لا يلزم أحداً أن ينفق على غني غير الزوجة»^(١) لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣] ولقوله عز وجل: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَاهَا﴾ [الطلاق: ٧] ولما ثبت من قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَام: «وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»^(٢) ولقوله لهند: «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدِكِ بِالْمَعْرُوفِ»^(٣).

والحكمة في وجوب النفقة لها أن المرأة محبوسة على الزوج بمقتضى عقد الزواج، ممنوعة من الخروج من بيت الزوجية إلا بإذن منه للاكتساب، فكان عليه أن ينفق عليها، وعليه كفايتها، فالنفقة مقابل الاحتباس، فمن احتبس لمنفعة غيره كالقاضي وغيره من العاملين في المصالح العامة وجبت نفقته.

والحكمة في أن الزوجة استحققت على الزوج حقوقاً مالية، وهو لم يستحق عليها أي حق

(١) انظر: [مراتب الإجماع ص: ٨٠].

(٢) أخرجه مسلم: (١٢١٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٣٦٤).

مالي؛ ذلك لأن الزوج وظيفته في الحياة السعي للرزق، والعمل لكسب ما يسد به حاجات المعيشة، فهو قادر على أداء الحقوق المالية، واحتمال أعبائها، وأما الزوجة فالشأن فيها أن تكون وظيفتها منزلية، وأن تكون مشغولة بحق زوجها وأولادها عن كسب المال والمشاركة فيما تتطلبه الحياة الزوجية من مطالب مالية، فليس من العدل وهذا شأنها أن تكلف حقوقاً مالية.

وبعض الأمم تسير على نظام يقضي بتكليف المخطوبة أن تدفع مبلغاً من المال لخاطبها حسب حالهما وميسرتهم، وهذا مخالف لشريعة الإسلام، وقد يكون عقبة في سبيل الزواج، ووسيلة إلى زلل بعض الفتيات الفقيرات اللاتي يدفعهن الحرص على الزواج إلى الحصول على المال، وقد تكون وسائل الحصول عليه مما تهوي بهن.

وبعض القوانين الأوروبية يوجب على الزوجة إذا كان لها مال أن تساهم بثلث إيراداتها في نفقات الأسرة، وهذا لا يتفق والمبدأ العادل الذي يقضي بأن من احتبس لحق غيره ومنفعته تكون نفقته على من احتبس له^(١).

والمقصود بالنفقة توفير ما تحتاج إليه الزوجة من طعام ومسكن وخدمة، فتجب لها هذه الأشياء، وإن كانت غنية.

ويجب أن يُرعى في هذه النفقة منصبها وحالها، وما يكون مبناه على التملك، فلا فرق فيه بين أن تكون رقيقة، أو خاملة، وإنما يختلف القدر فيه بتوسع الزوج في الثروة، أو تقيص هذه الحالة تعلقاً بقوله تعالى: ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى التَّوَسُّعِ قَدَرُهُ﴾ [البقرة: ٢٣٦] وقوله: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن

سَعَتِهِ﴾ [الطلاق: ٧]^(٢).

(١) انظر: أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية (ص: ٧٥) بتصرف.

(٢) انظر: نهاية المطلب في دراية المذهب (١٥ / ٤٤٢).

٢- ومن حقوق الزوجة على زوجها: حسن معاشرتها:

فأهم ما يجب على الزوج لزوجته إكرامها، وحسن معاشرتها، ومعاملتها بالمعروف، وتقديم ما يمكن تقديمه إليها، مما يؤولف قلبها، فضلاً عن تحمل ما يصدر منها والصبر عليها؛ يقول الله سبحانه: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

ومن مظاهر اكتمال الخلق، وعلامة الإيمان أن يكون المرء رقيقاً مع أهله، يقول الرسول **صلى الله عليه وسلم**: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخَيْرُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ خُلُقًا»^(١) وإكرام المرأة دليل على نبل الطباع، وكرم الأخلاق، وإهانتها علامة على الخسة واللؤم، وما أكرمهن إلا كريم، وما أهانهن إلا لئيم، ومن إكرامها التلطف معها، وحسن عشرتها.

وقد كان الرسول **صلى الله عليه وسلم** يتلطف مع عائشة **رضي الله عنها** فيسابقها، فعن عائشة **رضي الله عنها** أنها كانت مع النبي **صلى الله عليه وسلم** في سفرٍ، قالت فسأبقته فسبقتُه على رجلٍ، فلما حملت اللحم^(٢) سأبقته فسبقتني، فقال: «هذه بتلك السبقة»^(٣).

ولا بد أن يعلم المسلم أن المرأة لا يتصور فيها الكمال، فعلى الإنسان أن يتقبلها على ما هي عليه؛ يقول الرسول الله **صلى الله عليه وسلم**: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ

(١) أخرجه الترمذي: (١١٦٢) وأحمد: (٧٣٥٤) وقال الألباني: "حسن صحيح" انظر: صحيح الترغيب والترهيب (١٩٢٣).

(٢) أي: امتلاً جسمها.

(٣) أخرجه أبو داود: (٢٥٧٨) والنسائي: (٨٨٩٦) وأحمد: (٢٦٤) وصححه الألباني في مشكاة المصابيح: (٣٢٥١).

أَعْوَجَ شَيْءٌ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيْمُهُ كَسَرْتُهُ، وَإِنْ تَرَكَتُهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ»^(١).

٣- ويجب على الزوج أن يصون زوجته، ويحفظها من كل ما يחדش شرفها؛ ويشلم عرضها، ويمتنع كرامتها، ويعرض سمعتها لقالة السوء، وهذا من الغيرة التي يحبها الله؛ فعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ، وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ»^(٢).

وعن عمار بن ياسر أن رسول الله ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ، مُدْمِنْ الْخَمْرِ، وَالْعَاقُ، وَالذَّيْوُثُ الَّذِي يُقْرِئُ فِي أَهْلِهِ الْحَبْثَ»^(٣).

وكما يجب على الرجل أن يغار على زوجته، فإنه يطلب منه أن يعتدل في هذه الغيرة، فلا يبالغ في إساءة الظن بها، ولا يسرف في تقصي كل حركاتها وسكاتها، ولا يحصي جميع عيوبها، فإن ذلك يفسد العلاقة الزوجية، ويقطع ما أمر الله به أن يوصل^(٤).

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم.

أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، ولسائر المسلمين من كل ذنب.

فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

(١) أخرجه البخاري: (٣٣٣١) ومسلم: (١٤٦٨).

(٢) أخرجه بهذا اللفظ مسلم: (٢٧٦١).

(٣) أخرجه أحمد: (٥٣٤٩) وقال الألباني: "حسن لغيره" انظر: صحيح الترغيب والترهيب: (٢٣٦٦).

(٤) انظر: فقه السنة (٢/ ١٨٧) بتصرف.

الخطبة الثانية

الحمد لله، المحمود على كل حال، الموصوف بصفات الجلال والكمال، المعروف بمزيد الإِنعام والإِفْضال، أحمده سبحانه، وهو المحمود على كل حال، وفي كل حال، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، ذو العظمة والجلال، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وخليفه الصادق المقال.

اللهم صل على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وأصحابه خير صلب وآل، وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

أيها المسلمون:

ومن حقوق الزوجة على زوجها:

٤- العدل بالتسوية بينها وبين غيرها من زوجاته إن كان له زوجات: في المبيت والنفقة، وغير ذلك من ضروب المعاملة المادية، وذلك ما يدل عليه قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَمْلِكُوا فَوْكِدَةً﴾ [النِّسَاءُ: ٣] وجاء في الخبر: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَقَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقَّةُ مَائِلٍ»^(١).

فمن كان له أكثر من واحدة وجب عليه العدل بينهما، فيجعل لكل واحدة يوماً وليلة، وتستوي المريضة والحائض والنفساء والمحرمة والكآية مع غيرها؛ لقصد الأُنس، ولا يدخل في يوم واحد على الأخرى إلا زائراً، أو لحاجة، لا لميل، ولا يجوز أن يجمع بين ضربتين في مكان

(١) أخرجه أبو داود: (٢١٣٣) وصححه الألباني في صحيح الجامع: (٦٥١٥).

واحد إلا برضاها؛ وليفرد كل واحدة منهما بمسكنها، ويأتيها فيه^(١).

٥- ومن حقوقها: **حق الاستمتاع بالجماع**، فهو واجب على الرجل للمرأة، إذا اتفى العذر، قال ابن حزم: «وفرض على الرجل أن يجامع امرأته، التي هي زوجته»^(٢).

وقال الغزالي: «وينبغي أن يأتيها في كل أربع ليال مرة، فهو أعدل؛ لأن عدد النساء أربعة، فجاز التأخير إلى هذا الحد.

نعم ينبغي أن يزيد، أو ينقص حسب حاجتها في التحصين، فإن تحصينها واجب عليه، وإن كان لا تثبت المطالبة بالوطء، فذلك لعسر المطالبة والوفاء بها، ولا يأتيها في المحيض، ولا بعد انقضائه، وقبل الغسل فهو محرم بنص الكتاب»^(٣).

٦- تعليمها أمور دينها:

ومن أهم وأولى حقوق الزوجة على الزوج تعليمها فرائض ربها، وبيان حق ربها عليها، فإن عرفت حق الله تعالى عرفت حق زوجها عليها.

فيعلمها فرائض دينها، من غسل، ووضوء، وصلاة، وصوم، وغيرها.

ويرشدها إلى ما تحتاج إليه من دين وخلق كريم، يعلمها بنفسه أحكام الدين الواجبة عليها إن كان عالماً، وإلا يجب عليه التعلم ليعلم نفسه أولاً، ولكي يستطيع تعليم زوجته، كما يجب عليه أن يسأل العلماء، ويستفتي لزوجته إذا أشكل عليهما شيء، وإن لم يقدّم بواجب التعليم والسؤال

(١) القوانين الفقهية (ص: ١٤١) بتصرف.

(٢) المحلى بالآثار (٩ / ١٧٤).

(٣) إحياء علوم الدين (٢ / ٥٠).

فلا يجوز له بحال أن يمنع زوجته أن تتعلم فرائض دينها، بسؤال العلماء، أو حضور دروس العلم، وتطور وسائل التعليم اليوم أصبح التعلم، وسؤال أهل الذكر أسهل بكثير من ذي قبل.

والدليل على هذا الواجب، قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفُسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦]. فإذا تعلمت الزوجة علمت أبناءها بالقول والقادة الحسنة، وبذلك يقي الزوج أهله من النار. وكثير من الناس يغفل عن هذا الواجب، فيقصرون حقوق الزوجة على الماديات فقط، ودون المعنويات والدينيات مع أن هذه الأخيرة أهم.

وأول ما يجب أن تتعلمه من الحقوق الواجبة لربها «الصلاة» وهذا يعني أنه لا بد أن يكون الزوج مصلياً، وإلا كيف يعلمها ويأمرها بذلك؟! يقول الله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ [طه: ١٣٢].

وهو مع أمره لها بالصلاة يدعوه ربه إلى الصبر والاصطبار عليها، فلا يدعوها بغلظة أو شدة، بل يجب إليها الصلاة.

قال رسول الله ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى ثُمَّ أَقْبَضَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّتْ فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ ثُمَّ أَقْبَضَتْ زَوْجَهَا فَصَلَّى فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ»^(١).

يقول الغزالي: «ويعلم زوجته أحكام الصلاة، وما يقضى منها في الحيض، وما لا يقضى، فإنه أمر بأن يقيها النار، بقوله تعالى: ﴿قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦] فعليه أن يلقنها

(١) أخرجه النسائي: (٦٠١٠) وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح: (١٢٣٠).

اعتقاد أهل السنة، وميزيل عن قلبها كل بدعة، إن استمعت إليها، ويخوفها في الله إن تساهلت في أمر الدين، ويعلمها من أحكام الحيض والاستحاضة، ما تحتاج إليه^(١).

عباد الله:

ثم اعلوا - رحمكم الله - أن الله تعالى أمركم بأمر بدأ فيه بنفسه، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

اللهم صل وسلم وزد وبارك على عبدك ورسولك محمد، وعلى آله وأزواجه وذريته وصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين...

نسأل الله تعالى أن يصلح بيوت المسلمين، ويؤلف بين القلوب، ويجعل بين الأزواج مودة ورحمة، ويصرف عنهم المشاكل والفتن.

اللهم أعز الإسلام والمسلمين، وأذل الشرك والمشركين...

(١) إحياء علوم الدين (٢/ ٤٨).

خُطُواتُ عِلاجِئِئْ عِنْدَ النُّفْرةِ الزَّوْجِئِئْ

✽ الهداية إلى الدين من أعظم نعم لله على العباد.

✽ علاج النفرة الزوجية من كتاب الله:

١. الوعظ.

٢. الهجر.

٣. الضرب غير المبرح.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِئِئْ بِمَجْمُوعَةِ مَرادِ
بِإِشْرافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ صالِحِ الْمُنْجَدِ

خُطُواتٌ عِلاجِيَّةٌ عِنْدَ النُّفْرةِ الزَّوجِيَّةِ

إن الحمد لله، نحمدهُ ونستعينهُ ونستغفرهُ، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهدهِ الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد...

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

عباد الله:

أوصيكم ونفسي بتقوى الله عَزَّ وَجَلَّ، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النسبة: ١٣٨].

أيها المسلمون:

عباد الله: إن أعظم نعمة لله على عباده هي نعمته عليهم بالهداية إلى دينه الذي اختاره لعباده، وأمرهم بسلوكه، قال تبارك وتعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ:

«هَذِهِ أَكْبَرُ نِعَمِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ: حَيْثُ أَكَمَلَ تَعَالَى لَهُمْ دِينَهُمْ، فَلَا يَحْتَاجُونَ إِلَى دِينٍ غَيْرِهِ، وَلَا إِلَى نَبِيٍّ غَيْرِ نَبِيِّهِمْ؛ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ؛ وَلِهَذَا جَعَلَهُ اللَّهُ خَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ، وَبَعَثَهُ إِلَى الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، فَلَا حَلَالَ إِلَّا مَا أَحَلَّهُ، وَلَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَّمَهُ، وَلَا دِينَ إِلَّا مَا شَرَعَهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَخْبَرَ بِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَصِدْقٌ لَا كَذِبَ فِيهِ وَلَا خُلْفَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾ [الأنعام: ١١٥] أَي: صِدْقًا فِي الْأَخْبَارِ، وَعَدْلًا فِي الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاحِي، فَلَبَّ أَكَمَلَ الدِّينَ لَهُمْ تَمَّتِ النِّعْمَةُ عَلَيْهِمْ»^(١).

ولقد جاء دين الإسلام بحل جميع المشكلات، فما من مشكلة إلا ولها حل في ديننا الخفيف، ومن ذلك أنه وضع الأسس السليمة لمعالجة الخلافات الزوجية في أطوارها الأولى قبل أن تستفحل، فأمر المرأة بطاعة زوجها بالمعروف؛ لما لهذه الطاعة من أهمية في الحفاظ على الأسرة، واستقرارها وسعادتها، قال تعالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ

كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ [النِّسَاءُ: ٣٤].

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٢٦).

وقال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۚ فَالَّذِينَ حَسِبْتُمْ أَنْفَكْتُمْ وَلِلَّغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۚ﴾ [النِّسَاءُ: ٣٤].

وحدث المرأة ورغبها في طاعة زوجها، فعن عبد الرحمن بن عوفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ»^(١).

عباد الله: إن الحياة الزوجية قد تصفواحياناً، وتتعكر تارة أخرى، ومن مظاهر سوء العلاقة الزوجية، نفرة الزوجة عن زوجها ونشوزها عنه.

ومن حرص الإسلام على استقرار الحياة الزوجية أن جعل الحلول المناسبة للمشكلات الأسرية والزوجية، فترك الأمر بيد الزوج بحكم أن القوامة بيده، وطلب من الزوجة طاعة زوجها فيما يقوم به من نصح وإرشاد، وطولب الزوج بأن لا يسيء إلى حق القوامة في إيذاء الزوجة أو إلحاق الضرر بها إذا ما أطاعته في غير معصية وكانت وفيه له وحافظت على عرضه وماله وسره، فإن خاف الزوج نشوز الزوجة، ومنح الزوجة حقوقها وعاملها معاملة حسنة، حل له أن يتخذ من الخطوات ما يرد الزوجة عن غيها.

معشر المسلمين: لقد جاء علاج النفرة الزوجية في آية من كتاب الله حيث يقول سبحانه: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۚ فَالَّذِينَ حَسِبْتُمْ أَنْفَكْتُمْ وَلِلَّغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۚ وَالَّذِينَ نَحْنُ أَكْفَرُونَ لَنُشْرِكَنَّ بِكُمْ فَعَظُمَ لَهُمْ وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُمْ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَ سَبِيلًا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا

كَبِيرًا ۝﴾ [النِّسَاءُ: ٣٤].

(١) أخرجه أحمد (١٦٦٤)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٩٦/٢).

فالقوامة في البيت للرجل، ومن واجب المرأة أن لا تعامله معاملة الند أو الخصم ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْمَرْءُ قَوَّامٌ عَلَى الْمَرْأَةِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ» [النِّسَاءُ: ٣٤] والمقصود بالقوامة أن الزوج أمين على المرأة يتولى أمرها، ويصلحها في حالها ويقوم عليها أمرًا ناهيًا كما يقوم الوالي على رعيته.

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «أي الرجل قيم على المرأة أي هو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤدبها إذا اعوجت»^(١).

عباد الله: فإن أبت المرأة إلا التمرد على قوامة زوجها، فما هو الحل الإلهي والتصرف الشرعي؟

قال سبحانه: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾، بالنصح ترغيباً وترهيباً، فيخوفها بالله تبارك وتعالى ويذكرها بعقابه، «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ، فَقُلْنَ: وَبِمَا يَأْمُرُكَ اللَّهُ قَالِ تَكْثُرَنَّ اللَّعْنُ وَتَكْفُرَنَّ الْعَشِيرُ»^(٢).

وعلى الزوج أن يبين لزوجته ما يجب عليها من حسن الصحبة التي جاءت بها الشريعة الإسلامية، وعليه أن يذكرها بعظم حق الزوج عليها، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»^(٣)، فليس على المرأة بعد حق الله ورسوله أو واجب من حق الزوج»^(٤).

(١) تفسير ابن كثير (١/ ٦٠٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٤)، مسلم (٨٠).

(٣) أخرجه الترمذي (١١٥٩)، وابن ماجه (١٨٥٢)، وصححه الألباني إرواء الغليل (٧/ ٥٤).

(٤) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ١٤٥).

إخوة الإسلام: هذا الوعظ والتذكير مهم قال ابن قدامة **رَحِمَهُ اللهُ**: «فتى ظهرت منها أمارات النشوز، مثل أن تتشاقل إذا دعاها، ولا تصير إليه إلا بتكرُّهٍ ودمدمة، فإنه يعظها، فيخوفها الله سبحانه، ويذكر ما أوجب الله له عليها من الحق والطاعة، وما يلحقها من الإثم بالمخالفة والمعصية، وما يسقط بذلك من حقوقها، من النفقة، والكسوة، وما يباح له من ضربها وهجرها»^(١).

معشر المسلمين: ينبغي على الزوج أن يتقن فن الوعظ مع زوجته، فقليل من الناس من يحسن الوعظ والتعامل مع زوجته، فإن لم يُجد شيء من ذلك، فينبغي أن يستعين على نصحتها بالصالح من أهلها، وذلك حفاظاً على الأسرة، ومراعاة لحق الأولاد إن وجدوا.

ومن الموعظة التي تقدم لها: أن يبين لها ما عليها من الإثم في معصيتها لزوجها، وما لها من ثواب وأجر جزيل إذا أطاعته، ويبين لها ما عليها وعلى زوجها وعلى أبنائها من الضرر في حال حصول الطلاق أو استمرار العشرة على هذا النحو.

عباد الله: «والوعظ يختلف باختلاف حال المرأة، فمنهن من يؤثر في نفسها التخويف من الله **عَزَّوَجَلَّ** وعقابه على النشوز، ومنهن من يؤثر في نفسها التهديد والتحذير من سوء العاقبة في الدنيا، كشماتة الأعداء والمنع من بعض الرغائب كالثياب الحسنة والحلي، والرجل العاقل لا يخفى عليه الوعظ الذي يؤثر في قلب امرأته»^(٢).

قال ابن العربي **رَحِمَهُ اللهُ**: «وهو التذكير بالله في الترغيب لما عنده من ثواب، والتخويف لما

(١) المغني (١٦٣/٨).

(٢) تفسير المنار (٥٩/٥).

لديه من عقاب، إلى ما يتبع ذلك مما يُعرفُها به من حسن الأدب في إجمال العشرة، والوفاء بدمام الصحبة، والقيام بحقوق الطاعة للزوج، والاعتراف بالدرجة التي له عليها^(١).

وهذا كلام حسن يؤكد منهج الإسلام في النشوز، وعدم التسرع في إيقاع العقاب بالهجر والضرب؛ إذ ربما لا يكون سبب نشوزها اختلافاً عليها في الطاعة للنشوز والعصيان، وإنما هو سهو أو جهل، وبذلك يكون العلاج بالموعظة والتذكرة أجدى وأنفع، وصدق الله إذ يقول:

﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَ تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥].

عباد الله: إن استجابت المرأة للنصح، وآثرت فيها الموعظة، وعدلت عن المخالفة، فيها ونعمت، وإن استمرت في غيها وسفهاها، فللزوج أن ينتقل إلى المرتبة الثانية.

﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ [النسبة: ٣٤] قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لا تضاجعها في فراشك»^(٢).

والهجر إنما يكون في المضجع لا في البيت، فلا يجوز له أن يهجر في غير الفراش إذا كان الهجر في الفراش كافياً، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ»^(٣).

وهذا يدل على أن فراش الزوج والزوجة واحد، ولذلك صار الهجر في الفراش بأن يوليها ظهره، وهذا الهجر يشعرها بمجدية الزوج في تصرفه، وأنه هنالك حقاً ما أزعجه لدرجة أنه صار مولياً لها، وهذا فيه تأثير شديد في نفسها، وهذه الطرق الإلهية والخطوات القرآنية من أحكم

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٢/ ٢٩١).

(٢) الدر المنثور (٢/ ٥٢٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٢١٤٢) وأحمد (٢٠٠١١)، وصححه الألباني.

الحاكمين الذي خلق المرأة وخلق الرجل ويعلم ما يؤثر في هذا وما يؤثر في هذه.

أخوة الإسلام: فإذا لم ترتدع الزوجة بالموعظة ولا بالهجران، انتقل الزوج معها إلى المرتبة الثالثة والعلاج الأشد، وهو الضرب لقوله تبارك تعالى: ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾.

وجاءت السنة النبوية بتقييد الضرب ونوعه فقال عليه الصلاة والسلام: «إِنْ خِفْتُمْ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاجْرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ»^(١).

قال ابن عباس: «يهجرها في المضجع، فإن أقبلت وإلا فقد أذن الله لك أن تضرب ضرباً غير مبرح، ولا تكسر لها عظماً، فإن أقبلت وإلا فقد حل لك منها الفدية»^(٢).

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «الضرب المبرح فهو الضرب الشديد الشاق ومعناه اضربوهن ضرباً ليس بشديد ولا شاق»^(٣).

وقال ابن العربي: «أي: لا يظهر له أثر على البدن يعني من جرح أو كسر»^(٤).

وقال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لمن سأله عن حق الزوجة على الزوج: «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ وَلَا تُقَيِّحَ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ»^(٥).

ويحتنب في أثناء الضرب: الوجه تكرمة له، ويحتنب البطن والمواضع المخوفة خوف القتل، ويحتنب المواضع المستحسنة لئلا يشوهها، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِلَى مَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلَدٌ

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨) وأحمد (٢٠١٧٢) واللفظ له

(٢) تفسير ابن كثير (٢/٢٩٥).

(٣) شرح النووي على مسلم (٨/١٨٤).

(٤) أحكام القرآن لابن العربي (١/٥٣٥).

(٥) أخرجه أبو داود (٢١٤٥)، وصححه في إرواء الغليل (٢٠٣٣).

الْعَبْدِ ثُمَّ لَعَلَّهُ أَنْ يُضَاجِعَهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ»^(١).

أيها المسلمون: يطعن أعداء الإسلام في ديننا الخفيف ويرزعمون أن الإسلام يظلم المرأة ويأمر بضربها، وهنا نقول، أين أنتم من أفعالكم وعنفكم ضد المرأة؟

فقد أورد تقرير أمريكي إحصائيات حول نسبة العنف ضد المرأة، ذكر فيه:

- أن ٢٤٠ امرأة أمريكية تضرب في كل ساعة.
- كل خمس سنوات يقتل العنف الأسري، ما يعادل مجموع الأمريكيين الذين قتلوا في حرب فيتنام.
- مائة ألف امرأة تنام في المستشفيات كل عام نتيجة العنف الأسري.
- ٣٥٪ من النساء اللاتي يراجعن قسم الطوارئ في المستشفيات الأمريكية بسبب الضرب المبرح والمستمر.
- خمسة مليارات خسارة أمريكية كل عام نتيجة الغياب عن العمل الناجمة عن الضرب.
- ١,٦ مليار دولار مخصص قانون مكافحة العنف المنزلي الذي صدر خلال الولاية الأولى للرئيس كلينتون، لتعويض النسوة المصابات من قبل أزواجهن، وللصرف على البيوتات والملاجئ التي تحتوي فيه النساء من ضرب أزواجهن^(٢).

(١) أخرجه أحمد (١٥٧٨٩).

(٢) رسالة إلى مؤمنة، للعويد ص: ٢٧٨، نقلا من كتاب المرأة الغربية، لعبد الملك التاج ص: ٢٧.

وفي ألمانيا:

تلجأ ٤٥ ألف امرأة سنوياً إلى بيوت النساء الخاصة لحمايتهن من عنف الأزواج.

تتعرض ٢٥٪ من النساء لعنف مصحوب بتحرش جنسي خلال فترة نضوجهن، وهو ما يترك آثاراً جسدية ونفسية عميقة عليهن مدى الحياة.

وجاء في التقرير الذي نشرته وزارة الصحة الألمانية بمناسبة يوم المرأة العالمي: «إن الآثار التي يتركها العنف على النساء تلخص بـ: - الخوف والارتجاف وضيق التنفس والصداع والإسهال وآلام في أسفل البطن. ويؤدي العنف المستمر ضد النساء إلى فقدانهن الشعور بأهमितهن وتخدير أنفسهن جسدياً ونفسياً بالكحول وإدمان المخدرات وتطور الرغبة لديهن في إيذاء أنفسهن^(١).

وتتعرض النساء في الدول الغنية كالدول الأوروبية لظاهرة العنف المنزلي وخاصة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٤، ١٦ سنة^(٢).

عباد الله: إن دين الإسلام دين الرحمة ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، فلم يأمر بضرب الزوجة بدون سبب بل بين الله تبارك وتعالى السبب في قوله: ﴿وَالَّذِي تَخْتَفُونَ شُؤْرَهُمْ﴾ [النِّسَاءُ : ٣٤] لم يأت الضرب في المرتبة الأولى بل جاء الأمر بالوعظ ﴿فَعِظُوهُمْ﴾، ثم الهجر ﴿وَاهْجُرُوهُمْ فِي الْمَصَاحِجِ﴾، ثم الضرب ﴿وَأَضْرِبُوهُمْ﴾.

قال ابن العربي رَحِمَهُ اللهُ: «من أحسن ما سمعت في تفسير هذه الآية قول سعيد بن جبير؛

(١) المرأة الغربية، ص: ٢٨.

(٢) المرأة الغربية، ص: ٢٨.

قال: يعظها فإن هي قبلت وإلا هجرها، فإن قبلت وإلا ضربها، فإن هي قبلت وإلا بعث حكماً من أهله وحكماً من أهلها، فينظران ممن الضرر، وعند ذلك يكون الخلع^(١).

وقال الرازي: «ابتدأ تعالى بالوعظ، ثم ترقى منه إلى الهجران في المضاجع، ثم ترقى منه إلى الضرب، وذلك تنبيه يجري مجرى التصريح في أنه مهما حصل الغرض بالطريق الأخف وجب الاكتفاء به، ولم يجز الإقدام على الطريق الأشق والله أعلم^(٢)».

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني الله وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول ما تسمعون، وأستغفر الله لي ولكم ولجميع المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، نحمده جل جلاله، وأثني عليه الخير كله بما هو أهله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا وإمامنا محمداً عبد الله ورسوله، فصلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وصحبه والتابعين بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

عباد الله: لقد جاء هذا الدين بضوابط لضرب المرأة، فليس للزوج أن يضرب ضرباً مبرحاً، أو أن يضرب في الوجه، أو أن يضرب في الأماكن القاتلة، أو أن يضرب ضرباً يؤثر في الجسد، إلى غير ذلك من الشروط والضوابط.

(١) أحكام القرآن لابن العربي (١/٥٣٥).

(٢) تفسير الرازي (١٠/٧٢).

ثم إن ضرب المرأة ليس على الإيجاب، بل إن تركه أفضل، وقد بوب الإمام البخاري في صحيحه باب ما يكره من ضرب النساء^(١).

قال الحافظ ابن حجر **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «فيه إشارة إلى أن ضربهن لا يباح مطلقاً، بل فيه ما يكره كراهة تنزيه أو تحريم»^(٢).

إخوة الإسلام: ولم يترك الشرع الزوج بدون موعظة أو تخويف، بل خوفه وتوعده بالعقاب إن طغى، والحساب إن بغى، فقال سبحانه: ﴿فَإِنْ أَطَعَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النِّسَاءُ: ٣٤] أي: إذا أطاعت المرأة زوجها في جميع ما يريده منها مما أباحه الله له منها، فلا سبيل له عليها بعد ذلك، وليس له ضربها ولا هجرانها. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ [النِّسَاءُ: ٣٤] تهديد للرجال إذا بغوا على النساء من غير سبب، فإن الله العلي الكبير وليهن، وهو ينتقم ممن ظلمهن وبغى عليهن^(٣).

عباد الله: إذا لم ينفع الوعظ، ولا الهجر، ولا الضرب غير المبرح، فعند ذلك هناك علاج آخر ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ﴾ ﴿يُوفَّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ **إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا** [النِّسَاءُ: ٣٥].

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «وإن خفتم الشقاق بين الزوجين والمباعدة والمجانبة حتى يكون كل منهما في شق ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ أي: رجلين مكلفين مسلمين عدلين عاقلين يعرفان ما بين الزوجين، ويعرفان الجمع والتفريق. وهذا مستفاد

(١) صحيح البخاري (٥/ ١٩٩٧).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١٤/ ٥٠٠).

(٣) تفسير ابن كثير (١/ ٦٠٩ - ٦١٠).

من لفظ «الحكم» لأنه لا يصلح حكماً إلا من اتصف بتلك الصفات.

فينظران ما ينقسم كل منهما على صاحبه، ثم يلزمان كلا منهما ما يجب، فإن لم يستطع أحدهما ذلك، قَتَعَا الزوج الآخر بالرضا بما تيسر من الرزق والخلق، ومهما أمكنهما الجمع والإصلاح فلا يعدلا عنه.

فإن وصلت الحال إلى أنه لا يمكن اجتماعهما وإصلاحهما إلا على وجه المعادة والمقاطعة ومعصية الله، ورأيا أن التفريق بينهما أصلح، فرقا بينهما. ولا يشترط رضا الزوج، كما يدل عليه أن الله سماهما حكيمين، والحكم يحكم ولولم يرض المحكوم عليه، ولهذا قال: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ أي: بسبب الرأي الميمون والكلام الذي يجذب القلوب ويؤلف بين القرينين^(١).

معشر المسلمين: ولا ينبغي للزوجين عموماً أن يصل بهما الأمر إلى بعث الحكيمين فإن مرحلة تعيين الحكيمين مرحلة تدل على فقدان كل من الزوجين لإمكانية الحل من الجهة الخاصة.

هذا وصلوا وسلموا على الحبيب المصطفى قد أمركم الله بذلك فقال جل من قائل علياً: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

والحمد لله رب العالمين

(١) تفسير السعدي (ص: ١٧٧).

كَيْفَ بَنَى الْبَيْتَ الْمُسْلِمَ؟

❁ اهتمام الإسلام بالأسرة نواة المجتمع الإسلامي.

❁ قواعد بناء البيت المسلم:

١. الإيمان الصادق بالله ورسوله.
٢. السكينة والمودة والرحمة.
٣. إقامة البيت المسلم والأسرة المسلمة وفق شرع الله.
٤. التعاون على الطاعة.
٥. التعاون في شؤون الأسرة.
٦. أداء الحقوق الزوجية.
٧. حسن تربية الأولاد.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةٍ مَرَادٍ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

كَيْفَ بُنِيَ الْبَيْتُ الْمُسْلِمُ؟

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد^(١):

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَالَّةٌ^(٢).

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يعلمها أصحابه، وكان السلف يفتتحون بها خطبهم في دروسهم وكتبهم وأنكحتهم، وللألباني فيها رسالة لطيفة، جمع فيها طرق حديثها، وألفاظها، وذكر فيها فوائد تتناسب مع موضوعها، وقد طبعت على نفقة جمعية التمدن الإسلامي بدمشق، ثم طبعها المكتب الإسلامي طبعة ثانية جميلة مزينة ومنقحة. أخرجها أبو داود: (٤٦٠٧) والنسائي: (١٥٧٨) والحاكم (١٨٣) وأحمد: (٣٧٢٠ و ٤١١٥).

(٢) أخرجه مسلم: (٨٦٧).

عباد الله:

أوصيكم ونفسي بتقوى الله **عَزَّوَجَلَّ**، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النِّسَاءُ: ١٣١].

أيها المسلمون:

اهتم الإسلام بالأسرة والبيت المسلم؛ لأنها نواة المجتمع الإسلامي، والمحضن التربوي الأصيل، والخلية الأولى التي يفتح الطفل عينيه عليها؛ وفيها تعيش الأسرة جزءاً كبيراً من حياتها.

فإذا صلحت الأسرة صلح المجتمع الإسلامي؛ لذا يجب الاعتناء بالبيت المسلم بتهيئته لحياة سعيدة، يملؤها الإيمان والمحبة، وجعلها مسجداً للعبادة، ومعهداً للعلم، وملقى للفرح والسعادة.

عباد الله:

إن الإسلام قد اعتنى بالأسرة منذ بدء تكوينها، فوضع الأسس والقواعد التي يعتلي عليها البناء الشاخص القوي الذي لا يهتز أمام رياح المشاكل، وعواصف الأزمات.

فالبيت المسلم يقوم على مجموعة من الأسس والقواعد التي تحكمه، وتنظم سير الحياة فيه، كما أنها تميزه عن غيره من البيوت، وتُستمد هذه القواعد من القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، وسيرة الرسول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وحياة الصحابة، والتابعين.

عباد الله:

ألا وإن من أهم قواعد بناء البيت المسلم:

١- الإيمان الصادق بالله ورسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وما يتطلبه ذلك من الإخلاص لله، ودوام الخشية منه، وتقواه، والعمل بأوامره، واجتناب نواهيه، وتربية جميع أفراد الأسرة على ذلك.

ومما يدل على هذا أن الإسلام من بداية الأمر جعل الدين هو الأساس الأول في اختيار شريك وشريكة الحياة، قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «تُكْحَمُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَأَظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ»^(١).

وعلى الطرف الآخر قال لأهل الفتاة في الحديث الشريف: «إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرَوْجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيسٌ»^(٢).

وجاء ورجل إلى الحسن بن علي يسأله قائلاً: خطب ابنتي جماعة، فمن أزوجها؟ قال: زوجها من التقي، فإنه إن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها^(٣).

إذن لقد حث الله تبارك وتعالى على أهمية البناء الإيماني، وشرط أن يكون الأساس الراسخ لأي بنيان يريد أن يشيده الإنسان، فقال تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرْفٍ هَاكِ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ

الظَّالِمِينَ ﴿التوبة: ١٠٩﴾ .

(١) أخرجه البخاري: (٥٠٩٠) ومسلم: (١٤٦٦).

(٢) أخرجه الترمذي: (١٠٨٤) وابن ماجه: (١٩٦٧) وحسنه والألباني في الإرواء: (١٨٦٨) والصحيحية: (١٠٢٢).

(٣) شرح السنة للبعوي: (٩ / ١١).

فقلوه: ﴿ أَفَمَنْ أَتَسَسَ بُنْيَكْنَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنْ اللَّهِ ﴾ أي: على نية صالحة وإخلاص ﴿ وَرِضْوَانٍ ﴾ بأن كان موافقاً لأمره، فجمع في عمله بين الإخلاص والمتابعة ﴿ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَتَسَسَ بُنْيَكْنَهُ عَلَى شَفَا ﴾ أي: على طرف ﴿ جُرْفٍ هَارٍ ﴾ أي: بال، قد تداعى للانهدام، ﴿ فَأَنْتَارِيَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [التوبة: ١٠٩] (١).

فالتقوى هي أساس كل بنيان، وكذلك البيت المسلم الذي يتأسس من بدايته على الصلاح والاهتمام بالجانب الإيماني في علاقة الزوجين مع الله تبارك وتعالى؛ ولذا نجد أيها الأزواج أن البيت المسلم الذي أسس على تقوى الله عَزَّجَلَّ من صفاته:

- الحرص على أداء فرائض الله تبارك وتعالى في وقتها.

- نشأة الأبناء على طاعة الله - عَزَّجَلَّ -؛ لأن الأبوين مهتمان بعلاقتهم مع الله - عَزَّجَلَّ -، وبالتالي ينشأ الأبناء من خلال المحاكاة والقدوة على عبادة الله - عَزَّجَلَّ -.

- قلة الخلافات بين الزوجين؛ لأن أصل علاقة الزوجين مبني على أساس قوي، لا يتزعزع مهما كانت الأسباب، وإن حدث خلاف فسرعان ما يبادر الزوجان إلى حله.

- السكينة والطمأنينة النفسية في البيت.

أما البيت غير الإسلامي الذي لا يهتم بطاعة الله عَزَّجَلَّ، فأن من صفاته:

- تضییع الفرائض وتقويتها وتأخيرها.

- يكبر الأبناء وهم لا يدرون أمر دينهم.

- أصل العلاقة بين الزوجين لا يكون على طاعة الله **عَزَّوَجَلَّ**، وإنما يكون على المادية والمصلحة.

أيها المسلمون:

إن اختيار الزوجة ذات الدين والإيمان أصبح اليوم أمراً صعباً، عكس ما كان عليه أيام الرعيّل الأول، فعلى الإنسان أن يحرص كل الحرص في اختيار الزوجة الصالحة، فإنها نواة الأسرة المسلمة.

«فيجب الاهتمام البالغ بتكوين المسلمة لتتنشئ البيت المسلم، وينبغي لمن يريد بناء بيت مسلم أن يبحث له أولاً عن الزوجة المسلمة، وإلا فسيتأخر طويلاً بناء الجماعة الإسلامية، وسيظل البنيان متخاذلاً كثير الثغرات! وفي الجماعة المسلمة الأولى كان الأمر، أيسر مما هو في أيامنا هذه. كان قد أنشئ مجتمع مسلم في المدينة، يهيمن عليه الإسلام، يهيمن عليه بتصوره النظيف للحياة البشرية، ويهيمن عليه بتشريعه المنبثق من هذا التصور، وكان المرجع فيه -مرجع الرجال والنساء جميعاً- إلى الله ورسوله، وإلى حكم الله وحكم رسوله، فإذا نزل الحكم فهو القضاء الأخير.

وبحكم وجود هذا المجتمع، وسيطرة تصوره وتقاليده على الحياة كان الأمر سهلاً بالنسبة للمرأة؛ لكي تصوغ نفسها كما يريد الإسلام، وكان الأمر سهلاً بالنسبة للأزواج كي ينصحوا نساءهم، ويربوا أبناءهم على منهج الإسلام، نحن الآن في موقف متغير...، هناك كان الرجل

والمرأة والمجتمع كلهم يتحاضرون إلى تصور واحد، وحكم واحد، وطابع واحد^(١).

٢- السكينة والمودة والرحمة:

العلاقة الزوجية تقوم على السكن والمودة والرحمة، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١] والمقصود بالسكينة: الاستقرار النفسي؛ حيث تكون الزوجة قرة عين لزوجها، لا يعدوها إلى غيرها، كما يكون الزوج قرة عين لامرأته، لا تفكر في غيره، والمودة: هي شعور متبادل بالحب، يجعل العلاقة قائمة على الرضاء والسعادة.

والرحمة صفة أساسية في الأخلاق العظيمة في الرجال والنساء، على حد سواء، فالله سبحانه يقول لنبية: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَأْتِكُمْ رَسُولٌ مِّنْ اللَّهِ لَفَتًّا غَلِيظًا يَلْعَنُ أَهْلَهُ وَمِنْ هَؤُلَاءِ السَّاعِيَاتِ﴾ [التغاب: ١٥٩] فليست الرحمة لونا من الشفقة العارضة، وإنما هي نبع للرفقة الدائمة، ودمانة الخلق، وشرف السيرة.

وعندما تقوم البيوت على السكن المستقر، والود المتصل، والتراحم الحاني، فإن الزواج يكون أشرف النعم، وأبركها أثرا.

٣- إقامة البيت المسلم والأسرة المسلمة وفق شرع الله وسنة نبيه ﷺ، فلا يقدِّمان على خطوة إلا بعد أن يعلما حكم الله ورسوله فيها، فإن علماه لم يُقدِّما عليه شيئا أبداً، سواء كان: عرفاً، أو عادة، أو هوى، ويستعليان بعقيدتهما، ويقفان بصلافة أمام الفتن والمشاكل والمغريات.

(١) في ظلال القرآن (٦ / ٣٦١٩).

٤- التعاون على الطاعة:

بأن يحض كل منهما الآخر على عمل الخير، ويشجعه عليه، قال **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى ثُمَّ أَتَقَطَّ امْرَأَتُهُ فَصَلَّتْ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، ثُمَّ أَتَقَطَّتْ زَوْجُهَا فَصَلَّى، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ»^(١).

يقول الغزالي وهو يتكلم على دور الزوج في تعليم زوجته: «ويعلم زوجته أحكام الصلاة، وما يقضى منها في الحيض، وما لا يقضى، فإنه أمر بأن يقيها النار، بقوله تعالى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم: ٦] فعليه أن يلقيها اعتقاد أهل السنة، ويمزجها عن قلبها كل بدعة، إن استمعت إليها، ويخوفها في الله إن تساهلت في أمر الدين، ويعلمها من أحكام الحيض والاستحاضة، ما تحتاج إليه»^(٢).

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم.

أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، ولسائر المسلمين من كل ذنب.

فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

(١) أخرجه النسائي: (٦٠١٠) وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح: (١٢٣٠).

(٢) إحياء علوم الدين (٢/ ٤٨).

الخطبة الثانية

الحمد لله الذي نزل على عبده الفرقان ليكون للعالمين نذيراً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ إنه كان بعباده خبيراً بصيراً، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله، أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بأذنه وسراجاً منيراً، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

عباد الله:

ألا وإن من القواعد والأسس التي يجب أن تقوم عليها البيوت المسلمة:

هـ - التعاون في شؤون الأسرة:

فَعَنْ الْأَسْوَدِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةٍ أَهْلِهِ.

تعني: خِدْمَةُ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ^(١).

وَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ سَنَوْتُ حَتَّى اسْتَكَيْتُ صَدْرِي، وَقَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجَلَّتْ يَدَايَ^(٢).

وهذا لأن رعاية البيت حق مشترك بين الرجل والمرأة، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ... وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا، وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا»^(٣).

(١) أخرجه البخاري: (٦٧٦).

(٢) أخرجه أحمد: (٨٤٠).

(٣) أخرجه البخاري: (٨٩٣) ومسلم: (١٨٢٩).

٦- أداء الحقوق الزوجية:

من الأسس التي يقوم عليها البيت المسلم، والأسرة المسلمة، أداء الحقوق، وأن يعرف كل واحد ما عليه، وما هو له، وقد أمر الإسلام الأزواج بحسن معاملة زوجاتهم، قال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النِّسَاءُ: ١٩] ويقول الرسول ﷺ: «أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ»^(١) بل جعل الإسلام حسن معاملة الزوج لأهله من أمارات مروءته وخيريته، وفي ذلك يقول رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(٢).

وكذلك أمر الإسلام الزوجات بحسن عشرة أزواجهن، وجعل أداء المرأة حق ربها متوقفاً على أداء حق زوجها، قال ﷺ: «فَإِنِّي لَوَكُنتُ أَمِيراً أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِغَيْرِ اللَّهِ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا تُؤَدِّي الْمَرْأَةُ حَقَّ رَبِّهَا حَتَّى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا، وَلَوْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَى قَتَبٍ لَمْ تَمْنَعَهُ»^(٣) ولا شك أن كلاً من الزوجين إذا التزم بهذه التوجيهات، تحقق للأسرة المسلمة الاستقرار والأمن والطمأنينة.

٧- حسن تربية الأولاد:

يؤكد الإسلام على حسن تربية الأولاد، وتنشئتهم نشأة إسلامية صحيحة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: ٦]. وتبدأ مسؤولية

(١) أخرجه الترمذي: (١١٦٣) وابن ماجه: (١٨٥١) وأحمد: (٢٠١٧٢) وحسنه الألباني في المشكاة (٢٦٧٠) والإرواء (٢٠٣٠).

(٢) أخرجه الترمذي: (٣٨٩٥) وابن ماجه: (١٩٧٧) وصححه الألباني في الصحيحة: (٢٨٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه: (١٨٥٣) وابن حبان: (١٢٩٠) والبيهقي: (٢٩٢/٧) وحسنه الألباني في الإرواء: (١٩٩٨) وفي الترغيب: (٧٦/٣).

الرجل والمرأة تجاه أولادهما منذ اللحظة الأولى التي يتجه فيها تفكيرهما إلى إنشاء بيت وتكوين أسرة؛ إذ أن عليهما أن يحسنا انتقاء واختيار من سيكون أباً أو أمّاً لأطفالهما، ثم بعد أن يأتي المولود إلى هذه الدنيا.

فيكون الواجب عليهما تعليم الأولاد، وحسن تأديبهم، فعلى كل أب وأم أن يبتئا في نفوس أولادهما عقيدة التوحيد، ويغرسا في أذهانهم مبادئ الإسلام منذ نعومة أظفارهم، وعليهما أن يحرصا على تعويدهم أداء العبادات، يقول **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»^(١).

وقد كان سلف هذه الأمة يحرصون على تعويد أطفالهم حب الدين، ويغرسون في نفوسهم معاني التضحية والفداء من خلال تعليمهم سيرة النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وقصص الأنبياء **عَلَيْهِمُ السَّلَام**، بما فيها من مواقف عظيمة، وتضحيات جسيمة لها أثرها القوي في تنشئة الطفل المسلم، وتكوين شخصيته، كما يجب أن يتأكد الوالدان من حضور أطفالهما مجالس العلم والخير؛ لينهلوا من معينها، ويتربوا على الفضيلة والكرم.

فالأولاد غرس الآباء، وثمرات أفدتهم، فإن كان الوالد حريصاً على رعاية غرسه، وتعاهده وحمايته من الآفات التي قد تفسده أو تهلكه، فإنه يكون غرساً صالحاً ومثمراً نافعاً، وإن أهمله وتركه ولم يعطه حقه من الرعاية والعناية، فإن مصيره في الغالب هو الهلاك والبوار، فيشقى بنفسه ويشقى والديه ومجتمعه من حوله^(٢).

(١) أخرجه أبو داود: (٤٩٥) وأحمد: (٦٦٥٠) وحسنه الألباني في المشكاة: (٥٧٢) وصحيح أبي داود: (٥٠٩) والإرواء: (٢٤٧).

(٢) انظر: (الأولاد أمانة) للدكتور: عبد العزيز بن فوزان الفوزان، موقع رسالة الإسلام، بتصرف.

لذلك علينا التمسك والالتزام بالمبادئ والأسس المتينة في بناء الأسرة، حتى تنهض أمتنا وتستعيد مكانتها ودورها.

عباد الله:

ثم اعلوا -رحمكم الله- أن الله تعالى أمركم بأمرٍ بدأ فيه بنفسه، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

اللهم صل وسلم وزد وبارك على عبدك ورسولك محمد، وعلى آله وأزواجه وذريته وصحبايته، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

اللهم أعز الإسلام والمسلمين، وأذل الشرك والمشركين...

كَيْفِيَّةُ التَّعَامُلِ مَعَ الْمَشْكَلَاتِ الْأُسْرِيَّةِ

✽ الوسائل الشرعية في علاج الخلافات:

١. العفو والتغافل والتنازل.
٢. ترك الغضب
٣. ترك سوء الظن
٤. البحث في أسباب المشكلة.
٥. حفظ اللسان.
٦. الكتمان للخلافات الزوجية.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ مَرَادٍ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

كَيْفِيَّةُ التَّعَامُلِ مَعَ الْمَشْكَلَاتِ الْأَسْرِيَّةِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا،
وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له،
وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً
وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ
يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد^(١):

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرُّ الْأُمُورِ
مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَالَّةٌ^(٢).

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلمها أصحابه، وكان السلف يفتتحون بها خطبهم في دروسهم وكتبهم وأنكبتهم، وللألباني فيها رسالة لطيفة، جمع فيها طرق حديثها، وألفاظها، وذكر فيها فوائد تتناسب مع موضوعها، وقد طبعت على نفقة جمعية التمدن الإسلامي بدمشق، ثم طبعها المكتب الإسلامي طبعة ثانية جميلة مزينة ومنقحة. أخرجها أبو داود: (٤٦٠٧) والنسائي: (١٥٧٨) والحاكم (١٨٣) وأحمد: (٣٧٢٠ و ٤١١٥).

(٢) أخرجه مسلم: (٨٦٧).

عباد الله:

أوصيكم ونفسي بتقوى الله **عَزَّجَلَّ**، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النِّسَاءُ: ١٣١].

أيها المسلمون:

لا تخلو أسرة من المشكلات، في وقت من الأوقات، وهذه المشاكل الأسرية تدمر الأسر، وتزلزل بنيانها، وتؤدي بها إلى الانهيار، وبالنهاية إلى الطلاق، وتشيت شمل الأسرة، وضياع الأبناء، وضياع النساء، وضياع الرجال؛ ولهذا يجب أن نعرف هدي النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** في التعامل مع المشكلات الأسرية، وكيف كان يسعى لحلها؟

ومن القواعد والضوابط في حل المشكلات الأسرية، ما يلي:

- معرفة الوسائل الشرعية في علاج الخلافات:

لأن عدم معرفة الوسائل الشرعية في علاج الخلافات التي تحصل في الأسرة: تجعل أفرادها يتصرفون تصرفاً خاطئاً، فيتبادر إلى ذهن الزوج والزوجة عند حدوث أي خلل أن الحل هو الطلاق، ولا يرون علاجاً آخرًا، فالزوجة لا ترى حلاً وعلاجاً إلا أن تقول: طلقني، أو اذهب بي إلى أهلي، وهذا خطأ، فإن الطلاق آخر مرحلة، والله سبحانه وتعالى جعل وسائل لعلاج الخلافات الزوجية قبل الطلاق، فقال - **عَزَّجَلَّ** -: ﴿وَالَّذِينَ تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعِظُوهُمْ﴾ [النِّسَاءُ: ٣٤]... الآية.

فبدأ بالوعظ والتعليم، ثم الهجر في المضجع، ثم الضرب غير المبرح، ثم الحكمين.

والابن أو البنت إذا وقع في مشكلة، لا يعرف الأب سوى الضرب، وإذا وقع الأخ أو العم أو أحد أفراد الأسرة في مشكلة، لا يعرفون إلا الهجر.

فعلى الإنسان أن يعرف التعامل الشرعي في حل المشاكل، وكيفية التعامل الصحيح مع أفراد الأسرة ومشكلاتهم، وفق آداب الشرع، وأن يبحث عن المشاكل وأسبابها، ثم يعالجها بالعلاج الشرعي، وإن لم يعرف سأل أهل العلم، واسترشد بكلامهم في حل المشكلات.

- العفو والتغافل والتنازل:

الكثير من المشكلات يمكن تجاوزها بالتنازل عن بعض الحقوق، والتغافل والعفو عن بعض التقصير، قال تعالى: ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [البقرة: ٢٣٧].

ومعنى كون العفو أقرب للتقوى: أن العفو أقرب إلى صفة التقوى من التمسك بالحق؛ لأن التمسك بالحق لا ينافي التقوى، لكنه يؤذن بتصلب صاحبه وشدته، والعفو يؤذن بسماحة صاحبه ورحمته، والقلب المطبوع على السماحة والرحمة أقرب إلى التقوى من القلب الصلب الشديد؛ لأن التقوى تقرب بمقدار قوة الوازع، والوازع شرعي وطبيعي، وفي القلب المفطور على الرأفة والسماحة لين يزعجه عن المظالم والقساوة، فتكون التقوى أقرب إليه، لكثرة أسبابها فيه^(١). فربما لو تشبث كل طرف بحقوقه لخسر كل طرف أكثر مما كان يريد، وأخطر من ذلك هو أن يطالب أحد الزوجين بأشياء ليست من حقه.

فعلى الإنسان أن يكون حليماً أثناء حدوث المشكلة، فالحلم من أعظم الصفات وأنبهها، قال الحسن البصري رَحِمَهُ اللَّهُ: «ما تجرع عبد جرعة أعظم من جرعة حلم عند الغضب».

(١) التحرير والتنوير (٢ / ٤٦٤).

يقول ابن تيمية معلقاً: «وذلك لأن أصل ذلك هو الصبر على المؤلم، وهذا هو الشجاع الشديد الذي يصبر على المؤلم، والمؤلم إن كان مما يمكن دفعه أثار الغضب، وإن كان مما لا يمكن دفعه أثار الحزن؛ ولهذا يحمر الوجه عند الغضب؛ لثوران الدم عند استشعار القدرة، ويصفر عند الحزن لغور الدم عند استشعار العجز»^(١). فهينئاً لمن جعل الحلم دأبه ومبدأه، فإنما الحلم بالتحلم.

- ترك الغضب:

ومما يقلل المشاكل، ويقلصها ترك الغضب، وهذا توجيه نبوي حث عليه النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، بقوله: «لَا تَغْضَبْ» **فَرَّدَ مَرَّارًا**، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»^(٢).

فما ينبغي على الإنسان لحظة حدوث المشكلة أن يترك الغضب، ولا يحاول التغلب على المشكلة بالقوة والانفعال والغضب، أو القضاء عليها في وقتها، بأي طريقة كانت؛ لأن ذلك يؤثر تأثيراً سلبياً على الغاضب وتصرفاته، ويؤثر أيضاً على من كان سبباً في حدوث المشكلة.

وإنما عليه الاستعاذة بالله من الشيطان، والهدوء والصبر، والتصرف بحكمة؛ ولهذا يقول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠].

فلا استعاذة من الشيطان الرجيم أول ما ينبغي قوله بدلاً من الرد على الطرف الآخر، أو الصراخ في وجهه.

(١) الاستقامة (٢ / ٢٧٢).

(٢) أخرجه البخاري: (٦١١٦).

وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرْدٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَّانِ، فَأَحَدُهُمَا أَحْمَرُ وَجْهُهُ، وَاتَّفَخَتْ أَوْدَاجُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ»^(١).

والحديث يدل على أن أقوى علاج لتسكين الغضب والقضاء عليه الاستعاذة بالله من الشيطان، بنية صادقة، وعزيمة قوية، ويقين وإخلاص؛ لأن الغضب نزعة شيطانية شريرة، والاستعاذة أقوى سلاح لمحاربة الشيطان، فإذا لم يستعمل هذا السلاح سخره في كل ما يغضب الله من أعمال إجرامية إشباعاً لغريزة التشنفي والانتقام^(٢).

وبالغضب يخرج الإنسان من اعتدال حاله، فيتكلم بالباطل، ويرتكب المذموم، وينوي الحقد والبغضاء، وغير ذلك من القبائح المحرمة، كل ذلك من الغضب أعادنا الله منه.

وقد روي عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا، وَهُوَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْفِذَهُ، دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ فِي أَيِّ الْحُورِ شَاءَ»^(٣).

فقوله: «دعاه الله يوم القيامة على رؤوس الخلائق» أي: شهره بين الناس، وأثنى عليه، وتباهى به، ويقال في حقه هذا الذي صدرت منه هذه الخصلة العظيمة «حتى يخيره» أي: يجعله مخيراً «في أي الحور شاء» أي: في أخذ أيهن شاء، وهو كناية عن إدخاله الجنة المنية، وإيصاله الدرجة الرفيعة.

(١) أخرجه البخاري: (٣٢٨٢).

(٢) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري (٤ / ١٧٥).

(٣) أخرجه أبو داود: (٤٧٧٧) والترمذي: (٢٠٢١) وابن ماجه: (٤١٨٦) وأحمد: (١٥٢١٠) وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢٧٥٣).

قال الطيبي: «وإنما حمد الكظم؛ لأنه قهر للنفس الأمارة بالسوء؛ ولذلك مدحهم الله تعالى بقوله: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْمَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ [النحل: ١٣٤] ومن نهى النفس عن هواه، فإن الجنة مأواه، والحدود العيون جزاه»^(١).

وقد روى أبو داود أن النبي ﷺ قال: «إِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وَإِلَّا فَلْيَضْطَجِعْ»^(٢).

بل انظر إلى ردة فعل النبي ﷺ على زوجته عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، حينما كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتْ أَلْتِي النَّبِيُّ ﷺ فِي يَتِّهَا يَدَ الْخَادِمِ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ، فَأَنْفَلَقَتْ جَمْعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَقَ الصَّحْفَةَ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ، وَيَقُولُ: «غَارَتْ أُمُّكُمْ، ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ أَلْتِي هُوَ فِي يَتِّهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى أَلْتِي كَسَرَتْ صَحْفَتَهَا، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي يَتِّ أَلْتِي كَسَرَتْ»^(٣).

وفي هذا الحديث: الصبر على النساء وعلى أخلاقهن وعوجهن؛ لأنه عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يوبخها على ذلك، ولا لامها، ولا زاد على قوله: «غارت أمكم» فاحتمل النبي ﷺ منها ذلك، حلماً وكرماً، وتصرف تصرف الحكماء، وقلل من المشكلة، ولم يكبرها عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

ترك سوء الظن:

كثير من المشكلات تبني على سوء الظن، وعلى الأوهام والخيالات، أو يزيد في تأجيحها

(١) تحفة الأحوذى (٦/ ١٤٠).

(٢) أخرجه أبو داود: (٤٧٨٢) وأحمد: (٢٠٨٤١) وصححه الألباني في المشكاة: (٥١١٤).

(٣) أخرجه البخاري: (٥٢٢٥).

سوء الظن، فعلى المسلم تجنب سوء الظن، والتعامل بواقعية مع كل مشكلة تمر به.

وعليه حسن الظن بالشخص صاحب المشكلة ما أمكن، فقد يكون لديه تصور معين، أو فهم خاطئ، أو بلغه أمر غير صحيح؛ ولهذا إحسان الظن بالمسلم مما يريح النفس، وتلبس الأعذار، مما يهون المصيبة، ويعين على حلها بروية، وحسن تفكير.

وهذا المعنى نراه جلياً في تعامل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع الرجل المتهم ضمناً زوجته بالفاحشة، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنَّ أَمْرًا بِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَمَا أَلَوْنَهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْزَقٍ؟» قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ: «فَأَتَى تُرَى ذَلِكَ جَاءَهَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِرْقُ مَرْعَهَا، قَالَ: «وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقُ نَزْعَةٍ، وَلَمْ يُرَخَّصْ لَهُ فِي الْإِتِّفَاءِ مِنْهُ»^(١).

قال الطيبي: وفائدة الحديث المنع عن نفي الولد بمجرد الأمارات الضعيفة، بل لا بد من تحقق وظهور دليل قوى كأن لم يكن وطئها، أو أتت بولد قبل ستة أشهر من مبتدأ وطئها، وإنما لم يعتبر وصف اللون هاهنا لدفع التهمة؛ لأن الأصل براءة المسلمين بخلاف ما سبق من اعتبار الأوصاف في حديث شريك، فإنه لم يكن هناك لدفع التهمة، بل لينبه على أن تلك الأمارات الجلية الظاهرة مضمحلة عند وجود نص كتاب الله، فكيف بالآثار الخفية؟^(٢).

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم.

(١) أخرجه البخاري: (٥٣٠٥) ومسلم: (١٥٠٠).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٥ / ٢١٦٥).

ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم.
أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، ولسائر المسلمين من كل ذنب.
فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله الذي نزل على عبده الفرقان ليكون للعالمين نذيراً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ إنه كان عباده خبيراً بصيراً، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله، أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

عباد الله:

ومن القواعد في التعامل مع المشكلات الأسرية:

- البحث في أسباب المشكلة:

لأن غالب المشاكل، لا توجد فجأة، بل لها مسببات، وعوامل تذكيتها حتى تقع، والوقوف على أسبابها يعين على حلها، ففي جانب التربية مثلاً لا ينحرف الشاب أو الفتاة هكذا فجأة، في يوم وليلة، بل بتدرج، مع وجود عوامل مساعدة للانحراف، كصديق السوء مثلاً، أو القنوات أو الهاتف، أو غيرها؛ ولهذا فإن من عوامل علاج المشكلة، معرفة جذورها، ومعالجتها معالجة تامة، وليست آنية ووقتية فقط، وقد يطول العلاج بحسب الإهمال السابق، وبحسب العامل المؤثر وقوته، وكذلك بحسب شخصية المنحرف وغيرها^(١).

(١) انظر: (٤٠ قاعدة في حل المشاكل) لعبد الملك القاسم، بتصرف.

- حفظ اللسان:

وبعض المشاكل يكون وقودها اللسان، فقد يُنقل كلام إلى الطرف الآخر، والأمر متيسر إذا بها تتعسر؛ فاللسان مما يزيد في لهيب المشاكل وتطوراتها، والسب والشتم واللعن عوامل تأجج المشاكل، وقد قال النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيْسَ بِاللَّعَّانِ وَلَا الطَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ»^(١).

فليمسك الإنسان لسانه، فاللعن والسب والشتم هو متنفس العاجزين، وبوابة إشعال فتيل المشاكل في البيوت.

عباد الله:

ومما ينبغي مراعاته في التعامل مع المشاكل الأسرية:

- **الكتمان للخلافات الزوجية**، ومحاولة حصر الخلافات الزوجية بين الزوجين، والحذر من توسيع دائرتها، بإدخال الأهل والأقرباء، في مشكلاتهما بقدر الإمكان، فيتحمس كل فريق لمناصرة قريبه، ولو كان مخطئاً، وتحول المشكلة إلى قضية يتعصب فيها كل فريق لآرائه، ويتبع أهوائه، وتتعدد الأمور، ويصعب الحل، وإن كان ولا بد من توسيع الدائرة بعد ما يئس الزوجان من حل خلافاتهما، فليكن في أضيق نطاق، ولأكثر الأهل حكمة وخبرة.

- المشكلة بلاء، وما نزل بلاء إلا بذنب، ولا رفع إلا بتوبة، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَصْبَحَ مِنْكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠] فلتكن المشكلات

(١) أخرجه أحمد: (٣٩٣٨). وصححه الألباني في صحيح أبي داود: (١٩٧٧).

محطات يتزود الزوجان منها بالإيمان؛ وذلك بالتوبة والاستغفار، والعمل الصالح.

وكذلك الرضا بقضاء الله وقدره؛ لتَهون عليه المشكلة، أو المصيبة؛ وليستطيع التعامل معها بنفس هادئة مطمئنة!

نسأل الله تعالى أن يجنب بيوتنا وبيوت المسلمين المشاكل والفتن.

وأن يحفظ بيوتنا وبيوت المسلمين من كل مكروه.

وأن يبصرنا بعيوب أنفسنا، أنه ولي ذلك والقادر عليه.

عباد الله:

هذا وصلُّوا -رحمكم الله- على خير البرية، وأزكى البشرية، محمد بن عبد الله، صاحب الحوض والشفاعة؛ فقد أمركم الله بأمرٍ بدأ فيه بنفسه، وثقَّ بملائكته المسيححة بقدسه، وآيَّه بكم أيها المؤمنون، فقال ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

اللهم صلِّ وسلِّم وزدِّ وباركْ على عبدك ورسولك محمدٍ صاحب الوجه الأنور، والجبين الأزهر، وارض اللهم عن خلفائه الأربعة -أبي بكر وعمر وعثمان وعلي-، وعن سائر صحابة نبيك محمد ﷺ وعن التابعين، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، وعنا معهم بعفوك وجودك وكرمك يا أرحم الراحمين.

اللهم أغز الإسلام والمسلمين، واخذل الشرك والمشركين.

اللهم انصر دينك، وكتابك، وسنة نبيك، وعبادك المؤمنين.

اللهم فَرِّجْ هَمَّ الْمَهْمُومِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَنَفْسَ كَرْبِ الْمَكْرُوبِينَ، وَاقْضِ الدَّيْنَ عَنِ الْمَدِينِينَ،
وَاشْفِ مَرْضَانَا وَمَرْضَى الْمُسْلِمِينَ.

ربنا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ.

سُبْحَانَ رَبِّنَا رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

مُقَوِّمَاتُ الْحَيَاةِ الْأُسْرِيَّةِ السَّعِيدَةِ

❁ بناء الأسرة من ضرورات قيام هذا الدين .

❁ اهتمام الإسلام باختيار الزوجة الصالحة .

❁ أسباب السعادة الزوجية:

١ . التخفيف في المهور .

٢ . تحبب كلٍّ من الزوجين إلى صاحبه .

٣ . التشاور بين الزوجين .

٤ . التروي والحكمة في التعامل مع الأهل .

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ نَرَادٍ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجَدِ

مَقَوِّمَاتُ الْحَيَاةِ الْأَسْرِيَّةِ السَّعِيدَةِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل الله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النسبة: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد:

أيها المسلمون: اتقوا الله حق التقوى، وراقبوه في السر والنجوى، فإن في تقواه السعادة في الدنيا، والفلاح في الآخرة.

عباد الله: لقد اهتم الإسلام بشأن الأسرة، وجعل بنائها من ضرورات قيام هذا الدين؛ فهي لبنة المجتمع الأولى، وأساس هذا البناء الزواج الناجح المبني على أسس سليمة وأهداف مستقيمة، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

وقد جعل الله الزواج سبباً للسكينة والمودة والسعادة، وامتنع على عباده بذلك فقال:

﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

أحبة الإسلام: لكي تكون الأسرة مغمورة بالسعادة والأنس لا بد أن يكون أساس بناء هذه الأسرة هو القرآن الكريم والسنة النبوية والالتزام بهما، قال تبارك وتعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَثْنَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

فالإيمان والعمل الصالح هما من أعظم أسباب السعادة والأمان والاطمئنان، وإذا لم يكن الإيمان هو الأساس، والعقيدة الإسلامية الصحيحة هي القاعدة، عند ذاك تفتقد الأسرة مقومات الحياة الطيبة، وأسباب الأمن والطمأنينة، ووسائل الكرامة والفلاح، وتحقيق الإيمان والعمل الصالح؛ تسعد وتتم في حياتها فلا قلق ولا مشاكل ولا اضطراب.

إخوة الإسلام: على الزوجين قبل الزواج أن يفهما أن الزواج حياة جديدة غير الحياة التي قبلها، وأن الاختيار يتم لشخص يرافق حياته فهو لا يشتري سلعة من السوق إن أعجبهته وإلا ألقى بها وأخذ أخرى.

ولذلك فقد اهتم الإسلام اهتماماً بالغاً باختيار الزوجة الصالحة ومن الخطأ أن يتنازل الرجل عن أهم مواصفات الزوجة، وهو الدين على حساب وجود الجمال أو المال أو الحسب، قال النبي ﷺ: «تُكْحَلُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ لِّمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرُبَّتْ يَدَاكَ»^(١).

(١) رواه البخاري (٥٠٩٠)، مسلم (١٤٦٦).

قال القرطبي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «هذه الأربع الخصال هي المرغبة في نكاح المرأة، وهي التي يقصدها الرجال من النساء، فهو خبر عما في الوجود من ذلك، لا أنه أمرٌ بذلك، وظاهره إباحة النكاح لقصد مجموع هذه الخصال، أو لواحدة منها، لكن قصد الدين أولى وأهم»^(١).

عباد الله: ذات الدين مطيعة لربها ثم لزوجها، لا تتعالى عليه، تراها ساعية في راحة زوجها، قائمة على خدمته، راغبة في رضاه، حافظة لنفسها، يدها في يد زوجها، لا تنام إذا غضب عليها زوجها حتى يرضى، كل ذلك ليقينها بأن فوزها بالجنة معلق بطاعة زوجها مع قيامها بما فرض الله عليها.

يقول عليه الصلاة والسلام: «لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»^(٢)، قال شيخ الإسلام **رَحِمَهُ اللَّهُ**: «وليس على المرأة بعد حق الله ورسوله أوجب من حق الزوج»^(٣).

وينبغي على المرأة أن تختار صاحب الديانة والخلق لكي تسعد معه، قال تبارك وتعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْزِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

وَقَالَ رَسُولُ الْهَدَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرَّوْجُوهُ إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِضٌ»^(٤) فقد أمر النبي في هذا الحديث بتزويج من

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم (٤/ ٢١٥).

(٢) أخرجه الترمذي (١١٥٩)، وابن ماجه (١٨٥٢)، إرواء الغليل (٧/ ٥٤).

(٣) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٣/ ١٤٥).

(٤) أخرجه الترمذي (١٠٨٤)، وابن ماجه (١٩٦٧)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٦/ ٢٦٧).

كان مَرُحِي الدين والخلق، وهذا يدل على أنه من كان فاسد الدين سيئ الخلق لا ينبغي تزويجه. إخوة الإسلام: مما يربط الحياة الزوجية ويجعلها محفوفة بالسعادة، محوطة بالهناء أن ينظر الرجل إلى المرأة قبل الخطبة، ليعرف جمالها الذي يدعوه إلى الإقدام على الاقتران بها، أو قبحها الذي يصرفه عنه إلى غيرها، واقتناع كلا الطرفين لا يتأتى إلا بعد رؤية كليهما للآخر والتعرف عليه.

فَعَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ امْرَأَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا»^(١). أي: أحرى أن تدوم المودة بينكما^(٢).

والحازم لا يدخل مدخلًا حتى يعرف خيره من شره قبل الدخول فيه، قال الأعمش: «كل تزويج يقع على غير نظر فأخره هم وغم»^(٣).

عباد الله: من أسباب سعادة الأسرة التخفيف في المهور، فقد رغب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في تخفيف الصداق، فقال: «خير الصداق أيسره»^(٤).

وقد كان مهر الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لزوجاته أمهات المؤمنين ومهر بناته ومهر الصحابيات رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ لم يتعد اثني عشرة أوقية.

فعن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أنه قال: سألت عائشة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كم كان

(١) رواه الترمذي (١٠٨٧)، والنسائي (٣٢٣٥)، وابن ماجه (١٨٦٥)، سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٩٥).

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٩/ ٢٩٦).

(٣) موعظة المؤمنين من إحياء علوم الدين (١/ ١٠٣).

(٤) رواه الحاكم في المستدرک (٢/ ١٩٨)، رقم (٢٧٤٢)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٦/ ٣٤٥).

صداق رسول الله ﷺ؟ قَالَتْ: «كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشَأُ، قَالَتْ: أَتَذَرِي مَا النَّشْ؟ قَالَ: قُلْتُ لَا، قَالَتْ: نِصْفُ أُوقِيَّةٍ فَتِلْكَ خَمْسُ مِائَةِ دِرْهَمٍ، فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ»^(١).

ومع هذا فقد كان النبي ﷺ هو وأزواجه أسعد الناس، فليست المباهاة في المهور والمفاخرة بها من أسباب سعادة الزوجين.

أيها المسلمون: مما لا تتم السعادة الزوجية إلا به، تحب كل من الزوجين إلى صاحبه وإظهار صدق المودة، وتبادل الكلمات الحنونة، فإن ذلك أحسن ما تستقيم به أحوال الزوجين، وأفضل ما تبني عليه حياتهما، ﴿وَمَنْ﴾ ﴿خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: ٢١].

ولما امتدح الله حُورَ الجنة ذكر من جميل أوصافهن كونهن ﴿عُرْبًا أَتْرَابًا﴾ [الواقعة: ٣٧].
«والعروب: هي المرأة المتحبة إلى بعليها بحسن لفظها، وحسن هيئتها ودلالها وجمالها ومحبتها، فهي التي إن تكلمت سبت العقول، وود السامع أن كلامها لا ينقضي، خصوصاً عند غنائهن بتلك الأصوات الرخيمة والنغمات المطربة، وإن نظر إلى أدبها وسمتها ودلها ملأت قلب بعليها فرحاً وسروراً»^(٢).

وقد حث النبي ﷺ على تزوج الودود، وما ذلك إلا لمعرفة ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أن ذلك من أسباب السعادة الأسرية، فعن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ

(١) رواه مسلم (١٠٤٢/٢) (١٤٢٦).

(٢) تفسير السعدي (١/٨٣٣).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ وَإِنَّهَا لَا تِلْدُ أَقَاتَرَتْ وَجْهَهَا؟ قَالَ: لَا، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةُ فَهَاجَتْ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةُ، فَقَالَ: «تَرَوْجُوا الْوُدَّ وَالْوُلُودَ فَإِنِّي مُكَافِئُ بِكُمْ الْأُمَمَ»^(١).

والحياة الزوجية التي يُفقد من قاموسها الكلمات الطيبة الجميلة، والعبارات الدافئة حياة قد أَفَلَتْ أنْجُمُ السعادة فيها.

أمر الله سبحانه وتعالى الأزواج أن يعاشروا زوجاتهم بالمعروف فقال: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النِّسَاءُ: ١٩]، قال ابن كثير: «أي طيبوا أقوالكم لهنَّ وحسنوا أفعالكم وهياتكم بحسب قدرتكم كما تحب ذلك منها فافعل أنت بها مثله كما قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]»^(٢).

عباد الله: لقد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو المثل الأعلى في التواضع مع أهله؛ حيث كان عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لا يأنف أن يقوم ببعض عمل البيت، ومساعدة الأهل في ذلك، تسأل عائشة رضوان الله عليها مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: «كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتْ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ»^(٣).

أيها المسلمون: من أراد السعادة في أسرته، فعليه القيام بما أمره به الله تبارك وتعالى من القيام بالحقوق الزوجية، والله تبارك وتعالى يقول: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النِّسَاءُ: ١٩]، ويقول: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

(١) رواه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٣٢٢٧)، وصححه الألباني.

(٢) تفسير ابن كثير (٢/٢٤٢).

(٣) رواه البخاري (٦٧٦).

فهناك حقوق للزوج على زوجته، وأصل هذه الحقوق، قوله تبارك وتعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النِّسَاءُ : ٣٤] وقوله: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

واعلموا عباد الله، أن تنازل الرجل عن قوامته أمر يُشقي المرأة ولا يُسعدُها، ومن أجل استقرار الحياة الزوجية لا بد أن تكون القوامة للزوج، فهذا أمر الله وشرعه.

وعلى الزوجة أن تطيع زوجها بالمعروف فعَنِ الْحُصَيْنِ بْنِ مُحْصِنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عَمَّةَ لَهُ أَمَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ فَفَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟» قَالَتْ: مَا أَلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ، قَالَ: «فَانْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ فَإِنَّمَا هُوَ جَنْتُكَ وَنَارُكَ»^(١).

وعليها: ألا تأذن لأحد في بيته إلا بإذنه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَصُمُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(٢).

والمرأة في بيت زوجها مسترعاة على ما فيه، وأنفس ما في بيت الرجل ماله وأولاده، فهي أمانة بيد المرأة يجب عليها تمام حفظها ورعايتها.

عباد الله: أوجب الله حقوقاً للزوجة على زوجها، وما ذلك إلا لتدوم السعادة بينهما، فأوجب للمرأة المهر، قال سبحانه: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتَيْنِ نَحْلَةً﴾ [النِّسَاءُ : ٤].

وأوجب لها النفقة والسكن، قال تبارك وتعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾

[البقرة: ٢٣٣].

(١) أخرجه أحمد (١٨٥٢٤)، وصححه الألباني في آداب الزفاف (١/ ٢١٣).

(٢) رواه البخاري (٥١٩٢)، مسلم (١٠٢٦)، واللفظ له.

وقال: ﴿أَسْكِنُوهُمْ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾ [الطلاق: ٦].

وعَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقُسَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ أَوْ اكْتَسَبْتَ، وَلَا تَضْرِبَ وَجْهَ، وَلَا تُقَبِّحَ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ»^(١).

وعليه أن يعاشرها بالمعروف، امثالاً لقوله تبارك وتعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾

[النِّسَاءَ: ١٩].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني الله وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم، أقول ما تسمعون، وأستغفر الله لي ولكم ولجميع المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

(١) أخرجه أبو داود (٢١٤٢)، وابن ماجه (١٨٥٠)، وصححه الألباني.

الخطبة الثانية

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، نحمده جل جلاله، ونثني عليه الخير كله بما هو أهله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا وإمامنا محمداً عبد الله ورسوله، فصلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وصحبه والتابعين بإحسان إلى يوم الدين.

عباد الله: التناصح بين الزوجين له دور كبير في الارتقاء بمستوى الأسرة، وإنارة درب السلامة من الوقوع في الخطأ، ومن المؤسف أن يرى بعض الأزواج أن من غير الطبيعي أن تناصح الزوجة زوجها، وهذا خطأ ظاهر، وهدم لعش الزوجية وسعادة الأسرة.

والحياة الزوجية مبنها على التآلف والتراحم والتعاون فيما بين الزوجين، وكل من الزوجين يسعى لإسعاد الآخر سواء كان ذلك بالقول الحسن أو الفعل الحسن.

إخوة الإسلام: التشاور بين الزوجين من أسباب سعادتهما، خصوصاً فيما يتعلق بشئون البيت وتدير أمر الأسرة، ومصالح الأولاد وحاجاتهم، فليس من الحكمة أن يستبد الرجل برأيه ولا يلتفت إلى مشورة امرأته، بحجة أن استشارتها أو العمل برأيها قاذح في رجولته ومنقص من قوامته.

ولنا في رسول الله صلى الله عليه أسوة حسنة فقد كان يستشير زوجته، ففي البخاري أن النبي صلى الله عليه سلم قال لأصحابه يوم الحديبية: «فُؤُومُوا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا» قَالَ: - راوي الحديث - فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ

عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ إِذَا أُخْرِجْتُ ثُمَّ لَا يُكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً، حَتَّى تَخْرُجَ بَدْنُكَ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحْرَ بَدْنِهِ وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا عَمَّا^(١).

وعلى الزوج أن يستمع إلى نقد زوجته بصدر رحب، فقد كان نساء النبي ﷺ يراجعنه في الرأي فلا يغضب منهن.

عباد الله: الواقعية في الحياة الزوجية من أهم الأمور الجالبة للسعادة بين الزوجين، فعلى المرأة المسلمة أن تراعي طاقة زوجها، وعليها أن ترضى باليسير، وشر ما اتصفت به المرأة الشراهة وكثرة المطالب، وهذا لا يزيدا من زوجها إلا بُعداً، ولا من قلبه إلا بُغضاً.

وقد هجر النبي ﷺ أزواجه شهرًا لما سألنه في النفقة، وأكثرن عليه فيها حتى أنزل الله سبحانه قوله: ﴿يَتَأْتِيَ النَّبِيَّ قُلٌ لَا زَوْجَ لَكَ إِنَّ كُنْتُمْ تَرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْتُمْ أُمْتِعْتَكُمْ وَأَسْرَعْتَكُمْ سَرَاعًا جَمِيلًا^(٢) وَلَئِنْ كُنْتُمْ تَرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنِينَ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿﴾ [الأحزاب: ٢٨ - ٢٩].

فخيرهن رسول الله ﷺ فاخترنه^(٣).

وعلى الرجل ألا يكون شحيحاً على أهله، مقتراً عليهم، بل ينفق عليهم من سعته ولا يكلف الله نفساً إلى ما آتاه، ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ [الطلاق: ٧].

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٦٢).

عباد الله: التروي والحكمة أمر مهم لسعادة الأسرة، وانظروا كيف كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتعامل مع أهله بحكمة وتروي، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتْ أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَتِّهَا يَدَ الْخَادِمِ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ فَأَنْفَلَقَتْ فَجَمَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقَّ الصَّحْفَةَ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ وَيَقُولُ غَارَتْ أُمُّكُمْ، ثُمَّ حَبَسَ الْخَادِمَ حَتَّى أَتَى بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ أَتَى هُوَ فِي يَتِّهَا فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى أَتَى كَسَرَتْ صَحْفَتُهَا وَأُمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي يَتِّ أَتَى كَسَرَتْ^(١).

فانظر إلى هذه الأناة وتلك الحكمة من هادي البشرية في معالجة الخلافات، واحتواء المشكلة قبل أن تكبر وتتعاظم.

عباد الله: اعلّموا أن الله أمركم بالصلاة والسلام على نبيه، فقال في محكم التنزيل: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

والحمد لله رب العالمين

نُشُوزُ الْمَرْأَةِ

✽ وجوب طاعة المرأة زوجها بالمعروف.

✽ حقيقة نشوز المرأة.

✽ أعراض النشوز.

✽ علاج نشوز المرأة.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ مَرَادٍ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

نُشُورُ الْمَرْأَةِ

إن الحمد لله، نحمدهُ ونستعينه ونستغفره، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا،
وسيئات أعمالنا، من يهدهِ الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له،
وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [النِّسَاءُ : ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً
وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النِّسَاءُ : ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ
يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب : ٧٠ - ٧١].

أما بعد^(١):

فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَشَرُّ الْأُمُورِ
مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعٍ ضَالَةٌ^(٢).

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يعلمها أصحابه، وكان السلف يفتتحون بها خطبهم
في دروسهم وكتبهم وأنكحتهم، وللألباني فيها رسالة لطيفة، جمع فيها طرق حديثها، وألفاظها، وذكر فيها
فوائد تتناسب مع موضوعها، وقد طبعت على نفقة جمعية التمدن الإسلامي بدمشق، ثم طبعها المكتب
الإسلامي طبعة ثانية جميلة مزينة ومنقحة. أخرجها أبو داود: (٤٦٠٧) والنسائي: (١٥٧٨) والحاكم
(١٨٣) وأحمد برقم: (٣٧٢٠) و(٤١١٥).

(٢) أخرجه مسلم: (٨٦٧).

عباد الله:

أوصيكم ونفسي بتقوى الله عَزَّوَجَلَّ، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النِّسَاءُ : ١٣١].

أيها المسلمون:

إن الكتاب والسنة يوجبان على المرأة طاعة زوجها بالمعروف؛ لتحقيق لهما المصالح المقصودة من عقد الزواج؛ ولما لهذه الطاعة من أهمية في الحفاظ على الأسرة، واستقرارها وسعادتها، قال تعالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ [النِّسَاءُ : ٣٤].

وقال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَنِينَتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النِّسَاءُ : ٣٤].

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: ﴿فَالصَّالِحَاتُ﴾ أي: من النساء ﴿قَنِينَتٌ﴾ قال ابن عباس وغير واحد: يعني مطيعات لأزواجهن^(١).

وقال ابن تيمية بعد ذكره لهذه الآية: «فالمرأة الصالحة هي التي تكون قاتنة، أي: مداومة على طاعة زوجها^(٢)».

وجاء في السنة: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ

(١) تفسير القرآن العظيم (ج ١ ص ٤٩١).

(٢) مجموع الفتاوى (ج ٣٢ ص ٢٧٥).

رُزُوجَهَا، قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ^(١).

وروي عن الحُصَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ عَمَّةَ لَهُ أُمِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ، ففَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَذَاتُ رَوْحِ أَنْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟» قَالَتْ: مَا أَلُوهُ إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ، قَالَ: «فَانْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكَ وَتَارَكَ^(٢)».

وهذا الحديث ظاهر الدلالة على وجوب طاعة الزوجة لزوجها، وخدمتها إياه في حدود استطاعتها، ومما لا شك فيه أن من أول ما يدخل في ذلك الخدمة في منزله، وما يتعلق به من تربية أولاده ونحو ذلك.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «الَّتِي تُسَرُّهُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِيمَا يَكْرَهُ فِي نَفْسِهَا وَلَا فِي مَالِ^(٣)».

فيستفاد من الآيات الكريمة، والأحاديث الشريفة السابقة: أن من الحقوق الشرعية التي فرضها الله ﷻ للزوج على زوجته طاعته في المعروف، وهذه الطاعة أمر طبعي تقتضيه الحياة المشتركة بين الزوجين، ويسهم كثيراً في حفظ كيان الأسرة من التصدع والانحيار، وقيام الزوجة بما تستطيعه من رعايتها لبيتها وعنايتها بشؤون زوجها وأطفالها، إنما هو من لوازم الطاعة بالمعروف.

(١) أخرجه أحمد (١٦٦٤) وابن حبان: (٤١٦٣) وحسنه الألباني لغيره في (الآداب) (٢٨٦) و(التعليق الرغيب) (٧٣/٣).

(٢) أخرجه أحمد: (١٨٥٢٤) والنسائي في الكبرى (٨٩٦٧) والطبراني في الكبير (٤٤٨ / ٢٥) والحاكم (١٨٩ / ٢) والبيهقي في الشعب (٨٧٢٩) و(٨٧٣٠) و(٨٧٣١).

(٣) أخرجه أحمد: (٩٣٠٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ما نصه: قوله: ﴿فَالصَّبْرُ حَتَّى قَنَنْتُ حَفِظْتُ لِلْعَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النسائي: ٣٤] يقتضي وجوب طاعتها لزوجها مطلقاً: من خدمة، وسفر معه، وتمكين له، وغير ذلك^(١).

وقال في موضع آخر: «يجب على الزوجة خدمة زوجها في مثل فراش المنزل، ومناولة الطعام والشراب، والخبز، والطحن...؛ لأن ذلك هو المعروف...، فعليها أن تخدمه الخدمة المعروفة من مثلها لمثلها، ويتنوع ذلك بتنوع الأحوال، فخدمة البدوية ليست كخدمة القروية، وخدمة القوية ليست كخدمة الضعيفة»^(٢).

ويقول الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ معقّباً على كلام شيخ الإسلام: وهذا هو الحق - إن شاء الله تعالى، أنه يجب على المرأة خدمة البيت، وهو قول مالك وأصبغ كما في «الفتح»، وأبي بكر بن أبي شيبة، وكذا الجوزجاني من الحنابلة، كما في «الاختيارات» وطائفة من السلف والخلف، كما في «الزاد»، ولم نجد لمن قال بعدم الوجوب دليلاً صالحاً، وقول بعضهم: إن عقد النكاح إنما اقضى الاستمتاع لا الاستخدام، مردود بأن الاستمتاع حاصل للمرأة أيضاً بزوجه، فهما متساويان في هذه الناحية، ومن المعلوم أن الله تبارك وتعالى قد أوجب على الزوج شيئاً آخر لزوجته، ألا وهو نفقتها وكسوتها ومسكنها، فالعدل يقتضي أنه يجب عليها مقابل ذلك شيء آخر أيضاً لزوجها، وما هو إلا خدمتها إياه، ولا سيما أنه القوام عليها بنص القرآن الكريم، وإذ لم تقم هي بالخدمة، فسيضطر هو إلى خدمتها في بيتها، وهذا يجعلها هي القوامة عليه، وهو عكس للآية القرآنية، كما لا يخفى، فثبت أنه لا بد لها من خدمته، وهذا هو المراد^(٣).

(١) مجموع الفتاوى (ج ٣٢ ص ٢٦٠).

(٢) المرجع السابق (ج ٣٤ ص ٩٠ - ٩١) بتصرف يسير.

(٣) آداب الزفاف (ص ٢٨٨، ٢٨٩).

ويقول الدكتور محمد بن لطفي الصباغ معلقاً على مبدأ طاعة الزوجة لزوجها فيما لا معصية فيه: «وهذا أمر طبيعي، فإن كان الزواج شركة، وكان الرجل هو صاحب القوام، فلا بد من طاعته فيما يأمر وينهى في حدود الشرع؛ إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق...، والزوجة الذكية هي التي لا تتخلى عن طبيعتها الرقيقة الهادئة الطيبة، إنها كما صورها الحديث الشريف راعية في بيت زوجها، تصونه وترعاه، إذا نظر إليها زوجها سرتة، وإن أمرها أطاعته، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله»^(١).

عباد الله:

إلا أن الحياة الزوجية قد تصفو أحياناً، وتعكر تارة أخرى، ومن مظاهر سوء العلاقة الزوجية، نشوز المرأة على زوجها.

والنشوز لغة معناه: الارتفاع والعلو، يقال: أرض ناشز، يعني مرتفعة، ومنه: سميت المرأة ناشزاً، إذا علت وارتفعت وتكبرت على زوجها.

فالمرأة التي تخرج عن حقوق الرجل، قد ترفعت عليه، وحاولت أن تكون فوق رئيسها، بل ترفعت أيضاً عن طبيعتها، وما يقتضيه نظام الفطرة في التعامل، فتكون كالناشز من الأرض الذي خرج عن الاستواء^(٢).

والنشوز في اصطلاح الشرع: هو امتناع المرأة من أداء حق الزوج، أو عصيانه، أو إساءة

(١) نظرات في الأسرة المسلمة (ص ٧١ - ٧٢).

(٢) تفسير المنار (٥ / ٥٩).

العشرة معه، فكل امرأة صدر منها هذا السلوك، أو تخلقت به، فهي امرأة ناشز، ما لم تقلع عن ذلك، أو تصلح خلقها.

قال ابن قدامة: «معنى النشوز: معصية الزوج فيما فرض الله عليها من طاعته، مأخوذ من النشز، وهو الارتفاع، فكأنها ارتفعت وتعالَتْ عما فرض الله عليها من طاعته»^(١).

ومن النشوز: أذنها في بيته لمن يكرهه، وخروجها من البيت بغير إذنه، وصور النشوز كثيرة، وضابطها: أنها كل أمر ترتكبه الزوجة على غير رضا من زوجها، بشرط أن لا يكون الشارع قد أمرها به، أو أذن لها فيه.

وليس النشوز في المرأة فقط، وإنما في الرجل أيضاً، قال تعالى: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النِّسَاء: ١٢٨].

إلا أن حديثنا في هذه الخطبة سيكون في نشوز الزوجة، الذي قال الله فيه: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعِظُوهُمْ وَاهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوا لَهُمْ فَإِنْ أَطَعَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ [النِّسَاء: ٣٤].

فقوله: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ﴾ هذه بعض الأحوال المضادة للصلاح، وهو النشوز، أي: الكراهية للزوج، فقد يكون ذلك لسوء خلق المرأة، وقد يكون لأن لها رغبة في الزوج بآخر، وقد يكون لقسوة في خلق الزوج، وذلك كثير^(٢). وللنشوز والإعراض أحوال كثيرة: تقوى وتضعف، وتختلف عواقبها، باختلاف أحوال الأنفس؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ

(١) المغني لابن قدامة (٧ / ٣١٨).

(٢) التحرير والتنوير (٥ / ٤١).

نُشُورُهُنَّ فَعَطَّوهُنَّ ﴿﴾ والخوف عبارة عن حالة تحصل في القلب عند حدوث أمر مكروه في المستقبل، ودلالة النشوز قد تكون قولاً، وقد تكون فعلاً، فالقول مثل أن تلييه إذا دعاها، وتخضع له بالقول إذا خاطبها، ثم تغيرت، والفعل إن كانت تقوم إليه إذا دخل عليها، أو تسارع إلى أمره وتبادر إلى فراشه باستبشار إذا التمسها، ثم إنها تغيرت عن كل ذلك، فهذه إمارات دالة على النشوز، فينبئ ظن نشوزها، فهذه المقدمات توجب خوف النشوز^(١).

وجمهور العلماء على أن من الواجب على الزوج أن يسلك في معالجته لزوجته تلك الأنواع الثلاثة على الترتيب بأن يبدأ بالوعظ، ثم بالهجر، ثم بالضرب؛ لأن الله تعالى قد أمر بذلك؛ ولأنه قد رتب هذه العقوبات بتلك الطريقة الحكيمة التي تبدأ بالعقوبة الخفيفة، ثم تتدرج إلى العقوبة الشديدة، ثم إلى الأكثر شدة.

قال الفخر الرازي: وبالجملة فالتخفيف مراعى في هذا الباب على أبلغ الوجوه، والذي يدل عليه اللفظ أنه تعالى ابتداء بالوعظ، ثم ترقى منه إلى الضرب؛ وذلك تنبيه يجري مجرى التصريح، في أنه متى حصل الغرض بالطريق الأخف، وجب الاكتفاء به، ولم يجز الإقدام على الطريق الأشق^(٢).

هكذا يؤديها بالأسهل فالأسهل ﴿فَعَطَّوهُنَّ﴾ أي: ببيان حكم الله في طاعة الزوج ومعصيته والترغيب في الطاعة، والترهيب من معصيته، فإن انتهت فذلك المطلوب^(٣). فمن النساء من يكفيها التذكير بعقاب الله وغضبه، ومنهن من يؤثر في أنفسهن التهديد والتحذير من

(١) اللباب في علوم الكتاب (٦/ ٣٦٣)

(٢) تفسير الرازي - مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (١٠/ ٧٢)

(٣) تفسير السعدي - تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٧٧)

سوء العاقبة في الدنيا كشماتة الأعداء، ومنعها بعض رغباتها، كالثياب والحلي ونحو ذلك، وفي الجملة فاللبيب لا تخفى عليه العظاات التي لها المحل الأرفع في قلب امرأته.

ثم قال تعالى: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ يهجرها الزوج في المضجع، بأن لا يضاجعها، ولا يجامعها، بمقدار ما يحصل به المقصود^(١).

وقد جرت العادة بأن الاجتماع في المضجع، يهيئ شعور الزوجية، فتسكن نفس كل من الزوجين إلى الآخر، ويمزول ما كان في نفوسهما من اضطراب أثارته الحوادث قبل ذلك^(٢).

ثم قال تعالى بعد ذلك: ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ يضربها ضرباً غير مبرح، فإن حصل المقصود بواحد من هذه الأمور، وأطعنكم ﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ أي: فقد حصل لكم ما تحبون، فاتركوا معاتبتهما على الأمور الماضية، والتقيب عن العيوب التي يضر ذكرها، ويحدث بسببه الشر^(٣).

ولا يجوز لأحد مهما كان أن ينكر هذا الأدب الشرعي «الضرب» لأنه أمر محكم في القرآن، وعلى لسان رسول الله ﷺ، وأجمع عليه الفقهاء، وهو وسيلة مباحة، إلا أن الأفضل للمسلم تركه، والترفع عنه، إلا إذا اضطر إليه، وقد كان رسول الله ﷺ لا يضرب النساء، قالت عائشة رضي الله عنها: «مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ يَدِهِ، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا خَادِمًا إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ، فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ يُتْهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٤).

(١) تفسير السعدي - تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٧٧)

(٢) تفسير المراغي (٥ / ٢٩).

(٣) تفسير السعدي - تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٧٧).

(٤) أخرجه مسلم: (٢٣٢٨).

وقد يستعظم بعض من قلد الإفنج من المسلمين مشروعية ضرب المرأة الناشز، ولا يستعظمون أن تنشز وتترفع هي عليه، فتجعله وهو الرئيس رؤوساً محترقاً، وتصر على نشوزها، فلا تلين لوعظه ونصحه، ولا تبالي بإعراضه وهجره، فإن كان قد ثقل ذلك عليهم، فليعلموا أن الإفنج أنفسهم يضربون نساءهم العالمات المهدبات، بل فعل هذا حكماؤهم وعلمائهم وملوكهم وأمرائهم، فهو ضرورة لا يستغنى عنها، ولا سيما في دين عام للبدو والحضر من جميع أصناف البشر، وكيف يستنكر هذا والعقل والفطرة يدعوان إليه، إذا فسدت البيئة، وغلبت الأخلاق الفاسدة، ولم ير الرجل مناصاً منه، ولا ترجع المرأة عن نشوزها إلا به.

لكن إذا صلحت البيئة، وصارت النساء يستجبن للنصيحة، أو يزدجرن بالهجر، وجب الاستغناء عنه؛ إذ نحن مأمورون بالرفق بالنساء، واجتناب ظلمهن، وإمساكن بمعروف، أو تسريحهن بمعروف.

والأخبار التي وردت في الوصية بالنساء كثيرة، فمن ذلك ما رواه البخاري ومسلم عن عبد الله بن زمعة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَجْلِدُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ، ثُمَّ يَجَامِعُهَا فِي آخِرِ الْيَوْمِ»^(١) يعني: أنه إذا لم يكن بد للرجل من هذا الاتصال الخاص بامرأته، وهو أقوى وأحكم اجتماع يكون بين اثنين من البشر، وقد قضت به الفطرة، فكيف يليق به بعدئذ أن يجعل امرأته، وهي كفسه مهينة كهانة عبده، يضربها بسوطه أو ييده، فالرجل الكريم يأبى عليه طبعه مثل هذا الجفاء.

والخلاصة: أن الضرب علاج مرّ، قد يستغنى عنه الخير الكريم، ولكنه لا يزول من البيوت

(١) أخرجه البخاري: (٥٢٠٤) ومسلم: (٢٨٥٥).

إلا إذا عم التهذيب الرجال والنساء، وعرف كل ما له من الحقوق، وكان للدين سلطان على النفوس، يجعلها تراقب الله في السر والعلن، وتخشى أمره ونهيهِ^(١).

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم.

أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، ولسائر المسلمين من كل ذنب.

فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله رب العالمين؛ والعاقبة للمتقين؛ ولا عدوان إلا على الظالمين؛ وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد:

أيها المسلمون:

بعد أن ذكر الله تعالى في كتابه الكريم علاج المرأة الناشز، رغب في حسن المعاملة الزوجية، فقال: ﴿فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ [النِّسَاءُ: ٣٤] أي: فإن أطعنكم بواحدة من هذه الخصال التأديبية، فلا تبغوا ولا تتجاوزوا ذلك إلى غيرها، فابدها وابما بدها الله من الوعد، فإن لم يجد فبالهجر، فإن لم يفد فبالضرب، فإذا لم يغن فليلجأ إلى التحكيم، ومتى استقام لكم الظاهر، فلا تبغوا عما في السرائر.

ثم هدد وتوعد من يظلم النساء، ويغني عليهن، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾

(١) تفسير المراغي (٥ / ٢٩) بتصرف.

[النِّسَاءُ : ٣٤] يذكر سبحانه عباده بقدرته وكبريائه عليهم، ليتعظوا ويخشوه في معاملتهم، فكانه يقول لهم: إن سلطانه عليكم فوق سلطانكم على نساءكم، فإذا بغيتم عليهن عاقبكم، وإن تجاوزتم عن هفواتهن كرماً تجاوز عنكم، وكفر عنكم سيئاتكم.

وليس بخاف أن الرجال الذين يستدلون نساءهم، إنما يلدون عبيداً لغيرهم؛ إذ هم يربون على الظلم ويستسيغونه، ولا يكون في نفوسهم شيء من الكرامة، ولا من الشمم والإباء، وأمة تخرج أبناء كهؤلاء إنما تربي عبيداً أذلاء، لا يقومون بنصرتها، ولا يغارون لكرامتها، فما أحرأهم بأن يكونوا قطعاناً من الغنم، تزدجر من كل راعٍ، وتستجيب لكل ناعق! (١).

أيها المسلمون:

وبعد هذا فلتتق الله المرأة الناشز، وتعلم أن نشوز المرأة على زوجها من الكبائر، ففي الصحيحين: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ فَبَاتَ غَضَبًا عَلَيْهِ لَعَنَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ» (٢).

وفي لفظ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا فَتَأْبَى عَلَيْهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاطِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا» (٣).

وفي حديث آخر أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَرَوْحُهَا شَاهِدٌ

إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ» (٤).

(١) تفسير المراغي (٥ / ٢٩) بتصرف.

(٢) أخرجه البخاري: (٣٢٣٧) ومسلم: (١٧٣٦).

(٣) أخرجه مسلم: (١٧٣٦).

(٤) أخرجه البخاري: (٥١٩٥) ومسلم: (١٠٣٦).

فالواجب على المرأة أن تطلب رضا زوجها، وتجنب سخطه، ولا تمتنع منه متى أرادها؛ لقول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِذَا الرَّجُلُ دَعَا زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِهِ وَإِنْ كَانَتْ عَلَى التَّوْرِ»^(١).

قال العلماء: إلا أن يكون لها عذر من حيض أو نفاس، فلا يحل لها أن تجيئه، ولا يحل للرجل أيضاً أن يطلب ذلك منها في حال الحيض والنفاس، ولا يجامعها حتى تغتسل.

ولتعلم المرأة: أنه إن نشزت سقط عنها حقوق، لا تثبت لها إلا إذا تركت النشوز، وهي النفقة، والسكنى والقسم لها.

قال ابن قدامة: «فتى امتنعت من فراشه، أخرجت من منزله بغير إذنه، أو امتنعت من الانتقال معه إلى مسكن مثله، أو من السفر معه، فلا نفقة لها، ولا سكنى، في قول عامة أهل العلم»^(٢).

والأصل في ذلك عند الفقهاء أن هذه الحقوق تثبت للمرأة في مقابل استمتاع الرجل بها، وتمكينها له، فإذا زال زالت الحقوق، وما سوى ذلك فهي زوجة يثبت لها سائر الأحكام، من المحرمية، والإرث، وغير ذلك.

فعلى المرأة المسلمة أن تتفقه في أحكام الأسرة، وتطلع على حقوق الزوج، ووجوب طاعته، وحدود هذه الطاعة، وأنها عبادة، وتحريم النشوز، والإثم المترتب على ذلك، ومعرفة الآثار والعاقبة الحسنة في الدنيا والآخرة في طاعة الزوج.

(١) أخرجه الترمذي: (١١٦٠) وصححه الألباني في الصحيحة (١٢٠٢) والتعليق الرغيب (٣/ ٧٥).

(٢) المغني لابن قدامة (٨/ ٢٣٦).

عباد الله:

ثم اعلوها - رحمكم الله - أن الله تعالى أمركم بأمر بدأ فيه بنفسه، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

اللهم صل وسلم وزد وبارك على عبدك ورسولك محمد، وعلى آله وأزواجه وذريته وصحابه، ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين . . .

نسأل الله تعالى أن يصلح أحوال بيوت المسلمين، ويوئف بين القلوب، ويجعل بين الأزواج مودة ورحمة، ويصرف عنهم المشاكل والفتن.

اللهم أعز الإسلام والمسلمين، وأذل الشرك والمشركين . . .

يَا أَبَا الْبَنَاتِ

«التَّحْذِيرُ مِنَ التَّشَاوُمِ بِالْبَنَاتِ»

❁ تشاؤم أهل الجاهلية بإنجاب البنات.

❁ اهتمام الإسلام بالبنات.

❁ النبي أعظم مثال في حب بناته ورعايتهن والإحسان إليهن.

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةٍ مَرَادٍ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

التَّحْذِيرُ مِنَ التَّشَاؤُمِ بِالْبَنَاتِ

الحمد لله الذي أعزنا بالإسلام، وهدانا سبل السلام، ومن علينا بأعدل
 شرع، وأحسن حكم، وأقوم دين، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك
 له خلق الخلق وهو عليم بهم، خبير بما يصلحهم، حكيم بما شرعه عليهم،
 وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، وصفيه من خلقه وخليله، أرحم الخلق
 بيناته، وأرأف الناس في تعاملاته.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التوبة: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً
 وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ
 يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد...

تسللت إلى مجتمعنا الحاضر أمور من عادات الجاهلية الأولى التي حذر منها الإسلام،
 وبين خطرهما من خلال النصوص الشرعية، ومن خلال المواقف العملية التي سطرها النبي الكريم
 ﷺ في تعاملاته مع بناته، وفي توجيهاته لغيره من الآباء مما يبين أهمية العناية
 بالبنات، وخطورة التشاؤم والكرهية منهن، فما كان قبل الإسلام أن الأب لا يكاد يقدر

على الخروج أمام الناس إذا بشر بالأثني، بل يبقى «متغيراً مغتماً من الكآبة والحياء من الناس، بل إنه كَظِيمٌ ممتلئ غمّاً وغيظاً وحرّاً»^(١): ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [النحل: ٥٨]، فيبقى في هذه الحالة لكراهيته وكراهية قومه لتلك القادمة المشؤومة برغمهم، فلا يفكر إلا في أمرين إما أن يبقى على البنت فلا يقتلها، ويمسك على هوان ومذلة، وإما أن يتخلص منها ويدفنها في التراب وهي حية، وفي كلا الحالتين بين الله سوء حكمهم، وقبح مطيتهم: ﴿يَنُورَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِذِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٩].

وقد انتشر الوأد في تلك الآونة حتى إنهم كانوا يعتبرون وأد البنت عاراً يذفن، وخزياً يحتجني، وعورة تستر، فقد «نظر أعرابي إلى بنت تدفن فقال: نعم الصهر صاهرتهم، وكانوا إذا هنأ بها قالوا: أمنكم الله عارها، وكفاكم مؤنتها، وصاهرتهم قبرها، وقيل تقديم الحرم أفضل النعم، وموت الحرة أمان من المعرة، قال:

ولم أر فمة شملت كريماً كعورته إذا سِرَتْ بقبر^(٢)

وقد كان دفن البنات عندهم على طريقتين كما بين ذلك ابن جرر رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله: «كانوا في صفة الوأد على طريقتين: أحدهما أن يأمر امرأته إذا قرب وضعها أن تطلق بجانب حفيرة، فإذا وضعت ذكرًا أبقته، وإذا وضعت أنثى طرحها في الحفيرة، ومنهم من كان إذا صارت البنت سداسية قال لأمها طيبها وزينها لأزور بها أقاربها، ثم يبعد بها في الصحراء حتى يأتي البئر فيقول لها: انظري فيها، ويدفعها من خلفها، ويطمها، والله أعلم»^(٣).

(١) بتصرف من التفسير المنير للزحيلي (١٥٢/١٤).

(٢) محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للراغب الأصفهاني (٣٩٧/١).

(٣) بتصرف من فتح الباري لابن حجر (٤٠٧/١٠).

أحبي الكرام، بعد كل هذه المعاناة التي كانت تعانيها البنت منذ ولادتها حتى تكبر وتصبح امرأة جاء الإسلام ليعلم الناس أن البنت هبة يفرح بها، ونعمة يشكر الله عليها، فقال جل في علاه: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذَّكَورَ﴾ [الشورى: ٤٩]، فجعل الإناث هبة، بل وقدمهن على الذكور لأنهن سبب في تكثير النسل، ولتطيب خاطر الآباء لما قد يحصل من الحزن والكره الذي هو من آثار الجاهلية، يقول القاسمي رَحِمَهُ اللهُ: «وتقديم الإناث، إما لأنها أكثر لتكثير النسل، أو لتطيب قلوب آبائهن، تنبيهاً بأنهن سبب لتكثير مخلوقاته، فلا يجوز الحزن من ولادتهن وكرهتهن، كما يشاهد من بعض الجهلة»^(١).

واستدلوا بهذا الآية على بركة المرأة التي تلد أول ما تلد أنثى، كما «قال واثلة بن الأسقع: «إن من يمن المرأة تكبيرها بالأنثى قبل الذكر، وذلك أن الله تعالى قال: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذَّكَورَ﴾ [الشورى: ٤٩]، فبدأ بالإناث»^(٢).

ولم ينته اهتمام الإسلام بالأنثى عند ولادتها بل أكد على فضل رعايتها وكفالتها، والقيام بحاجتها، والسعي في إسعادها، ورتب على ذلك الأجور العظيمة، والجوائز الكبيرة، والهبات الرائعة، وجعل البنات حسنات مستمرة كما قال محمد بن سليمان: «البنون نعم، والبنات حسنات، والله عَزَّجَلَّ يحاسب على النعم، ويحازي على الحسنات»^(٣).

عباد الله، في يوم القيامة والناس في كرب شديد يأتي ذلك الذي أكرم ابنتيه مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأن مَنْ أكرم من أمر الله بإكرامهن أكرمه الله مِنْ بين الخلائق في يوم الفرع

(١) محاسن التأويل للقاسمي (٨ / ٣٧٥).

(٢) تفسير القرطبي (١٦ / ٤٨).

(٣) الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح (١ / ٤٥٤).

الأكبر، يقول عليه الصلاة والسلام: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضَمَّ أَصَابِعَهُ»^(١)، قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «معنى عالهما قام عليهما بالموئنة والتربية ونحوهما»^(٢).

وماذا بعد المحشر إما الجنة وإما النار فمن أحسن إلى هؤلاء البنات فقد جعل بينه وبين النار سترًا وحاجزًا، فعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَأَخَذَتْهَا فَفَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا، ثُمَّ قَامَتْ فَحَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثَنِي حَدِيثَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»^(٣)، ما الإحسان الذي قدمته هذه المرأة إلى ابنتيها؟ تمر واحدة، فكان لها ما كان، فكيف إذا كان الإحسان أكبر من ذلك؟! كيف بمن يرعاها، ويربيها، ويحسن معاملتها طيلة بقائها عنده؟!

وقد علم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كراهية الناس في العادة للبنات، فأشار إليه بقوله: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ»، ثم أتى بالخبر اليقين، والوعد الصادق، من أنهن ستر من النار، وحماية من العذاب، يقول النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «إنما سماه ابتلاء لأن الناس يكرهونهن في العادة»^(٤)، لكن كما قال الله تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦]، فقد يكون ذلك الابن الذي فرح الأب بمقدمه شقاءً على والديه، وعذاباً يصليان بناره صبح مساءً، كما هو حال ذلك الابن الذي قتلته موسى حين قال:

(١) أخرجه مسلم (٢٦٣١).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٦ / ١٨٠).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٩٥)، مسلم (٢٦٢٩) بلفظه.

(٤) شرح النووي على مسلم (١٦ / ١٧٩).

﴿وَأَمَّا الْفُلُكُمُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ فَخَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ (٨٠) فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا﴾ [الكهف: ٨٠ - ٨١]، وأما البنات بسب رقتهن، وعاطفتن فهن أبر بالآبوين، وأنفع لهما في حال ضعفهما وعجزهما، و ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَنُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

إخوة الإسلام، تصل هذه البنت بمن يرهاها ويحسن إليها إلى حيث الأمان الدائم، والخير المستمر، والنعم المقيم، والظلال الوارف، والنهر العذب، والفاكهة الكثيرة، والسرر المرفوعة، إنها طريقه إلى جنة عرضها السماوات والأرض، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ رَجُلٍ تُدْرِكُ لَهُ ابْنَتَانِ فَيُحْسِنُ إِلَيْهِمَا مَا صَحِبَتَاهُ، أَوْ صَحَبَهُمَا إِلَّا أَدْخَلَتْهُ الْجَنَّةُ»^(١).

والإحسان إلى البنت يكون بعدة أمور يبينها أحاديث كثيرة، من ذلك ما رواه ابن ماجه عن عقبة بن عامر رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ فَصَبَّرَ عَلَيْهِنَّ، وَأَطْعَمَهُنَّ، وَسَقَاهُنَّ، وَكَسَاهُنَّ مِنْ جِدَّتِهِنَّ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢)، وفي مسند أحمد: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ كُنَّ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ يُؤْوِيهِنَّ، وَيَرْحَمُهُنَّ، وَيَكْفُلُهُنَّ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةُ»، قَالَ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَتْ اثْنَتَيْنِ؟ قَالَ: «وإِنْ كَانَتْ اثْنَتَيْنِ»، قَالَ: فَرَأَى بَعْضُ الْقَوْمِ أَنْ لَوْ قَالُوا لَهُ وَاحِدَةً لَقَالَ وَاحِدَةً»^(٣)، وعند أحمد أيضاً: «مَنْ ابْتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»^(٤)، وكل هذه الأوصاف يجمعها

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٦٧٠) بلفظه، أحمد (٣٤١٤)، وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه برقم (٢٩٧٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٦٦٩) بلفظه، أحمد (١٦٩٥٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٤٨٨).

(٣) أخرجه أحمد برقم (١٣٨٣٥)، قال الألباني في صحيح الترغيب: صحيح لغيره (١٩٧٥).

(٤) أخرجه أحمد (٢٥٥٢٩)، وصححه الأرنؤوط وغيره في تحقيق المسند (٤٣ / ١٨١).

لفظ الإحسان»^(١) كما قال ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .

فمن عدم التوفيق أن يظن العبد أن الله أهانه حينما وهب له البنات، بل هن السترم النار، وهن الطريق إلى الجنة، وإن كانت كسوة البنات والنفقة عليهن تأخذ ممن يرعاهن أكثر من النفقة على البنين، فالله لن يضيع أجر المحسنين الذين ينالون بسبب نفقتهم الأجر العظيم، والمثوبة الكبيرة، وخير مال يتصدق به المرء ما كان في أهله، «فعن ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفَقُهُ عَلَى عِيَالِهِ وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ يُنْفَقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يَنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صَغَارَ يَعْفَهُمْ، أَوْ يَنْفَعُهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَيَغْنِيهِمْ»^(٢).

فالله الله في اغتنام هذه الفرص العظيمة، والفوز بالجنة والنجاة من النار.

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الذكر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم، إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله ولي المتقين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه إلى يوم الدين، أما بعد:

قد نرى اليوم العديد من الهجمات الشرسة على ديننا الإسلامي الحنيف، وأنه دين يكره

(١) فتح الباري لابن حجر (١٠/٤٢٨).

(٢) أخرجه مسلم (٩٩٤).

البنات، ويعمل على وأدهن، وينبذهن، ويحتقرهن فمع النصوص التي علمناها من القرآن والسنة تأتي إلى تطبيق عملي قام به رسول هذه الأمة محمد ﷺ، وإن أنكر ذلك الغريون وأذناهم من دعاة التغريب والتخريب، ومن أسرى الدولار ممن باعوا دينهم بعرض من الدنيا قليل، ولا يضر النهار أن يقال له أنت ليل وقد ملأ ضياؤه الآفاق.

وكيف يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

فقد كان ﷺ مثلاً أعلى في حب بناته، ورعايتهن، والإحسان إليهن، فهو الأب الحنون، وهو المربي المثالي، وهو صاحب اللبسة الحانية التي تمنها كل بنت من أيها، فوالين كفة، وما أحسن بسمته، وما أعظم عطفه وحنانه، ها هو يقف لمقدم ابنته الزهراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مما يشعرها بقدرها الكبير في نفسه، وما ينجت في قلبها حبه، وما يرسم على وجهها تيجيله واحترامه ﷺ، تقول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «كَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَامَ إِلَيْهَا فَقَبَّلَهَا، وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ»^(١)، وترسل ابنته زينب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فداءً لفك زوجها أبي العاص فيقبل منها رسول الله ﷺ ذلك، ويرد عليها فداءها بعدما شاور أصحابه، وقد رأى أصحابه تأثره عندما رأى قلادة زينب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا التي ذكرته بأمر المؤمنين خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فكان ما أحب رسول الله ﷺ، تقول عائشة رضوان الله عليها: «لَمَّا بَعَثَ أَهْلُ مَكَّةَ فِي فِدَاءِ أَسْرَاهُمْ بَعَثَ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي فِدَاءِ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بَمَالٍ، وَبَعَثَتْ فِيهِ بِقِلَادَةٍ لَهَا كَانَتْ لِحَدِيحَةٍ أَدْخَلَتْهَا بِهَا عَلَى أَبِي الْعَاصِ حِينَ بَنَى عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَقَّ لَهَا رِقَّةً شَدِيدَةً وَقَالَ: «إِنْ رَأَيْتُمْ

(١) أخرجه أبو داود (٢٥١٧)، الترمذي (٣٨٠٧) بلفظه، وصححه الألباني في تحقيق المشكاة (٤٦٨٩).

أَنْ تُطْلَقُوا لَهَا أَسِيرَهَا، وَتَرُدُّوا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا فافْعَلُوا، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأُطْلِقُوهُ، وَرَدُّوا عَلَيْهَا الَّذِي لَهَا»^(١).

وهاهو **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** يرحب بفاطمة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** ويجلسها بجانبه، ويسر لها بالحديث، بأبي أنت وأمي يا رسول الله ما أحسن تعاملك، وما أجمل خلقك، وما أطيب نفسك، عن عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قالت: «أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مَشْيَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَقَالَ النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي»، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ أَسْرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا...»^(٢).

وهاهو رغم أشغاله وهمومه الكثيرة يلي طلب ابنته، وير بقسمها، ويأتيها إلى بيتها ليعزيها، عن أسامة بن زيد **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** قال: «أَرْسَلْتُ ابْنَةَ النَّبِيِّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** إِلَيْهِ: إِنَّ ابْنًا لِي قِضَ فَأْتِنَا، فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ»، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ تُقَسِّمُ عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنَا، فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرِجَالٌ، فَرَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تَتَقَعَّقُ، فَقَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟! فَقَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ»^(٣).

ويعلم ابنته ويربها على الخير، ويعلقها بالله سبحانه وتعالى، فعن علي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: «أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ شَكَتْ مَا تَلَقَّى مِنْ أَثَرِ الرَّحَا، فَأَتَى النَّبِيُّ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** سَيِّئًا، فَأَنْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ،

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٩٢)، أحمد (٢٥٨٣٠) بلفظه، وحسن إسناده الأرنؤوط وغيره في تحقيق المسند (٣٨١/٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٢٤) بلفظه، مسلم (٢٤٥٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٨٤) بلفظه، مسلم (٩٢٣).

فَوَجَدَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْتُ لِأَقُومَ، فَقَالَ: «عَلَى مَكَانِكَا»، فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى صَدْرِي، وَقَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكُمْمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تَكْبِيرًا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، وَتُسْبِيحًا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمِيدًا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ»^(١)

أحبي في الله، لتأمل ذلك الذي يكره ويتشاءم من البنات في هذه الهبة العظيمة لأوصله تفكيره إلى الكنز المكنون الذي تحمله هذه الدرة الجميلة، فهذا هو «أبو حمزة الضبي يهجر خيمة امرأته، وكان يقيل، وبيت عند جيران له، حين ولدت امرأته بنتًا، فرّ يومًا بخباثتها، وإذا هي ترقصها، وتقول:

ما لأبي حمزة لا يأتينا يظل في البيت الذي يلينا
غضبان ألا نلد البنينا تالله ما ذلك في أيدينا
وإنما نأخذ ما أعطينا ونحن كالأرض للزارعينا
نبت ما قدر زرعوه فينا

قال: فغدا الشيخ حتى ولى البيت، فقبل رأس امرأته وابتهل^(٢).

«ومن كلام الصاحب بن عباد تهنئة بنت: أهلا وسهلا بعقيلة النساء، وأمّ الأبناء؛ وجالبة

(١) أخرجه البخاري (٣٧٠٥) بلفظه، مسلم (٢٧٢٧).

(٢) البيان والتبيين للجاحظ (١/١٦٥).

الأصهار، وأولاد الأطهار؛ والمبشرة بإخوة يتنافسون، ونجباء يتلاحقون.

فلو كان النساء كمثل هذي لفضلت النساء على الرجال

وما التأنيث لاسم الشمس عيب ولا الذكير فخر لللال

فادّرع يا سيدي اغتباطاً، واستأنف نشاطاً؛ فالدنيا مؤتة والرجال يخدمونها، والذكور يعبدونها؛ والأرض مؤتة ومنها خلقت البرية؛ وفيها كثرت الدّرية؛ والسماء مؤتة، وقد تزيّنت بالكواكب، وحليت بالنجم الثاقب؛ والنفس مؤتة، وهي قوام الأبدان، وملاك الحيوان؛ والجنة مؤتة، وبها وعد المتّقون، وفيها ينعم المرسلون.

فهنيئاً هنيئاً ما أوليت، وأوزعك الله شكري ما أعطيت؛ وأطال بقاءك ما عرف النسل والولد، وما بقي الأبد^(١).

عباد الله، لا بد أن نعلم أننا مسؤولون عن نباتنا، وأن ترميتنا لهن تكون وفق الشرع، فلا إفراط ولا تفريط، فليس من الحب ولا من الإحسان أن نسمح لها بارتكاب الحرام، أو نعينها على ذلك، لا بد من مراعاة اللباس ألا يكون عاريًا، أو شبه عارٍ، لا بد من مراعاة الحجاب، وأن يكون كيفما يريد الله لا كيفما يريد أهله الموضات والأزياء، لا بد من مراعاة العلاقات، وأن تباعد البنت عن الرفقة السيئة التي هي سبب كل بلية، ف«كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ...، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(٢).

(١) نهاية الأرب في فنون الأدب لشهاب الدين للنويري (١٣٤ - ١٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٨٩٣) بلفظه، مسلم (١٨٢٩).

ولنعلم أن حسن تعاملنا مع بناتنا، والسماع لهن ولحديثهن، وتشجيعهن على إبداء آرائهن، ومحاورتهن سبب كبير لحسن تربيتهن، وأن يكن سترًا من النار، وطريقًا إلى الجنة.

اللهم بارك لنا في بناتنا، واجعلن من الصالحات القاتات المحسنات، اللهم أصلحن وأصلح بهن، اللهم احفظهن من شر الأشرار وكيد الفجار ومن طوارق الليل والنهار إلا طارقًا يطرُق بخير يا عزيز يا غفار.

اللهم أعف بناتنا وبنات المسلمين في كل مكان يا رب العالمين.

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾

[الأحزاب: ٥٦].

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]، فاذكروا الله العظيم يذكركم، واشكروه على نعمه يزدكم، ولذكر الله أكبر، والله يعلم ما تصنعون.

يَا مَنْ يُرِيدُ الطِّقْلَافَ

كلمة أبكت العيون وروّعت القلوب إنها... الطلاق. ❁

أسباب كثرة الطلاق. ❁

كراهية الطلاق في الإسلام. ❁

مراعاة الآداب الإسلامية عند الطلاق. ❁

إِعْدَادُ وَتَأْلِيفُ اللَّجْنَةِ الْعِلْمِيَّةِ بِمَجْمُوعَةِ نَرَادِ
بِإِشْرَافِ الشَّيْخِ مُحَمَّدٍ صَالِحِ الْمُنْجِدِ

يَا مَنْ يُرِيدُ الطَّلَاقَ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [التغاب: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَّوْا خَلْقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أما بعد^(١):

فَإِنْ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعٍ ضَلَالَةٌ^(٢).

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يعلمها أصحابه، وكان السلف يفتحون بها خطبهم في دروسهم وكتبهم وأنكحتهم، وللألباني فيها رسالة لطيفة، جمع فيها طرق حديثها، وألفاظها، وذكر فيها فوائد تتناسب مع موضوعها، وقد طبعت على نفقة جمعية التمدن الإسلامي بدمشق، ثم طبعها المكتب الإسلامي طبعة ثانية جميلة مزينة ومنقحة. أخرجها أبو داود: (٤٦٠٧) والنسائي: (١٥٧٨) والحاكم (١٨٣) وأحمد: (٣٧٢٠ و ٤١١٥).

(٢) أخرجه مسلم: (٨٦٧).

عباد الله:

أوصيكم ونفسي بتقوى الله **عَزَّوَجَلَّ**، فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١].

عباد الله:

كلمة من الكلمات أبكت عيون الأزواج والزوجات، وروّعت قلوب الأبناء والبنات، يالها من كلمة صغيرة، ولكنها جليلة عظيمة خطيرة: الطلاق، الدواع والفراق، والجحيم والألم الذي لا يطاق، كم هدم من بيوت المسلمين، كم فرق من شمل البنات والبنين، كم قطع من أواصر للأرحام والمحبين والأقربين، يالها من ساعة حزينه، يالها من ساعة عصيبة أليمة، يوم سمعت المرأة طلاقها، فكفكت دموعها وودّعت زوجها، ووقفت على باب بيتها؛ لتلقي آخر النظرات على بيت مليء بالذكريات، يالها من مصيبة عظيمة، هدمت بها بيوت المسلمين، وفرق بها شمل البنات والبنين.

كثر الطلاق اليوم حينما فقدنا زوجاً يرعى الذم، حينما فقدنا الأخلاق والشيم، زوج ينال زوجته اليوم فيأخذها من بيت أبيها عزيزة كريمة ضاحكة مسرورة، ويردها بعد أيام قليلة حزينه باكية مطلقة ذليلة.

كثر الطلاق اليوم حينما استخف الأزواج بالحقوق والواجبات، وضعوا الأمانات والمسؤوليات، سهر إلى ساعات متأخرة، وضاع لحقوق الزوجات، والأبناء والبنات، يضحك الغريب ويُبكي القريب، يؤنس الغريب ويوحش الحبيب.

كُثِرَ الطَّلَاقُ الْيَوْمَ حِينَما فَقَدْنَا زَوْجًا يَغْفِرُ الزَّلَّةَ، وَيَسْتُرُ الْعُورَةَ وَالْهَيْئَةَ، حِينَما فَقَدْنَا زَوْجًا يَخَافُ اللَّهَ، وَيَتَّقِي اللَّهَ، وَيُرْعَى حُدُودَ اللَّهِ، وَيَحْفَظُ الْعَهْدَ وَالْأَيَّامَ الَّتِي خَلْتُ، وَالذِّكْرِيَّاتِ الْجَمِيلَةَ الَّتِي مَضَتْ.

كُثِرَ الطَّلَاقُ الْيَوْمَ حِينَما فَقَدْنَا الصَّالِحَاتِ الْقَاتِنَاتِ الْحَافِظَاتِ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ، حِينَما أَصْبَحَتِ الْمَرْأَةُ طَلِيقَةَ اللِّسَانِ طَلِيقَةَ الْعَنَانِ، تَخْرُجُ مَتَى شَاءَتْ، وَتَدْخُلُ مَتَى أَرَادَتْ، خَرَجَةً وَلاَجَةً، إِلَى الْأَسْوَاقِ، إِلَى الْمَتَدِيَّاتِ وَاللِّقَاءَاتِ، مُضِيعَةً حَقُوقَ الْأَزْوَاجِ وَالْبَنَاتِ، يَا لَهَا مِنْ مَصِيبَةٍ عَظِيمَةٍ.

كُثِرَ الطَّلَاقُ الْيَوْمَ حِينَما تَدْخُلُ الْآبَاءُ وَالْأُمّهَاتُ فِي شُؤْنِ الْأَزْوَاجِ وَالزَّوْجَاتِ، الْأَبُ يَتَابِعُ ابْنَهُ فِي كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، وَفِي كُلِّ جَلِيلٍ وَحَقِيرٍ، وَالْأُمُّ تَدْخُلُ فِي شُؤْنِ بِنْتِهَا فِي كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، وَجَلِيلٍ وَحَقِيرٍ، حَتَّى يَنْتَهِيَ الْأَمْرُ إِلَى الطَّلَاقِ وَالْفِرَاقِ، أَلَمْ يَعْلَمَا أَنَّهُ مِنْ أَفْسَدِ زَوْجَةٍ عَلَى زَوْجِهَا أَوْ أَفْسَدِ زَوْجًا عَلَى زَوْجَتِهِ لَعَنَهُ اللَّهُ.

كُثِرَ الطَّلَاقُ لِمَا كَثُرَتِ النِّعَمُ، وَبَطَرَ النَّاسُ الْفَضْلَ مِنَ اللَّهِ وَالْكَرَمِ، وَأَصْبَحَ الْغَنِيُّ ثَرِيًّا يَتَزَوَّجُ الْيَوْمَ وَيَطْلُقُ فِي الْغَدِ الْقَرِيبِ، وَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ سَأَلَهُ، وَأَنَّ اللَّهَ مُحَاسِبُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ مَوْقِفُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فِي يَوْمٍ لَا يَنْفَعُ فِيهِ مَالٌ وَلَا بَنُونَ، وَلَا عَشِيرَةٌ وَلَا أَقْرَبُونَ.

يَا مَنْ يُرِيدُ الطَّلَاقَ: إِنْ كَانَتْ زَوْجَتُكَ سَاءَتْكَ الْيَوْمَ فَقَدْ سَرَّتْكَ أَيَّامًا، وَإِنْ كَانَتْ أَحْرَزَتْكَ هَذَا الْعَامَ فَقَدْ سَرَّتْكَ أَعْوَامًا.

يَا مَنْ يُرِيدُ الطَّلَاقَ: صَبْرٌ جَمِيلٌ؛ فَإِنْ كَانَتْ الْمَرْأَةُ سَاءَتْكَ فَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَخْرِجَ مِنْهَا ذُرِّيَّةً

صالحةً تقرّ بها عينك، فالمرأة تكون عند زوج تؤذيه وتسبه وتهينه وتؤلمه، فيصبر لوجه الله ويحتسب أجره عند الله، ويعلم أن معه الله، فما هي إلا أعوامٌ حتى يقرّ الله عينه بذريةً صالحةً، وما يدريك فلعلّ هذه المرأة التي تكون عليك اليوم جيماً لعلها أن تكون بعد أيامٍ سلاماً ونعيماً، وما يدريك فلعلها تحفظك في آخر عمرك، صبرٌ فإن الصبر عواقبه حميدةٌ، وإن مع العسر يسراً^(١).

أيها المسلمون:

إن الشارع الحكيم رغب في الإبقاء على عقدة النكاح، وأمر الزوج بالمعاشرة بالمعروف، ولومع كراهته لزوجته، قال تعالى: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩]. ووصف الله تعالى عقد النكاح بالميثاق الغليظ، فقال: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١]. ومقتضى وصفه بالميثاق الغليظ: أنه يلزم منه الإلزام والاستدامة، والسكن والاستقرار، وعلى هذا فيجب على الزوجين أن يقاوما كل ما يهدد ذلك.

ولكن إذا لم يكن الأمر كذلك، واستحالت الحياة بين الاثنين؛ لكثرة الخلافات المنفرة للقلوب، فإن الطلاق هو آخر الحلول؛ لذا عده الشارع الحكيم من أبغض الحلال، أي: أنه في المرتبة الأخيرة من المباح في تقسيم الحكم التكليفي.

ومما يدل على كراهية الطلاق في الإسلام، ما روي عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «لَيْسَ مِثْلًا مَنْ خَبَّ امْرَأَةٌ عَلَى زَوْجِهَا أَوْ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ»^(٢).

(١) من خطبة بعنوان: (الطلاق) للشيخ: محمد بن محمد المختار الشنقيطي - موقع المنبر، بتصرف.

(٢) أخرجه أبو داود: (٢١٧٥) وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب: (٢٠١٤).

وعن ثوبان أن رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلْتُ زَوْجَهَا طَلَاقًا مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ، فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَأْحَةُ الْجَنَّةِ»^(١). يقول ابن قدامة في هذا المقام: «فإنه ربما فسدت الحال بين الزوجين، فيصير بقاء النكاح مفسدة محضة، وضرراً مجرداً بإلزام الزوج النفقة والسكنى، وحبس المرأة مع سوء العشرة والخصومة الدائمة من غير فائدة، فاقضى ذلك شرع ما يزيل النكاح لتزول المفسدة الحاصلة منه»^(٢).

ويقول الله تعالى: ﴿وَلَنْ يَفْرَقَ آيُنَا اللَّهُ كَلَّا مَنْ سَعَتِ بِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ [الشَّكَاةُ: ١٣٠] وقد جاءت هذه الآية بعد الآيات الداعية إلى الإصلاح عند نشوز أحد الزوجين؛ فإن الطلاق لم يشرع إلا بعد محاولات الإصلاح بين الزوجين، عند نشوب الخلافات بينهما، إذ إن الأصل في الزواج هو استمرار الحياة الزوجية بين الزوجين.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الأصل في الطلاق الخطر، وإنما أُنِجَ منه قدر الحاجة، كما ثبت في الصحيح عن جابر عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فَتَنَةً، يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَيُدْنِيهِ مِنْهُ، وَيَقُولُ: نَعَمْ أَنْتَ» قَالَ الْأَعْمَشُ: أَرَاهُ قَالَ: «فَيَلْتَرِمُهُ»^(٣) وقد قال تعالى في ذم السحر: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠٢] وفي السنن عن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال:

(١) أخرجه أبو داود: (٢٢٢٦) والترمذي: (١١٨٧) وصححه الألباني في مشكاة المصابيح: (٣٢٧٩).

(٢) المغني لابن قدامة (٧/ ٣٦٣).

(٣) أخرجه مسلم: (٢٨١٣).

«الْمُسْتَزِعَاتُ وَالْمُخْتَلِعَاتُ هُنَّ الْمُتَفَقَّاتُ»^(١)، ولهذا لم يبح إلا ثلاث مرات، وحرمت عليه المرأة بعد الثالثة، حتى تنكح زوجاً غيره، وإذا كان إنما أئبح للحاجة، فالحاجة تندفع بواحدة، فإزاد فهو باقٍ على الحظر^(٢).

وقال ابن عاشور في تفسير آية الطلاق في سورة البقرة: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [البقرة: ٢٣٦]: «قد يعرض من تنافر الأخلاق وتجايفها ما لا يطمع معه في تكوين هذين السببين -سببي المعاشرة وهما: السبب الجلي، والسبب الاصطحابي- أو أحدهما، فاحتيج إلى وضع قانون للتخلص من هذه الصحبة؛ لثلاث تنقلب سبب شقاق وعداوة، فالتخلص قد يكون مرغوباً لكلا الزوجين، وهذا لا إشكال فيه، وقد يكون مرغوباً لأحدهما، ويمتنع منه الآخر، فلزم ترجيح أحد الجانبين، وهو جانب الزوج لأن رغبته في المرأة أشد، كيف وهو الذي سعى إليها، ورغب في الاقتران بها؛ ولأن العقل في نوعه أشد، والنظر منه في العواقب أسد، ولا أشد احتمالاً لأذى وصبراً على سوء خلق من المرأة، فجعل الشرع التخلص من هذه الورطة بيد الزوج، وهذا التخلص هو المسمى: بالطلاق»^(٣).

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذكر الحكيم.

أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم، ولسائر المسلمين من كل ذنب.

فاستغفروه إنه هو الغفور الرحيم.

(١) أخرجه هذا اللفظ النسائي: (٣٤٦١) والبيهقي: (٣١٦) وأحمد: (٤١٤) وصححه الألباني في الصحيحة: (١٦٣٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٨١/٣٣).

(٣) التحرير والتنوير (٢/٤٦٠).

الخطبة الثانية

الحمد لله الذي نزل على عبده الفرقان؛ ليكون للعالمين نذيراً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له؛ إنه كان بعباده خبيراً بصيراً، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله، أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، أما بعد . . .

عباد الله:

إن المتأمل في الآيات الكريمة يلحظ أن كلمة الطلاق في كل مرة تأتي متبوعة بأحد أوصاف المعروف والإحسان، للدلالة على أن المطلقين حتى وإن كانوا متخاصمين، وبدت الحياة بينهما مستحيلة، إلا أنهما يتفارقان عن طيب خاطر .

فإذا وصلت العلاقة إلى هذه الطريق ديانة يجب على الطرفين أن يكونا حليمين عادلين، ملتزمين بآداب الطلاق التي أمر بها الإسلام، وكثيراً ما نرى أثناء إجراء معاملات الطلاق مشاحنات وسباباً وشتائم بين الزوجين، أو أهليهما، وقد يصل ذلك حد الضرب والاقتتال، أو إظهار عيوب ومساوئ كل طرف أمام الناس، وفي ساحة المحاكم حتى يبرر الوضع الذي انتهى إليه، وهذا شيء لا يرضاه الدين، فعلى الزوجين أن يمثلوا للآداب الإسلامية في الطلاق، وسنورد هنا بعضاً منها:

١. من آداب الطلاق أن يكون رجعيًا، أي: طلاقاً واحدة، فلا يجمع بين الثلاث؛ لأن الطلاق الواحدة بعد العدة تفيد المقصود، ويستفيد بها الرجعة إن ندم في العدة، وتجديد النكاح إن أراد بعد العدة.

٢. أن يقع الطلاق في حالة هدوء لا غضباً فيه ولا شقاق.
٣. أن يقع في طهر لم يسبقه جماع، فإن لم تكن الزوجة كذلك فاصبر حتى تطهر، ثم إن شئت طلقها، وإن شئت أمسكتها.
٤. لا تغلظ لها القول، بل تلتطف في النطق بالطلاق، والتمس الأعذار المسببة له، واطلب به سعادة الطرفين.
٥. لا تخرجها من بيتك إلا إذا أتمت العدة، وتبين لك من نفسك بانقضائها صدق رغبتك في طلاقها، والإصرار على فراقها، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَذَلِكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١].
٦. فالواجب على المسلمين مراعاة حدود الله، والتمسك بما أمرهم الله به، وأن لا يتخذوا من العادات سبيلاً لمخالفة الأمور المشروعة، فيجب مراعاة هذه المسألة، وأن المطلقة الرجعية يجب أن تبقى في بيت زوجها حتى تنتهي عدتها، وفي هذه الحال في بقائها في بيت زوجها لها أن تكشف له، وأن تزين، وأن تتجمل، وأن تطيب، وأن تكلمه ويكلمها، وتجلس معه، وتفعل كل شيء ما عدا الاستمتاع بالجماع أو المباشرة، فإن هذا يكون عند الرجعة، وله أن يراجعها بالقول، فيقول: راجعت زوجتي، وله أن يراجعها بالفعل، فيجامعها بنية المراجعة^(١).

(١) انظر: مجموعة أسئلة تهم الأسرة المسلمة لابن العثيمين (ص: ٦١).

٧. أن يتلطف في التعليل بتطليقها من غير تعنيف، أو استخفاف والإبقاء على ودها، وتطبيب قلبها بهدية على سبيل الإمتاع والجبر لخاطرها؛ لما فجعها به من أذى الطلاق، يقول الله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى التُّوسِعِ قَدَرَهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٦].

٨. أن لا يخسها، أي حق من حقوقها، يقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا ثَمِينًا﴾ [النساء: ٢٠].

٩. أن يكون رجلاً في موقفه منها، وأن يكون شهماً في معاملته لها بعد الطلاق، فلا يلوكها بلسانه بما يسيء إليها بحق أو بباطل، ولا يلجئها إلى المحاكم في سبيل الحصول على حقوقها من نفقة، أو حضانة، امثالاً لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

١٠. ألا يفشي سرها لا في الطلاق ولا عند النكاح، فقد روي عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَشْرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَزَلَّةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُقْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ، وَتُقْضَى إِلَيْهِ، ثُمَّ يَشْرُ سِرَّهَا»^(١).

وروي عن بعض الصالحين أنه أراد طلاق امرأته فقيل له: ما الذي يريك فيها؟ فقال: العاقل لا يهتك ستر امرأته، فلما طلقها قيل: لم طلقته؟ فقال: ما لي ولمرأة غيري^(٢). وروي

(١) أخرجه مسلم: (١٤٣٧).

(٢) إحياء علوم الدين (٢/ ٥٦).

أيضاً أن رجلاً طلق زوجته، فسأله أحد الناس عن السبب في طلاقها، فقال: كنت أصون لساني عند ذكر عيوبها، وهي زوجتي فكيف أستطيع ذلك وقد صارت أجنبية عني؟

فهذه جملة من الآداب الإسلامية، ولو أن كل من أراد الطلاق التزم بها، وطبق النصوص الشرعية في آداب الطلاق، لما رأينا تلك المشاهد المؤلمة في ساحات الحياة اليومية.

أيها الزوج:

ترث فيما أنت قادم عليه، فإذا أردت الطلاق فاستشر العلماء، وراجع الحكماء، واتمس أهل الفضل والصلحاء، واسألهم عما أنت فيه، وخذ كلمة منهم تثبتك، ونصيحة تقويك.

إذا أردت الطلاق فاستخر الله، وأنزل حوائجك بالله، فإن كنت مريداً للطلاق فخذ بسنة حبيب الله ﷺ، طلقها طليقة واحدة في طهر لم تجامعها فيه، لا تطلقها وهي حائض، فذلك حدود الله: ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [الطلاق: ٨] وإذا طلقها فطلقها طليقة واحدة لا تزيد.

عباد الله:

ثم اعلوا -رحمكم الله- أن الله تعالى أمركم بأمرٍ بدأ فيه بنفسه، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

اللهم صل وسلم وزد وبارك على عبدك ورسولك محمد، وعلى آله وأزواجه وذريته وصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

اللهم أغز الإسلام والمسلمين، وأذل الشرك والمشركين...

فهرسُ المحتويات

٥	أهل الرز ورجين وذورهما في حل المشاكل الرزجية
١٩	الإحسان إلى أهل الرز والزوج
٣٣	الأسرة بين المفهوم الإسلامي والغربي
٤٥	الإصلاح بين الرز ورجين
٥٧	الترغيب في النكاح والبحث عنه
٧١	الجفاف العاطفي مع المرأة
٨٥	المخطبة واختيار الرز ورجة
٩٩	الرسول صلى الله عليه وسلم من رجاء
١١٣	العذل بين الأولاد
١٢٧	العذل بين الرز ورجات
١٤١	مسكلة العوسة؛ الأسباب والحلول
١٥٣	الغيرة القاتلة

١٧١	المُغَالَاةُ فِي الْمُهْمِرِ
١٨٥	النِّكَاحُ وَعَقْبَانُهُ
٢٠٥	نَكْرِيَّةُ الْأَوْلَادِ
٢١٩	حَقُّ الرَّفِجِ عَلَى الرَّوْجِ
٢٣١	حُقُوقُ الرَّوْجِ عَلَى الرَّفِجِ
٢٤٣	خُطَوَاتُ عِلَاجِيَّةٍ عِنْدَ الثُّفْرِ الرَّوْجِيَّةِ
٢٥٧	كَيْفَ بَنِي الْبَيْتِ الْمُسْلِمِ؟
٢٧١	كَيْفِيَّةُ التَّعَامُلِ مَعَ الْمُشْكِلَاتِ الْأُسْرِيَّةِ
٢٨٥	مُقَوِّمَاتُ الْحَيَاةِ الْأُسْرِيَّةِ السَّعِيدَةِ
٢٩٩	شُؤْنُ الْمَرْأَةِ
٣١٥	يَا أَبَا الْبَسَنَاتِ
٣١٥	«التَّحْذِيرُ مِنَ الشَّائِئِ بِالْبَسَنَاتِ»
٣٢٩	يَا مَنْ يُرِيدُ الطَّلَاقَ

وليس من مسالك البناء والعناية والصيانة لمكانة الأسرة أن يتذاكر الناس دورها وأثرها دون تعزيز قيم الأسرة المسلمة، وممارسة بنائها من خلال بيئة أسرية صالحة تطبيق ما تعلق بالأسرة من تشريعات وأحكام مرتبطة بأطوار تكون الأسرة، والارتقاء بعلاقة أطرافها، فيجب أن يتصاحب التنظير مع التطبيق في التربية الأسرية.

ومن الأسس الداعمة لبناء متكامل لمفهوم الأسرة في الإسلام نشر الوعي من خلال المنابر العلمية ومراكز التواصل الاجتماعي، ومن ذلك خطب الجمعة التي تعد من مصادر البلاغ والتوجيه في الواقع، ومن الجميل أن يكون الخطيب من أدوات تنفيذ استراتيجية بناء المجتمع ومنه الأسرة، وقد أحسن الإخوة في جمعية وئام للرعاية الأسرية بالمنطقة الشرقية واللجنة العلمية بمجموعة زاد بإعداد سفر جامع للخطب الأسرية والذي أشرف عليه فضيلة الشيخ الموفق محمد بن صالح المنجد، والذي بلاشك يعد هذا الجهد من الأعمال المسددة؛ لما يترتب عليه من نشر لأحكام باب من أبواب الشريعة والذي يبرز مكانة الأسرة في الإسلام، كما أن في نشر هذا السفر تقريب لمصدر علمي ينتفع منه الخطباء في العالم الإسلامي.



رعاية أسرية

تابعونا على ..

هاتف ٨١١٧٤١٥ فاكس ٨١١٧٤١٩

الجبيل / هـ ٣٤٩٢٨٠٥ ف ٣٤٩٢٩٨٣

www.weaam.org.sa